الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
The National Society for Human Rights

الملف الصحفي

العدد ( )

حقوق الإنسان في الصحافة

الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

الفهرس

الموضوع	رقم الصفحة
الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان	2
هيئة حقوق الإنسان	18
أخبار محلية ذات علاقة	50
صحف الخليج	174

الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

الرياض

"حقوق الإنسان" تستعد لمناصرة الفتاة "غلابة" وشاهد يؤكد تعرضها للتعذيب

المصدر:جريدة الرياض السبت 12 صفر 1430هـ - 7 فبراير 2009م - العدد 14838
http://www.alriyadh.com/2009/02/07/article407942.html

عسير- إبراهيم عرار:

أوضح مسؤول الجمعية الوطنية لحقوق الانسان بمنطقة جيزان الدكتوراحمد البيهقي ان فتاة بيشة التي تعرضت للعنف الاسري مؤخرا والضرب من عمها بمقر مركز شرطة بيشة لازالت ترقد بمستشفى الصحة النفسية وان هناك لجنة مشكلة من القسم النسوي بادارة التربية والتعليم قد باشرت القضية لاستقصاء وتوخي الحقيقة ومعالجة المشكلة التي أدت الى تعرضها للعنف الاسري من عمها وان الجمعية لازالت بانتظار تقرير اللجنة مؤكدا على حرصها على تهيئة الفتاة لدخول الاختبارات ومضيفا بان الجمعية بدأت في اتصالاتها ومخاطبة شرطة محافظة بيشة لمعرفة حقيقة وخلفيات القضية مشيرا الى ان الجمعية عند ثبوت العنف الاسري والاعتداء على الفتاة لن تسكت وستطالب بمعاقبة المتسبب خاصة وانه حسب المعلومات المتوفرة هو رجل أمن والأولى ان يكون حريصا على حمايتها انطلاقا من واجبه الوظيفي والإنساني.! وفي سياق القضية كشف احد المواطنين تحتفظ (الرياض) باسمه في اتصال هاتفي بانه شهد واقعة ضرب الفتاة في مركز الشرطة على يد عمها وانه على اتم الاستعداد للمثول للشهادة امام الجهات المعنية عند استدعائه وكانت اللجنة قد تلقت بلاغا عن فتاة عمرها 19 عاما تدعى «غلابة» يتيمة الأب تعرضت لتعذيب اسري من قبل عمها مما أدى الى ادخالها مستشفى بيشة العام.واوضحت جدتها (نمشة محمد (75 عاما) ان الفتاة تدرس في الصف الثاني ثانوي كانت تسكن عندها وربتها منذ ولادتها الأولى بعد أن طلق أبوها أمها وانتقل بعمله إلى المنطقة الشرقية وقبل أيام انتقلت إلى منزل عمها شقيق والدها. واضافت ان الفتاة تعرضت أمس إلى نوع خاص من التعذيب الأسري من عمها.. واضافت: ان الفتاة استغاثت بي الا أن عمها قام بتهديدي بأنه إذا استضفتها سيقوم بقتلي، فما كان مني الا ان اتصلت بالشرطة التي حضرت وقامت بنقل الفتاة إلى المستشفى لتلقي العلاج. واضافت الجدة: حضرت إلى مخفر الشرطة لتسليمها إلى ذويها عن طريق عمها الذي يعمل هناك فما كان منه الا ان قام بضربها أمام الجميع.

مواجهة بين الجمهور والجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في القطيف

شكوى من بيروقراطية المؤسسات الحقوقية.. وأعضاء يطالبون الجمهور بإنصافهم

المصدر: جريدة الشرق الأوسط السبت 12 صفر 1430 هـ 7 فبراير 2009 العدد 11029
http://www.asharqalawsat.com/details.asp?section=43&issueno=11029&article=506037&feature

الدمام: «الشرق الأوسط»
شهدت الندوة التي نظمتها مساء أول من أمس، في المعهد المهني بالقطيف، الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، مداخلات متنوعة أبرزها طلب توضيحات بشأن دور المؤسسات الحقوقية في السعودية، بالإضافة إلى السؤال عن طريقة تعامل الجمعية مع شكاوى المواطنين.
وشملت الندوة المعنونة «حقوق الإنسان.. الآفاق والمعوقات» ورقتين لكل من الدكتور بدر البصيص والدكتور عبد الخالق عبد الحي، تبعهما عدد كبير من المداخلات، أجاب عن بعضها المشرف العام على فرع الجمعية في المنطقة الشرقية الدكتور عبد الجليل السيف، الذي اشتكى هو الآخر من أن المداخلين لم ينصفوا جمعيته، معتبرا أن الإنصاف يقضي لمن يشاهد مستوى الحرية في الصحافة والتلفزيون أن يعترف بهذا الدور. وأضاف بأن الجمعية خرجت للتو من مرحلة التأسيس إلى مرحلة التطوير التي انشغلت فيها بهيكلة الجمعية وترسيخ الفهم الحقوقي.
وتساءل مدير الندوة المهندس جعفر الشايب عن السبب في عدم وجود المزيد من الجمعيات الحقوقية التي يحتاجها العمل الحقوقي في السعودية، وعن الآلية القانونية المناسبة لإنشائها، فأجاب الدكتور بدر البصيص بأن العمل الحقوقي لا يزال يعاني من البيروقراطية. وأضاف بأن المحامين السعوديين لا يزالون يحاولون تشكيل جمعية للمحامين، داعيا إلى تكثيف المطالبات من أجل الوصول إلى إنشاء المزيد من الجمعيات، كما أشار إلى أن تشكيل هيئة حقوق الإنسان وجمعية حقوق الإنسان يعتبر نقلة في مجال العمل الحقوقي في السعودية.
وكان الدكتور بدر البصيص قد تحدث في ورقته المعنونة «دور المجتمع التكاملي في ترسيخ ثقافة حقوق الإنسان» عن الاتساق بين الشريعة الإسلامية والمعاهدات الدولية لحقوق الإنسان، ووصف توجّه المملكة الحقوقي بالتوجّه المحمود الذي يحتاج إلى تعزيزه بواقع مطابق له، وطالب بدعم ومساندة كافة شرائح المجتمع من أجل ترسيخ ثقافة حقوق الإنسان والاستفادة من ثورة المعلومات والتقنية في هذا المجال، للتبليغ عن أي انتهاك لحقوق الإنسان. ودعا إلى مساهمة الصحافة في هذا المجال، ونفى أن تكون حقوق الإنسان من مسؤولية المؤسسات الحقوقية وحدها.
وتحدّث الدكتور عبد الخالق عبد الحي عن الحالات التي ينتج عنها انتهاك حقوق الإنسان كالفقر والتمييز والصراع المسلّح، الذي تقع فيه معظم انتهاكات حقوق الإنسان، خصوصا إذا ما ارتبط الوضع بحالة الإفلات من العقوبة التي تمكن من مزيد من الانتهاكات. وأكد على أن حقوق الإنسان بحاجة إلى بيئة آمنة لتطبيقها.

وتناول في ورقته مجموعة من الفجوات التي يتم انتهاك الحقوق من خلالها، كالفجوة المعرفية في المجتمع بحقوق الإنسان، وفجوة القدرات المادية والبشرية في المؤسسات الحقوقية، كما تحدث عن الاعتداءات الخارجية كالاحتلال الذي يحصل على دولة من قبل دولة أخرى، وما تخلقه هذه الأوضاع من فجوة في الأمن وتشريد وإبادة وتعذيب وإعدام.

وذكر أن غياب المجتمع المدني يعتبر فجوة من الفجوات الحقوقية، حيث تنعدم المشاركة السياسية وتغيب الرقابة الصحفية. وتحدث عن الضعف المؤسسي باعتباره أهم الفجوات الموجودة عالميا في قطاعي الأمن والقضاء، وانتشار الفساد والتقصير فيهما. وأشاد بالخطة التي تقوم بها المملكة لإعادة هيكلة القضاء، والتي تتكلف 12 مليار ريال. ودعا إلى تعزيز ثقافة الحقوق في المجتمع ومؤسسات الدولة، وقال إن الجمعية تتبنى مشروعا في هذا الاتجاه.

وختم بالتأكيد على أن الحديث عن حقوق الإنسان غير ممكن دون الحديث عن الأمن، كما أن الحديث عن الأمن غير ممكن دون الحديث عن حقوق الإنسان، والحديث عن كليهما غير ممكن دون الحديث عن التنمية.

واستغل الحضور الفرصة للحديث عن شكاواهم، حيث ركزت السيدات على القضايا المتعلقة بالطلاق والعضل والتمييز ضد المرأة في الوظائف، والحرمان من الإرث، وقيادة المرأة للسيارة. وتناولت مداخلات أخرى التمييز في الفرص الوظيفية وتأخر عرض الموقوفين على القضاء.

تعليم مكة: الحديث عن تلاعب في المستندات الرسمية"ضرب من الجنون"

مكة:"حقوق الإنسان" تتبنى دعوى معلم يتهم"تربويين" بالتزوير

المصدر: جريدة الحياة - 09/02/07//
http://ksa.daralhayat.com/local_news/regions/02-2009/Article-20090206-4d334fb8-c0a8-10ed-016d-30461f4e6a4e/story.html

مكة المكرمة - عبدالمحصي الشيخ الحياة

أكد فرع الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في مكة المكرمة لـ «الحياة» أن الفرع يقود حراكاً واسعاً لتنشيط دعوى معلم سعودي ضد وزارة التربية والتعليم ممثلة في إدارة تعليم العاصمة المقدسة، والتي «اتهم فيها بعض منسوبي التعليم بالإساءة له وإلحاق الضرر المادي والمعنوي به واستغلالهم نفوذهم وسلطتهم وتزوير بعض المستندات لاستخدامها ضده».وامتعض المعلم جميل الهذلي من طول مكوث ملفات قضيته داخل أدراج مكاتب المحققين، «ما أدى إلى تأخر بتها وإرجاء التحقيق مع خصومه من موظفي إدارة التعليم في مكة إلى أجل غير محدد من دون إبداء أي تفسيرات منطقية أو مسوغات نظامية لهذا التصرف الغريب، بحسب ما قال، الأمر الذي دفعه إلى طرق أبواب الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان».وكشف المعلم الهذلي أن خلافاً نشب بينه وبعض مسؤولي إدارة تعليم العاصمة المقدسة تطور إلى دعاوى قضائية وأدى انتهاؤها لصالحه إلى تغيير حياته، إذ سعى خصومه إلى محاولة الثأر منه بشتى الطرق والوسائل المشروعة وغير المشروعة، ما دفعهم إلى تزوير العديد من المستندات بغية استخدامها كورقة إدانة ضده. وقال: «زوروا نموذج تقويم الأداء الوظيفي وسلبوني حقي، فبعد نيلي درجة ممتاز بت حاصلاً على جيد بعد تعديلاتهم المشينة، إضافة إلى تزويرهم أوراقاً رسمية أخرى بطرق مختلفة، فمرة يكون التزوير بكتابة شيء ونسبه لي، وأخرى يكون بالشطب والطمس للأرقام وتغيير الدرجة في المحرر الرسمي نفسه، وفي ثالثة يعدون محاضر زائفة ومخالفة للحقيقة، ويغيبوني عن العمل أياماً حضرتها ويخصمون من مرتبي».

وأضاف: «اكتشفت عمليات التزوير تلك بالصدفة، فطرقت فوراً أبواب الجهات الحكومية متقدماً بشكوى ضد خصومي فأحيلت من إمارة منطقة مكة المكرمة إلى هيئة الرقابة والتحقيق بتاريخ 1427/11/12هـ، وباشرت الأخيرة التحقيق في القضية في مطلع عام 1428هـ، واكتفت بالمطالبة بالمستندات المطعون في تزويرها ولم تفلح في مبتغاها ما أدى إلى تقادم عهد مكوث ملف القضية داخل أدراج مكاتبها بلا نتيجة».

وهنا يقول الهذلي: «تنامت مساحة الحقد علي والغضب عند خصومي ما دفعهم إلى الإقدام على تصرف مريب تمثل في طي قيدي وفصلي من عملي من دون أي مسوغ قانوني أو مبرر نظامي، بعد اعتمادهم على مستندات مزورة أيضاً».

وتابع: «اليوم وبعد مرور أكثر من عام على دعواي وفصلي من عملي أجدني محاطاً باليأس والألم، خصوصاً بعد عجزي عن تعليم أبنائي في المدارس نظراً لعجزي عن تلبية أبسط متطلباتهم الضرورية، وكلي أمل أن تكثف هيئة الرقابة جهودها بغية تنفيذ توجيه ولاة الأمر القاضي بضرورة فتح ملف التحقيق بالقضية وإحالة المذنبين إلى القضاء لينالوا عقابهم، وإنصاف المجني عليه ومنحه كافة حقوقه المادية والمعنوية».

إلى ذلك، نفى أحد منسوبي إدارة التعليم في مكة المكرمة «ورد اسمه في الدعوى، وفضل عدم نشره»، علمه بالقضية، معتبراً الحديث عن حدوث تزوير في المستندات الرسمية «ضرب من الجنون، لا يمت للحقيقة بصلة».
في حين، امتنع آخران عن الحديث ورفضا التعليق، واكتفيا بالقول إن التحدث إلى الوسائل الإعلامية يقتصر على مدير إدارة التعليم في منطقة مكة المكرمة بكر بصفر، الذي فشلت جميع محاولات «الحياة» الاتصال به، حيث أكد مدير مكتبه انشغاله، كما لم يرد على أي من اتصالات «الحياة» على هاتفيه الثابت والمحمول.

«الرقابة»:خاطبنا «التعليم» لتسليمنا «المحررات المزورة»

عزا المدير العام لفرع هيئة الرقابة والتحقيق في العاصمة المقدسة عبدالعزيز بن محمد سعيد عيد تأخر البت في قضية المعلم الهذلي مع بعض منسوبي التعليم في العاصمة المقدسة وعدم إجرائها التحقيق مع المدعى عليهم بأن التحقيق في قضايا التزوير يتطلب وجود أصل المحررات المطعون في تزويرها، ليتم بناء على ذلك مواجهة تلك المحررات المزورة بالأشخاص المتهمين في تزويرها، وكذلك لعمل إجراءات المضاهاة والاستكتاب لخطوط وتواقيع المتهمين بذلك، وقال: «لا يمكن التحقيق في مثل هذه القضايا من دون تلك المحررات المزورة لأنها أصل القضية».واستطرد عيد: «خاطب فرع هيئة الرقابة والتحقيق إدارة التربية والتعليم بخطابات عدة طلباً لبعض أصول المحررات المزورة إذ لم يرد للفرع أي من تلك المحررات المزورة، كما رفعنا إلى المدير العام لفرع الهيئة في منطقة مكة المكرمة لمخاطبة وزارة التربية والتعليم لتعميد إدارة التعليم بتسليم بعض تلك المحررات المطعون في تزويرها، وبناء عليه تمت مخاطبة إدارة المتابعة بوزارة التربية والتعليم ببعث المحررات المطلوبة لفرع الهيئة في العاصمة المقدسة إلا أنها لم تصلنا حتى الآن».وقال: «بعد ذلك رفعنا إلى وكيل الهيئة لشؤون التحقيق الذي وجه خطابات عدة لوكيل وزارة التربية والتعليم لحث إدارة المتابعة فيها لبعث تلك الأوراق ولا نزال في انتظارها».

"الجمعية" تتجه إلى إنشاء "جمعيات متخصصة" ...
"حقوق الإنسان" تُؤسس "بنكاً" لرصد الحالات "الساخنة"

المصدر: جريدة الحياة - 09/02/06//
http://ksa.daralhayat.com/local_news/regions/02-2009/Article-20090205-480b5faa-c0a8-10ed-016d-30461d20d88d/story.html

القطيف - محمد المرزوق وشادن الحايك الحياة

أوضح رئيس لجنة الرصد والمتابعة بالإنابة في «الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان» الدكتور عبد الخالق العبد الحي، أن الجمعية «تسعى إلى بناء بنك معلومات للحالات الساخنة والملحة، كالفقر والتلوث البيئي والتعليم والقضاء، والخدمات العامة، وحوادث الطرق والغش التجاري، والصحة، والعنف الأسري». ودعا من يلاحظ هذه الظواهر، إلى أن «يقوم بتبليغ الجمعية، لردعها»، مشيراً إلى «وجود 250 ألف حالة انفصام في الشخصية بين من يرتادون مصحات العلاج النفسي. كما أن غالبية الحالات الموجودة في دار الأحداث هي نتيجة لأمراض نفسية». واعتبر الوضع «مقلقاً».

وأضاف العبد الحي في ندوة «حقوق الإنسان... الآفاق والمعوقات»، التي نظمها فرع الجمعية في الشرقية، وأدارها عضو الجمعية المهندس جعفر الشايب، وشارك فيها المحامي الدكتور بدر البصيص، ان «وضع مناهج دراسية لحقوق الإنسان ضمن المرحلة الجامعية بداية مبشرة، ويجري الإعداد لتطبيقها في المراحل الدراسية المختلفة، وهذا ما نسعى له، فمن المهم ان يكون الإنسان على دراية بحقوقه منذ الصغر».

وقال: «بنك المعلومات سيخصص للقضايا التي لا تستدعي الانتظار»، منتقداً «البيروقراطية»، التي «لا زلنا نعاني منها في التعامل مع البعض». كاشفاً أن الجمعية «تسعى إلى إنشاء هيئات متخصصة، يهتم كل منها بموضوع واحد، كالطفل أو المرأة، بما يؤدي إلى توزيع مهام الحقوق على أكثر من منظمة»، معتبراً السعودية «ما زالت في مرحلة الحبو نحو حقوق الإنسان»، مشيراً إلى «إصدار دراسة عن موائمة أنظمة المملكة مع القوانين العالمية التي وقعت عليها، إذ ان ثقافة الحقوق ليست جديدة على العالم الإسلامي، وأنها مرتبطة ومستمدة من الشريعة الإسلامية، لذلك لا توجد هناك أي صعوبات أو عراقيل في مجال تطبيقها، وتوافق المجتمع معها». وذكر أن البيئة الاجتماعية «تساهم في تعزيز حقوق الإنسان»، موضحاً ان البيئة الهيكلية تعني «مجموعة المواقف والأوضاع التي تشجع على انتهاك حقوق الإنسان. كما أن الفجوات التنفيذية تحد من إمكانية حصول الإنسان على حقوقه»، مبيناً أنها «تبدأ بالفقر، الذي يُعد العائق الأول في ترسيخ حقوق الإنسان، إضافة إلى التمييز، ومعاناة فئة معينة تعتبر أقل استحقاقاً من ممارسي السلطة، سواءً لدين، أو لغة، أو طائفة»، معتبراً أن أكثر أنواع التمييز تقع على «المرأة والطفل». وأشار إلى أن العنف والصراعات المسلحة «أحد الأسباب التي تفقد العمل بالحقوق، ويأتي على رأسها الاحتلال. كما أن الإفلات من العقاب، وضعف المشاركة السياســـــية، والمؤسسات الرسمية، وبخاصة الأمن والقضاء، من أسباب تغييب حقوق الإنسان».

حقوق الإنسان: ثقافة غائبة

وأوضـــــح أن الفجوات التي تواجه حقوق الإنسان تكمن في «قصور في المعرفة لدى المؤسسات الرسمية وكوادرها، وفجوة القدرات المادية والبشرية، وعدم تقيد السلطة بالتزاماتها الدولية، أو لا تجري إصلاحات، كما تشكل الفجوة الأمنية خطراً مباشراً على الحقوق». واقترح إجراءين لتمكين الإنسان من الحصول على حقوقه، وهما «ترجمة الحقوق إلى واقع يمارسه الإنسان، والاعتراف من المسؤولين بها، وتعزيزها، وحمايتها، إضافة إلى تمكين الناس وإكسابهم الثقافة بهذه

الحقوق، وتمكينهم من المطالبة بها». بدوره، أوضح المحامي البصيص، أن «حقوق الإنسان والمجتمع المدني يتقاطعان في أمور كثيرة، ووجود مؤسسات المجتمع المدني للمحافظة على الحقوق»، مشيراً إلى أن «الإسلام أسس لها، وبخاصة حرية الاعتقاد والفكر والدعوة والإعلام، وكذلك حق التعليم والسكن، وحرية التنقل والمشاركة في الشؤون العامة، إضافة إلى حرية التعبير». وأكد على أن «المجتمع له دور في ترسيخ مفهوم الحقوق»، موضحاً أن «وعي الحقوق يتطلب دعماً ومساعدة من شرائح المجتمع كافة». وقال: «إن حقوق الإنسان ليست ترفاً بل مطلباً يجب نشره».

السيف: بعض حقوق المرأة بحاجة إلى توافق «مجتمعي»

حضر الندوة أكثر من 80 سيدة اختلفت توجهاتهن، منهن الطالبة والمعلمة ومدرسات رياض أطفال واختصاصيات اجتماعيات، وربات منازل. وأسهمت الكتيبات التي وزعت على الحضور، في إثراء المعلومات وطرح الأسئلة والمداخلات، إذ أثارت اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة تساؤلات عدة، كانت أولها قيادة السيارة، التي قال فيها رئيس فرع جمعية حقوق الإنسان الدكتور عبد الجليل السيف: «إنها من أبسط الحقوق». وأضاف «أي قضية تُعرض على مجلس الشورى للمناقشة، لا بد أن يتم التصويت لها من جانب بعض الأعضاء. وهذه القضية لم يتم التصويت لها من جانب الأغلبية. كما اعتقد أننا قطعنا شوطاً كبيراً في هذا المجال، مع عدم وجود الموانع التشريعية، فجميع القيادات لا يوجد لديها مانع من ناحية إدارية، ولكننا في حاجة إلى توافق مجتمعي لتحقيقها، وأظن أننا أوشكنا على ذلك»، مؤكداً ان الجمعية «تحظى بدعم من أعلى قيادة في المملكة، ونحن ننطلق بقوة، وبخاصة فيما يخص العنف الأسري، وقد تجاوزنا مرحلة التأسيس». وطالب المواطنين بان تكون هناك «مبادرات منهم بالتقدم بشكاويهم. كما ان الجمعية تتمتع بالشخصية الاعتبارية المستقلة، التي تخولها حق التصرف والتملك».

بدوره، أكد المفكر الإسلامي الشيخ حسن الصفار، ان هناك «أملاً في إمكانية الوصول إلى الحقوق، وهناك حال من اليأس والإحباط وفقدان الثقة، وربما تتضخم أمامنا الحالات، وهي كثيرة من الناس، الذين لم يحصلوا على حقوقهم، فلا بد أن يكون هناك نشر، سواءً من جانب الهيئة أو الجمعية، لحالات تم انجازها بنجاح على هذا الصعيد. وان تتضح للناس نماذج للنجاح»، مضيفاً ان «الأغلبية لا يعرفون كيفية المطالبة بالحقوق، وان عرفوا، فلا يعلمون إلى أين يتوجهون، وهذا أمر أساسي، يجب توضيحه»، مشدداً على «العمل على المحور الديني، لأن كثيراً من التجاوزات تُرتكب باسم الدين، ومن مؤسسات دينية خاصة. وقد يعتقد البعض أنها على مستوى من الحصانة».

"دراسة" تكشف عن خلل في "ثقافة حقوق الإنسان"

المصدر: جريدة الحياة الخميس - 09/02/05//
http://ksa.daralhayat.com/local_news/regions/02-2009/Article-20090204-42dfe4c0-c0a8-10ed-00c4-74986083b21b/story.html

جدة - محمد حميدان الحياة

طالبت دراسة «حقوقية» المؤسسات العاملة في مجال حقوق الإنسان في السعودية ببذل مزيد من الجهد من أجل نشر الوعي والتثقيف بالمفاهيم والمنظمات والحقوق الأساسية للإنسان وتعزيز الثقة في تلك المؤسسات، كاشفة عن وجود خلل في وعي وثقافة المجتمع السعودي بمنظومة حقوق الإنسان.

وخلصت الدراسة التي دشنها فرع الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في منطقة مكة المكرمة أمس، تحت عنوان: «الصورة الذهنية لحقوق الإنسان في السعودية»، إلى أنه لايزال المجتمع السعودي يفتقد إلى القدر المناسب من المعرفة بمجالات حقوق الإنسان، إذ «تعد الصورة الذهنية لحقوق الإنسان في السعودية، ضعيفة بشكل واضح»، وخصوصاً تجاه المؤسسات العاملة في هذا المجال.

وشددت الدراسة، التي أعدها «مركز السجيني للاستشارات الاقتصادية والإدارية»، وقدمها عضو الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان إسماعيل سجيني، على حاجة المجتمع إلى نشر الكثير من الوعي والتثقيف بالمفاهيم والمنظمات والحقوق الأساسية للإنسان، وقالت: «يمثل غياب المعرفة أهم الأسباب التي تجعل المجتمع غير مستعد للجوء إلى مؤسسات حقوق الإنسان».

ولفتت إلى حاجة مجموعة من شرائح المجتمع إلى تكثيف التوعية بثقافة حقوق الإنسان، في مقدمها الإناث، وأصحاب الفئات العمرية الأقل، وفئة «العزاب»، وأصحاب المستويات العلمية الأقل، وغير العاملين، وذوي مستويات الدخل الأقل.

وأوضح الدكتور سجيني أن هذه الدراسة هدفت إلى قياس مستوى الوعي والإدراك بمفهوم حقوق الإنسان، وتقويم مستوى انتشار ثقافة حقوق الإنسان في المجتمع، وإمكان التعامل مع الجهات المختصة في هذا المجال، ومدى الاستعداد للمشاركة في نشر الوعي بها.

وقال عضو جمعية حقوق الإنسان: «إن الهدف الرئيس من الدراسة هو قياس مدى معرفة المجتمع السعودي بأطيافه وشرائحه الاجتماعية كافة بحقوق الإنسان، من خلال التوصل إلى تحليل مفهوم حقوق الإنسان لدى فئات المجتمع، ومدى إلمامه بهذه الحقوق، وقياس مدى معرفة المجتمع بالجهات المحلية والدولية العاملة في هذا المجال، ومصادر هذه المعرفة، إضافة إلى تقويم مدى معرفة المجتمع بقضايا حقوق الإنسان وتصنيفاتها، وتحليل آراء المجتمع حول نسبة انتشار ثقافة حقوق الإنسان السعودي، والتعرف على مرئيات المجتمع تجاه حقوق الإنسان في السعودية، وتقويم أراء فئات المجتمع للجهات المعنية بحقوق الإنسان في البلاد من مختلف الجوانب.

تهدف إلى تقديم قراءة شرعية وفكرية وأمنية

حلقة خاصة عن المطلوبين الـ(85) في القناة الأولى الليلة

المصدر: جريدة الجزيرة السبت 12 صفر 1430 العدد 13281
http://www.al-jazirah.com/355744/lp8d.htm

الرياض - معن الغضية

يبث تلفزيون المملكة العربية السعودية ممثلاً بقناته الأولى وعلى الهواء مباشرة الساعة الحادية عشرة من مساء اليوم السبت ندوة تلفزيونية حول بياني وزارة الداخلية الأخيرين عن المطلوبين الـ(85).

ويشارك في الندوة كل من عضو مجلس الشورى عضو الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الدكتور عبدالرحمن العناد، ومساعد قائد كلية الملك فهد الأمنية اللواء الدكتور خالد الخليوي، والشيخ عبدالله السويلم الداعية المعروف، إلى جانب مشاركة أحد الشباب الذين عادوا من جوانتانامو واستفادوا من برنامج الرعاية.

وتهدف الندوة إلى تقديم قراءة شرعية وفكرية وأمنية لحيثيات نشاط الفئة الضالة، وإبراز جهود المؤسسات الرسمية وغير الرسمية في المملكة في استعادة الموقوفين في معتقل جوانتانامو وتأهيلهم اجتماعياً وفكرياً، إلى جانب إيضاح استمرار سعي التنظيمات الخارجية المتطرفة لمحاولة تقويض أمن المجتمع السعودي واستقراره.

الرياض

اتفاقية تعاون بين جمعية حقوق الإنسان والمؤسسة السعودية للتعليم والتدريب

المصدر: جريدة الرياض الأثنين 14 صفر 1430هـ - 9 فبراير 2009م - العدد 14840
http://www.alriyadh.com/2009/02/09/article408450.html

الرياض- سعيد المبارك:

توقع بعد غدٍ الأربعاء اتفاقية تعاون بين الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان والمؤسسة السعودية للتعليم والتدريب، وذلك في مقر الجمعية بالرياض .وتهدف الاتفاقية المزمع توقيعها إلى تقديم المساعدة للشباب والفتيات من أبناء الأسر السعودية المحتاجة في مجال التعليم والتدريب وذلك من خلال برامج ومنح تتبناها المؤسسة بالتنسيق مع الجهات التعليمية والتدريبية و الداعمين والمستفيدين.علما بأن الاتفاقية سيوقعها من جانب الجمعية الدكتور مفلح بن ربيعان القحطاني رئيس الجمعية ومن جانب المركز سمو الأمير عبد الله بن فيصل بن تركي آل سعود رئيس المؤسسة.

السعودية" تخفض أسعار التذاكر الدولية و"حقوق الإنسان" تطالبها" بإيضاح مبرر الغرامات

المصدر: جريدة الوطن الاثنين 14 صفر 1430هـ الموافق 9 فبراير 2009م العدد (3055) السنة التاسعة
http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3055&id=89591&groupID=0

جدة: الوطن

خفضت الخطوط الجوية العربية السعودية أسعار التذاكر الدولية بصورة كبيرة لتصل إلى 900 للمسافرين إلى المحطات الأوروبية وإلى 550 ريالاً للمسافرين إلى دبي على درجتها السياحية. كما خفضت أسعار تذاكرها إلى الولايات المتحدة تشجيعاً للطلاب المبتعثين هناك.وقالت الخطوط السعودية في بيان صحفي إنها خفضت أسعار التذاكر على القطاعات الدولية نتيجة لإلغاء الضريبة الخاصة بمخاطر الحروب وإلغاء ضريبة الوقود بالمحطات الدولية .وسبق أن فرضت الخطوط السعودية العام الماضي ضريبة الوقود شملت المحطات الدولية والتي كانت تتراوح ما بين 169 ريالاً إلى 225 ريالاً لخط السير الواحد ومن 338 ريالاً إلى 450 ريال لخط السير للذهاب والعودة .وألغت الخطوط السعودية الضريبة التي فرضتها والمتعلقة بمخاطرالحروب بما يعادل 19 ريالاً عن خط السير الواحد و 38 ريالاً على خط السير للذهاب والعودة.وصرح مساعد مدير عام الخطوط السعودية للعلاقات العامة عبدالله بن مشبب الأجهر أنه تم التأكيد على جميع مكاتب "السعودية" ووكالات السفر والسياحة للبدء فوراً في تطبيق التخفيض المشار إليه على تذاكر السفر للقطاعات الدولية.وأصبحت أسعار تذاكر السفر من الرياض وجدة والدمام إلى نيويورك وواشنطن بواقع 2500 ريال لخط السير ذهاباً وعودة.وانخفضت أسعار التذاكر إلى القاهرة والإسكندرية لتبدأ من 1400 ريال من الرياض و 1150 ريالاً من جدة و 850 ريالاً من الدمام. كما انخفضت أسعار التذاكر إلى دبي لتصبح 750 ريالاً من الرياض و 1000 ريال من جدة و "550 ريالاً من الدمام.وفيما انخفضت أسعار التذاكر بين المملكة والعاصمة الماليزية كوالالمبور إلى 2000 ريال للمسافرين من الرياض والدمام و 2500 ريال للمسافرين من جدة.

دخلت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان طرفاً في قضية إيقاع غرامات على المتخلفين عن السفر على الخطوط السعودية.وأكدت الجمعية في خطاب للخطوط السعودية في أعقاب فرض غرامات للمتخلفين عن السفر أن المادة العشرين من النظام الأساسي للحكم نصت على ألا تفرض الضرائب والرسوم إلا عند الحاجة، ولا يجوز فرضها أو تعديلها أو إلغاؤها أو الإعفاء منها إلا بموجب النظام.

حقوق الإنسان

وقالت الجمعية في خطاب وجهته للخطوط الجوية العربية السعودية حصلت "الوطن" على نسخة منه أنها رصدت عدداً من الشكاوى نتيجة تعميم صدر من الخطوط يتضمن تحصيل غرامات ورسوم على المتخلفين عن السفر بتاريخ 1430/1/14 الموافق 2009/1/1.

وطلبت الجمعية من الخطوط السعودية إفادتها عن المستند النظامي الذي صدر على أثره التعميم، وكيفية تطبيقه، وهل الخطوط لا تزال تحصل رسوماً على تعديل التذاكر بعد تحويلها إلى إلكترونية .

وكانت الخطوط السعودية قد أصدرت تعميماً مطلع الشهر الماضي وجهته لوكالات السفر والسياحة وينص على أن الخطوط وفق توجهاتها بتحقيق الاستغلال الأمثل للسلعة المقعدية والحد من ظاهرة التخلف عن السفر اعتمدت تطبيق الغرامات الآتية:

سيتم تطبيق غرامات على الركاب المتخلفين عن السفر (no show) اعتباراً من 1 فبراير 2009 كمرحلة أولى على الرحلات الداخلية وعلى جميع الدرجات.

-لضمان نجاح تطبيق هذا النظام سيتم تطبيق هذه الغرامات بشكل تدريجي على رحلات محدودة وسوف يتم البدء برحلات جدة -الرياض -جدة.

-كافة الركاب الذين تخلفوا عن السفر سيتم تحويل حالة الكوبون لخط السير الذي تخلف عن السفر إلى (suspend-s) وذلك لضمان عدم استخدام العميل للكوبون إلا بعد استيفاء غرامة التخلف عن السفر ومقدارها 25% من قيمة خط كل سير (كوبون سفر) تخلف الراكب عن السفر به على ألا تقل قيمة الغرامة عن 50 ريالاً كحد أدنى.

وفي ذات السياق أجرت "الوطن" أمس اتصالاً بمساعد مدير عام الخطوط السعودية للعلاقات العامة عبدالله الأجهر إلا أن سكرتيره أحالنا إلى كبير أخصائي العلاقات العامة منصور البدر الذي لم يجب على الهاتف. وكان عدد من أعضاء مجلس الشورى قد أبدوا الأسبوع الماضي انتقادهم لرفع قيمة التذاكر للخطوط الجوية العربية السعودية، مشيرين إلى أنه من غير المناسب أن ترفع الخطوط السعودية قيمة التذاكر، مع وضع غرامة على من يلغي تأكيد حجزه أو يتخلف، لاسيما أن المواطن يشكو كثيراً ارتفاع أسعارها .وتساءل أحد الأعضاء قائلاً: إن الخطوط السعودية فرضت غرامة على الراكب الذي يتأخر عن الرحلة، فما هو المقابل عندما تتأخر الرحلة على الركاب؟، ورأى أنه من غير المناسب الزيادة الكبيرة في قيمة تذاكر الدرجة الأولى، وقال: إذا كانت الخطوط السعودية تخسر فليس هذا حلاً بل يجب أن تنظر في طريقة صرفها ومسألة ترشيدها، وإذا زادت في الأسعار وجب أن تبين الخدمات التي قدمتها مقابل هذه الزيادة.من جانبه أيد عضو مجلس الشورى الدكتور محمد آل زلفة قرار الخطوط السعودية بفرض غرامات على المتخلفين عن السفر ورأى أن 25% مبالغ فيها، وقال إن بعض المواطنيين يقومون بإجراء حجوزات لأكثر من شخص ولايقومون بإلغائها عند عدم رغبتهم في السفر.وقال في تصريح لـ"الوطن" أمس إنه يجب على الخطوط السعودية إن تحسن خدماتها مع المسافر الذي تتأخر رحلته ، مطالباً بتطبيق الأنظمة الدولية عليها، وأشار إلى أن بعض المتأخرين قد يتعطلون لظروف قاهرة مما يتوجب على السعودية إيجاد حل لمشكلة هؤلاء .

صحة جازان : 650 وظيفة لتعيين من هم على قائمة الانتظار

خريجو العلوم الصحية يستنجدون بحقوق الإنسان

المصدر: جريدة عكاظ (الثلاثاء 1430/02/15هـ) 10/ فبراير/2009 العدد : 2795

http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090210/Con20090210257774.htm

منصور مجلي - جازان

رفع أمس نحو 130 خريجا من كلية العلوم الصحية في جازان مذكرة تظلم لجمعية حقوق الإنسان لعدم تعيينهم من قبل وزارة الصحة. غير أن صحة جازان طمأنتهم على لسان الناطق الإعلامي جبريل القبي بأن هناك أكثر من 650 وظيفة في ميزانية صحة جازان هذا العام سيتم تعيين من هم على قائمة الانتظار فيها. وكان الخريجون أشاروا في شكواهم إلى تضررهم من القرارات الأخيرة الصادرة من وزارة الصحة والهيئة السعودية للتخصصات الصحية. وقال كل من الخريج: محمد علوان أبو ذياب وعبده عبد الله عطيف وعبد الله حسين عولقي ويحيى حسن طوهري وحيدر محمد مجممي أنه خلال السنة الثالثة من دراستنا صدر قرار إلحاق الكليات والمعاهد الصحية بالجامعات تحت مظلة وزارة التعليم العالي، ولم نكن نبالي بهذا القرار لأننا وحسب علمنا إلتحقنا بالكلية الصحية لضمان مستقبلها الوظيفي لكننا فوجئنا مؤخرا بصدور توضيح في الموقع الرسمي لوزارة الصحة يفيد بأنه سوف يتم توظيفنا عن طريق وزارة الصحة ولكن بعد اجتياز تصنيف الهيئة، حيث أن الهيئة ألزمت خريجي الكليات والمعاهد الصحية بالتصنيف إعتبارا من 1430/1/1هـ مشككين بذلك في كفاءات الكليات، وفي هذا العام فقط، رغم أن الكليات الصحية مصنفة من قبل الهيئة قبل 1430/1/1هـ حيث أن الدفعات السابقة من الكليات الصحية لم يختبروا، بل تم توظيفهم مباشرة عن طريق مديريات الشؤون الصحية، والتصنيف والاختبار سيتم من السنة الحالية من شركة -بروميترك- وضعت خططها وأسئلتها لطلاب الدراسات العليا في التخصصات الصحية أو ممارسين للمهنة الصحية لعامين -كما ذكر ذلك في الموقع الرسمي للهيئة السعودية للتخصصات الصحية- فكيف لنا بهذه الخبرة الطويلة، ونحن حديثو تخرج ومؤهلاتنا الدراسية هي الشهادة الجامعية المتوسطة وحصيلة دراسة دامت ثلاث سنوات وتدريب ميداني لستة أشهر -إمتياز- الأدهى -يتابع الخريجون- أن البيان التوضيحي الذي تم إعلانه في الموقع إياه يلزم خريجي الكليات الصحية من البنين فقد بالاختبار، وتم إعفاء الخريجات من هذا الاختبار التعجيزي، رغم أننا درسنا منهجا موحدا، وتدربنا في مستشفيات حكومية، وتم تقييمنا من قبل وزارة الصحة وليس الجامعات، محتجين بوجود وظائف شاغرة للعنصر النسائي. وطالب الخريجون بتدخل هيئة حقوق الإنسان في إنصافهم من جور هذه القرارات .مدير جمعية حقوق الإنسان في منطقة جازان أحمد البهكلي أشار إلى أن الجمعية تلقت مذكرة شكوى الخريجين وهي تعكف حاليا على دراستها، وسوف تأخذ طريقها في الإجراء .الناطق الإعلامي في صحة منطقة جازان جبريل قبي قال إن أكثر من 650 وظيفية فنية نزلت لصحة جازان في ميزانية هذا العام، وسيتم تعيين من هم على قائمة الانتظار في القريب العاجل.

حقوق الإنسان تناقش مشاكل من لا يحملون أوراقاً ثبوتية

المصدر: جريدة المدينة الثلاثاء، 10 فبراير 2009

http://al-madina.com/node/103626

ياسمين يوسف ـ الدمام

أكد رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الدكتور مفلح بن ربيعان القحطاني أن " الجمعية" تتطلع لحل مشاكل الأشخاص الذين لا يحملون أوراقا ثبوتية بالإضافة إلى قضايا السجناء وأوضاع السجون . وعن الإستراتيجية التي وضعتها الجمعية لعام 2009م أوضح أن الجمعية تسعى دائما من اجل المساهمة في حل الكثير من الشكاوى و القضايا التي ترد إليها مستفيدة من الخبرات التي اكتسبتها خلال السنوات الماضية ، وفي بعض الأوقات نقوم بالاتصال بالمسؤول في بعض الجهات لمناقشة إحدى القضايا من أجل إنهائها بشكل سريع ولكن هناك بعض القضايا المعقدة والتي لا زالت تحتاج إلى كثير من العمل من قبل الجمعية وتفهم وتعاون من الجهات ذات العلاقة لإيجاد حلول مناسبة لها. أما عن دور حقوق الإنسان في محاربة قضايا العنف الأسري للمرأة و الطفل فأشار إلى أن دور الجمعية هو إرشاد الحالات المستقبلة بالخطوات القانونية التي يجب إتباعها.

روضة تعنف طفلة نفسيا

المصدر: جريدة عكاظ (الأربعاء 1430/02/16هـ) 11/ فبراير/ 2009 العدد : 2796
http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090211/Con20090211258130.htm

معتوق الشريف ـ جدة

رصدت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان أمس عنفا نفسيا مدرسيا ضد طفلة تدرس في روضة خاصة في جدة، فيما أنهت حالة الإيذاء النفسي التي تعرض لها طالب ثانوية منع من الاختبارات في ينبع. وكان والد الفتاة التي تدرس في روضة تابعة لمجمع خاص لتعليم القرآن أبلغ الجمعية أن ابنته منعت أمام زميلاتها بقسوة من تسلم شهادتها الدراسية بزعم عدم تسديده الرسوم، رغم أنه سددها ولديه إيصال مختوم يؤكد ذلك.

وحقوق الإنسان تتدخل سريعاً

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 16 صفر 1430هـ - 11 فبراير 2009م - العدد 14842

http://www.alriyadh.com/2009/02/11/article408842.html

من جانبها تفاعلت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان سريعاً مع القضية وصرح مصدر مسؤول في الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان ان الجمعية تتابع ما نشرته «الرياض» حول قضية السيدة وما تعرضت له جراء الحادثة وأشار الى ان حقوق الإنسان لازالت في مرحلة التقصي والتحقق عن ما حدث في القضية.

هيئة حقوق الإنسان

مجلس حقوق الإنسان الأوروبي يستعرض تقرير المملكة

المصدر: جريدة الجزيرة السبت 12 صفر 1430 العدد 13281
http://www.al-jazirah.com/355744/fe9.htm

الجزيرة - عبدالرحمن السريع
استعرض مجلس حقوق الإنسان في المقر الأوروبي للأمم المتحدة في جنيف، تقرير المملكة العربية السعودية خلال انعقاد الدورة الرابعة. وقد وصل وفد المملكة رفيع المستوى المشارك في مناقشة التقرير إلى جنيف، ويرأس الوفد معالي الدكتور زيد بن عبد المحسن آل حسين نائب رئيس هيئة حقوق الإنسان، حيث كان في استقبال الوفد معالي الدكتور عبد الوهاب العطار المندوب الدائم للمملكة لدى الأمم المتحدة في المقر الأوروبي، وأعضاء السلك الدبلوماسي لسفارة المملكة في سويسرا والمندوبية الدائمة بجنيف .
ويضم الوفد أكثر من 35 شخصاً من كبار المسؤولين والخبراء في مجال حقوق الإنسان من وزارات: (وزارة الخارجية، وزارة الداخلية، وزارة العدل، هيئة حقوق الإنسان، وزارة التربية والتعليم، وزارة الصحة، وزارة العمل، وزارة الشؤون الاجتماعية، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، وعدد من المختصين في مؤسسات المجتمع المدني)، وأشار الدكتور آل حسين إلى أن تشكيل هذا الوفد جاء بموافقة سامية، ويضم كبار المختصين من مختلف الجهات الحكومية وغير الحكومية، وهذا يدل على اهتمام الدولة بهذا المجال .

الحسين: التقرير "صادق وواقعي"... والحارثي يؤكد "شفافيته"

فريق سعودي يعرض أوضاع "حقوق الإنسان" في جنيف اليوم.. ويتوقع "انتقادات"

المصدر: جريدة الحياة الجمعة - 09/02/06//
http://ksa.daralhayat.com/local_news/regions/02-2009/Article-20090205-480a0c30-c0a8-10ed-016d-3046dafc4064/story.html

الدمام - شمس علي الحياة

توقع رئيس الوفد السعودي لملف «حقوق الإنسان في الأمم المتحدة» نائب رئيس «هيئة الحقوق السعودية» الدكتور زيد الحسين، أن يواجه الفريق السعودي، الذي يضم 40 عضواً، «انتقادات» خلال مناقشة ملف المملكة الحقوقي اليوم، أمام مجلس حقوق الإنسان في جنيف. وقال الحسين في تصريح لـ«الحياة»: «إن أي دولة تقدم تقريراً تواجه بانتقادات، بسبب اختلاف وجهات النظر وتعددها»، مؤكداً أن حضورهم في محفل النقاش سيكون «بحسب الواقع الموجود لدينا، وفي كل قضايانا المطروحة». وشدد على أن «مهمة التقرير أن يكون صادقاً، ومعبراً عن الواقع»، ودعا من يناقشونه إلى أن «يكونوا واقعيين أيضاً».

وفي موضع آخر، قال الحسين: «إن قيادة المرأة للسيارة مثلاً، يعتبره البعض تمييزاً ضد المرأة، فيما يعتبره آخرون نتاج ظروف المجتمع».

وأضاف «ليس لدينا (في الجمعية) موقف من قيادة المرأة للسيارة». وبرر ذلك بأنها «ليست محرمة شرعاً، أو عليها أي قيود أخرى»، لافتاً إلى أن الوفد السعودي «يضم في عضويته عدداً كبيراً من النساء المختصات والمرشحات من جانب دوائرهن».

بدوره، قال الناطق الإعلامي في «هيئة حقوق الإنسان» الدكتور زهير الحارثي، لـ«الحياة»: «أننا واقعيون، وموضوعيون في التقرير المكون من 26 صفحة، بمعنى أننا لا نملك عصاً سحرية، ولم نقل بأن وضعنا ممتاز، فهناك أخطاء وتجاوزات لا ننفيها». ووصف من ينفيها بأنه «يعيش في كوكب آخر، لأن بعض الأفراد يخطئون ويتجاوزون، وتجب محاسبتهم». بيد أنه رفض أن «نعمم وننعت أنظمة البلد بعدم الصحة والسلامة».

وأوضح أن «الهدف من إنشاء الهيئة هو محاسبة من يخطئ وينتهك الحقوق، من طريق لفت النظر، ومخاطبة الجهة المعنية في حال تم التأكد من الشكوى التي يمكن أن تكون بخصوص امرأة مُورس العنف ضدها، أو طفل لم يحيا طفولته»، متابعاً أن «الهيئة ما هي إلا صوت إنساني، يبحث عن الحق والعدالة».

وحول التقرير الذي سيقدمه وفد المملكة اليوم، الذي سيضم 40 شخصاً بحسب الحارثي، من ضمنهم: وكيل وزارة العدل، وممثل لوزارة الداخلية، وكذلك مثقفات وأكاديميات «يعكسن ما للمرأة من حضور دائم، وإنها جديرة بالاعتماد عليها».

وأوضح أن التقرير «يحاول أن يعطي صورة شفافة حول حقوق الإنسان في المملكة، وما تحقق منها. كما سيبرز أيضاً الصعوبات التي تواجهها في سبيل تحقيق المزيد من الحقوق». وأعرب عن اعتقاده بأن «هناك بعض العادات والتقاليد التي تتسبب في إعاقة النمو الحقوقي في المملكة، بيد أنه مع الوقت ربما تتلاشى».

وأبان أن للتقرير «معايير رسمية معينة مع الجهات الحكومية، وأنه سيستعرض نشاط المملكة بعد توقيعها على الاتفاقات الحقوقية الأربع. وسيناقش ما تم إنجازه، وما تُرجم على أرض الواقع». ونوه إلى أن المملكة «قامت بحملات توعوية، وتم تغيير بعض الأنظمة»، مشدداً على أن «التقرير شفاف، ويكشف أن المملكة تنتمي إلى هذا العالم، وتتفاعل معه أيضاً،

ولديها انفتاح حقيقي، وأنها تشترك مع العالم ثقافياً». وتابع أنه «على رغم أن المملكة تنطلق من شريعتها الإسلامية، فهذا لا يمنع من أن تتواصل مع العالم، وتعزز مفاهيم حقوق الإنسان، وتوقع على الاتفاقات الدولية».
واعتبر الحارثي، مجرد وجود المملكة في هذا المحفل الدولي، «مؤشراً إلى رغبتها في التواصل مع الآخرين، وعدم قلقها من أن تكشف ما لديها من حقائق». وأشار إلى أن بعض الدول «تُبدي رفضاً حيال المشاركة، أما المملكة، فإنها تشارك بلا تحفظ أو خوف من هذا الجانب».
يُشار إلى ان المناقشة ستُركز على مدى التزام المملكة بتطبيق بنود عدد من الاتفاقات الدولية المناهضة للتمييز، التي وقعت عليها خلال السنوات الماضية، ومنها اتفاقية «التمييز في الاستخدام والمهنة»، واتفاقية «القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة»، واتفاقية «مكتب العمل الدولي المساواة في الأجور للعاملين من الرجال والنساء في عمل متماثل»، إضافة إلى اتفاقية «مناهضة التعذيب والمعاملة اللا إنسانية أو المهينة».

الحارثي: المملكة مع الحرية الدينية ... وترفض التمييز «المذهبي» و«المناطقي»

أكد الناطق الإعلامي في «هيئة حقوق الإنسان» الدكتور زهير الحارثي، أن المملكة «لا تمانع أن يمارس ذوو الأديان الأخرى شعائرهم الدينية في أماكنهم الخاصة»، مشيراً إلى وجود «توجيهات وتعليمات في هذا الخصوص»، لافتاً إلى أهمية «عدم نسيان خصوصية أن المملكة بلد الإسلام ومهبط الوحي». وأضاف أننا «أوضحنا ذلك للوفود الأجنبية التي تزور البلاد»، مستدركاً «على رغم ذلك، قد تحصل بعض الاجتهادات والمحاولات الفردية للتضييق، لكننا نتحدث عن توجه الدولة التي لديها أنظمة واضحة. أما الحرية المذهبية، فإن خادم الحرمين الشريفين، يؤكد رفضه وجود تمييز مذهبي، أو مناطقي، أو قبلي، وخطاباته دائماً تؤكد على هذا المنحى».
واستطرد أن «هيئة حقوق الإنسان تسير على هذا النهج، وتنادي بعدم التمييز المناطقي أو المذهبي بشكل عام، بل نحارب أي نوع من التمييز، ونحن ضده تماماً». وعزا السبب إلى «أننا نؤيد فكرة الوحدة الوطنية، والوطن، والمواطن الواحد، والحقوق المتساوية، لأننا أخوة ومواطنون». وقال: «إن هناك حالات تمييز، لكن يجب أن نقف صفاً واحداً في وجه هذه الممارسات».
وأبان الحارثي، أن «بعض الشرائح لديها جهل بحقوقها». بيد أنه أبدى تفاؤله بأن «نشهد تحسناً مستقبلاً، بعد نشر ثقافة الحقوق»، لافتاً إلى «رفع خطة برنامج نشر ثقافة حقوق الإنسان إلى خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبد العزيز، وحالما تصدر الموافقة عليها، سنضع خطة تنفيذية للبرنامج، الذي سيتضمن وسائل نشر هذه الثقافة على مستوى القطاعين العام والخاص، وآلية تثقيف المجتمع حقوقياً، وكيفية توعية سكان القرى والهجر»، منوهاً إلى أنهم سيلجأون إلى «توظيف وسائل الإعلام من تلفزيون، وإذاعة، وصحف، ومجلات، ونشرات، ودوريات، وندوات، ومؤتمرات، وحملات توعوية، وإعلانات في الشوارع، جميعها تركز على تعريف المواطن بحقوقه». وقال إن «اللجنة حال وضعها لخطة البرنامج التنفيذية، ستتطرق إلى كل التفاصيل بشكل علمي موضوعي»، مبيناً أن البرنامج «يستهدف في المقام الأول المدارس والمرأة والطفل».
واعتبر الحارثي، أكبر تحدٍ يواجه المملكة هو «نشر ثقافة حقوق الإنسان»، متطلعاً إلى أن «يُسهم هذا المشروع الكبير في حل كثير من المشكلات الاجتماعية، مثل: زواج القاصرات، الذي اعتبره نتاج عدم المعرفة بمخاطر مثل هذه الزيجات، وكذلك ظاهرة العنف الأسري، التي نأمل الحد منها، بعد التثقيف بدور المرأة».

35 خبيرا سعوديا يستعرضون ملف حقوق الإنسان في جنيف

المصدر: جريدة اليوم السبت 1430-02-12هـ الموافق 2009-02-07مالعدد 13021 السنة الأربعون
http://www.alyaum.com/issue/page.php?IN=13021&P=1&G=2

سيف الحارثي . سماح سلطان ـ الخبر

ناقش وفد هيئة حقوق الإنسان بالمملكة المشارك في الدورة الرابعة لاستعراض تقرير المملكة ضمن آلية الاستعراض الدوري الشامل لمجلس حقوق الإنسان في المقر الأوروبي للأمم المتحدة في جنيف أمس .

وكان وفد المملكة المشارك في مناقشة التقرير قد وصل إلى جنيف برئاسة الدكتور/ زيد بن عبدالمحسن آل حسيـن نائب رئيس هيئة حقوق الإنسان وكان في استقبال الوفد معالي الدكتور/ عبدالوهاب العطار المندوب الدائم للمملكة لدى الأمم المتحدة في المقر الأوروبي وأعضاء السلك الدبلوماسي لسفارة المملكة في سويسرا والمندوبية الدائمة بجنيف.

ويضم الوفد أكثر من 35 شخصا من كبار المسؤولين والخبراء في مجال حقوق الإنسان من وزارات (وزارةالخارجية، وزارة الداخلية، وزارة العدل، هيئة حقوق الإنسان، وزارة التربية والتعليم، وزارة الصحة ، وزارة العمل، وزارة الشؤون الاجتماعية، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد ، وعدد من المختصين في مؤسسات المجتمع المدني).

وصرح الدكتور/ آل حسين أن تشكيل هذا الوفد جاء بموافقة سامية ويضم كبار المختصين من مختلف الجهات الحكومية وغير الحكومية، وهذا يدل على اهتمام الدولة بهذا المجال والسعي بأن تكون المملكة إحدى الدول المتميزة عالمياً في ظل توجيهات خادم الحرمين الشريفين وسمو ولي عهده الأمين ، وقد تم التنسيق والإعداد لمناقشة التقرير منذ أشهر ماضية.

وتحدث الدكتور/ عبدالله صالح الحديثي وكيل وزارة العدل للشؤون القضائية وعضو الوفد المشارك أن المملكة تفخر بما قدمته في مجال رعاية حقوق الإنسان من منطلق تطبيقها للشريعة الإسلامية التي كرمت الإنسان وحفظت حقوقه.

ومن جانبها أثنت الدكتورة الجازي الشبيكي على كافة الجهود التي تُبذل من قبل حكومة المملكة من أجل نشر ثقافة حقوق الإنسان ، الأمر الذي من شأنه الإسهام في رفع المستوى المعرفي لدى الشعوب الأخرى عامة عن مسألة احترام حقوق الإنسان .

وقد حضر مناقشة تقرير المملكة عدد كبير على مستوى الدول الأعضاء في الأمم المتحدة والمهتمين بحقوق الإنسان والجمعيات العالمية، وذلك نظراً لما تشكله المملكة من أهمية على المستوى العالمي وما قطعته من مراحل في حفظ ورعاية وتنمية حقوق الإنسان.

35مسؤولاً وخبيرا يناقشون تقرير المملكة عن حقوق الإنسان اليوم

المصدر: جريدة الوطن الجمعة 11 صفر 1430هـ الموافق 6 فبراير 2009م العدد (3052) السنة التاسعة
http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3052&id=89233&groupID=0

الرياض: الوطن
وصل وفد المملكة رفيع المستوى المشارك في مناقشة تقرير المملكة عن حقوق الإنسان إلى جنيف أمس برئاسة نائب رئيس هيئة حقوق الإنسان الدكتور زيد بن عبدالمحسن آل حسين، حيث كان في استقبال الوفد المندوب الدائم للمملكة لدى الأمم المتحدة في المقر الأوروبي الدكتور عبدالوهاب العطار، وأعضاء السلك الدبلوماسي لسفارة المملكة في سويسرا، والمندوبية الدائمة بجنيف.
ويضم الوفد أكثر من 35 شخصاً من كبار المسؤولين والخبراء في مجال حقوق الإنسان من وزارات الخارجية، والداخلية، والعدل، والتربية والتعليم، والصحة، والعمل، والشؤون الاجتماعية، والشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، بالإضافة إلى هيئة حقوق الإنسان، وعدد من المختصين في مؤسسات المجتمع المدني.
وعقدت عدة اجتماعات تحضيرية وتنسيقية لكامل أعضاء الوفد وتوزيعهم كلجان تخصصية تحضيراً لموعد مناقشة التقرير المقرر انعقاده اليوم.
وصرح الدكتور آل حسين بأن تشكيل الوفد جاء بموافقة سامية ويضم كبار المختصين من مختلف الجهات الحكومية وغير الحكومية، وهذا يدل على اهتمام الدولة بهذا المجال والسعي بأن تكون المملكة إحدى الدول المتميزة عالمياً في ظل توجيهات خادم الحرمين الشريفين وسمو ولي عهده الأمين، وقد تم التنسيق والإعداد لمناقشة التقرير منذ أشهر ماضية.
وقال وكيل وزارة العدل للشؤون القضائية وعضو الوفد المشارك الدكتور عبدالله صالح الحديثي في بيان صحفي أمس إن المملكة تفخر بما قدمته في مجال رعاية حقوق الإنسان من منطلق تطبيقها للشريعة الإسلامية التي كرمت الإنسان وحفظت حقوقه.
وسوف تحظى مناقشة تقرير المملكة بحضور عدد كبير على مستوى الدول الأعضاء في الأمم المتحدة والمهتمين بحقوق الإنسان والجمعيات العالمية، وذلك نظراً لما تشكله المملكة من أهمية على المستوى العالمي وما قطعته من مراحل في

- حفظ ورعاية وتنمية حقوق الإنسان

الحسين: قدمنا 100 مليون دولار لأناس ثبتت براءتهم من الإرهاب

المصدر: جريدة المدينة السبت، 7 فبراير 2009
http://al-madina.com/node/102382

الوكالات - جنيف

كشف الدكتور زيد الحسين نائب رئيس هيئة حقوق الإنسان عن دفع المملكة تعويضات قدرها 100 مليون دولار لاناس تم احتجازهم في قضايا لها صلة بالارهاب ثم اتضح فيما بعد أنهم أبرياء.

وقال الحسين امام مجلس حقوق الانسان في جنيف حيث قدمت المملكة للمرة الاولى سجلها الحقوقي: ان «المملكة تتخذ اجراءات صارمة ضد العنف الاسري الذي يرتكبه رجال يسيئون استخدام أدوارهم كأولياء ويضربون زوجاتهم وأبناءهم».

وأضاف: ان «السعوديين لا يزعمون انهم بلغوا الكمال كما أنهم لا يرفضون النقد الذي يلقى ترحيبا بشرط أن يكون موضوعيا ويستهدف الحفاظ على حقوق الانسان وكرامته».

وتابع قائلا: انه «يمكن لغير المسلمين أن يمارسوا عباداتهم في أماكن خاصة في المملكة لكن سيكون من الصعب السماح ببناء دور عبادة لغير المسلمين».

دمنهوري تشرف على القسم النسائي بهيئة حقوق الإنسان في مكة

المصدر: جريدة الوطن الأحد 13 صفر 1430هـ الموافق 8 فبراير 2009م العدد (3054) السنة التاسعة
http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3054&id=89563&groupID=0

جدة: خالد المحاميد

أصدر رئيس هيئة حقوق الإنسان تركي السديري قراراً يقضي بتكليف نجلاء يعقوب دمنهوري مشرفة عامة على القسم النسائي بفرع هيئة حقوق الإنسان بمنطقة مكة المكرمة. وأكدت دمنهوري لـ"الوطن" أنها تعمل في الهيئة منذ 7 أشهر وقد تسلمت الآن مسؤولية الإشراف على القسم النسائي وفي نيتها التركيز على قضيتين إحداهما تتعلق بالفعاليات الثقافية والأخرى بمتابعة انتهاكات حقوق الإنسان في الدوائر الحكومية والمؤسسات الخاصة. وأضافت دمنهور وهي خريجة علم اجتماع، وسبق لها أن عملت في إدارة مدارس حكومية، أن أهم ما سنعمل عليه مستقبلاً هي قضايا العنف الأسري التي ترد إلينا والتي تعدت مجرد التعنيف إلى الضرب وممارسة العنف ضد المرأة بوجه خاص.

وقالت دمنهوري إن تكليفي بمهمة الإشراف على القسم النسائي بهيئة حقوق الإنسان، ليس مجرد وظيفة، لأني معنية شخصياً بالقضايا الحقوقية، وأتابع باستمرار القضايا المستجدة، وآخرها الدعوة التي أقامتها مواطنة سعودية على جهات حكومية، على إثر حادث مروري أودى بحياة زوجها، وتسبب لها بإصابات .

وأضافت نحن نقف إلى جانبها في هذه القضية فيما يتعلق بالمسؤولية عن عدم صلاحية الطريق والجهة التي تسببت في عدم تسويته ليكون صالحاً لمرور المركبات عليه، وستقيم المواطنة نفسها فيما بعد قضية تطالب فيها بالتعويض عما أصابها وفقدان حياة زوجها .

حقوق الإنسان تستعرض تقريراً مهما لوفدها بنجران

المصدر: جريدة الوطن الأحد 13 صفر 1430هـ الموافق 8 فبراير 2009م العدد (3054) السنة التاسعة
http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3054&id=89463&groupID=0

الدمام: سعد العريج

يعرض وفد هيئة حقوق الإنسان الذي زار منطقة نجران مؤخراً تقريراً يتناول حيثيات الزيارة خلال اجتماع دوري لمجلس هيئة حقوق الإنسان خلال الأيام المقبلة.وقال عضو المجلس والمتحدث الرسمي للهيئة الدكتور زهير بن فهد الحارثي في تصريحات لـ"الوطن" أمس إن التقرير يتضمن نتائج الزيارة بالإضافة إلى توصيات "هامة ومفصلية" يرى الوفد الذي التقى بالمسؤولين والأعيان والأهالي وتفقد سجونها أهمية الأخذ بها.وأضاف الحارثي "أن التقرير يحتوي على بعض الشكاوى والملاحظات لبعض أهالي المنطقة والتي تلقاها الوفد أثناء زيارته للمنطقة.وأوضح الحارثي أن الهيئة تعاملت بصورة عاجلة مع بعض الحالات في سجن نجران حيث خاطب رئيس الهيئة الجهات المعنية لاتخاذ الإجراءات المناسبة بشأنها مشيداً بتعاون مسؤولي الدوائر الحكومية بنجران،وتفهمهم لدور الهيئة.مشدداً في الوقت ذاته على أن رسالة الهيئة التي تؤمن فيها وتسير على خطاها، تنطلق من توجيهات القيادة الرشيدة بحماية حقوق المواطنين والمقيمين، ونبذ ومواجهة أي تمييز مذهبي أو قبلي أو مناطقي من أجل ترسيخ الوحدة الوطنية وتعزيز حقوق الإنسان في بلادنا.

المملكة تجدد أمام مجلس حقوق الإنسان جهود تعزيز حقوق المرأة والطفل، والمحافظة على البيئة،، بعض التجاوزات فردية ساهم في وجودها خلطٌ بين العادات والتقاليد وحقيقة الشريعة الإسلامية

نعيش نقلة مجتمعية تجاوزت ما كان سائداً من قبلية وتشتت وجهل ورفض لتعليم المرأة

المصدر: جريدة اليوم الأحد 1430-02-13هـ الموافق 2009-02-08م العدد 13022 السنة الأربعون

http://www.alyaum.com/issue/page.php?IN=13022&P=1&G=6

واس - جنيف

أكدت المملكة أن عملية المراجعة الدورية العالمية لحقوق الإنسان تلتقي ومبادئ العقيدة الإسلامية وتتوافق مع توجيهاتها وأن الخصوصيات الدينية في حقيقة الإسلام هي خصوصيات تضيف إلى المعايير الدولية لحقوق الإنسان ولا تنتقص منها. وشددت على رعايتها لجملة من الجهود الرامية إلى تعزيز حقوق المرأة والطفل وكذلك المحافظة على البيئة ومكافحة الاتجار بالبشر وحقوق العمال وتفعيل دور الأسرة باعتبارها المحرك الأساس لثقافة المجتمع. جاء ذلك في الكلمة التي ألقاها نائب رئيس هيئة حقوق الإنسان زيد الحسين رئيس وفد المملكة المشارك في مناقشة التقرير الحقوقي في الدورة الرابعة للاستعراض الدوري الشامل في مجلس حقوق الإنسان في جنيف.وقال الدكتور الحسين : أود أن أشير إلى أن المملكة ليست دولة إسلامية فحسب، وإنما هي مهد الإسلام وحضارته، وأرض الحرمين الشريفين اللذين هما موئل قلوب المسلمين أينما كانوا في أنحاء المعمورة، مما يُحتّم عليها رعاية الإسلام، وإقامة شعائره، وخدمة مقدساته.

ومن هذا المنظور فإن مبادئ عملية المراجعة الدورية العالمية لحقوق الإنسان تلتقي ومبادئ عقيدتنا، ومن بينها أمر الله تعالى بالتعاون على البر والتقوى {وتعانوا على البر والتقوى، ولا تعاونوا على الإثم والعدوان } المائدة : 2 ، وكذلك أمره تعالى {وتواصوا بالحق وتواصوا بالصبر} العصر : 3.

حقوق الإنسان

المراجعة الدورية

وأضاف: عملية المراجعة الدورية الشاملة تتوافق مع توجيه الإسلام من منطلق محاسبة الذات لأنها عملية تقويم ذاتي ووسيلة صحيحة لتقديم تصور حقيقي يساعد الدول في تقييم حالة حقوق الإنسان فيها ، وقد تمت عملية إعداد التقرير حسب المبادئ التوجيهية للمراجعة الدورية الشاملة ، حيث تم التعريف بها من خلال كتيِّب إرشادي أعدته هيئة حقوق الإنسان من أجل سهولة الوصول إلى المعلومات الصحيحة والدقيقة والمشاركة الفاعلة ، وتم توزيعه على جميع الجهات وذوي الصلة ، كما قامت وسائل الإعلام المختلفة بتغطية ذلك من خلال الندوات واللقاءات، وقد تم إشراك جميع الجهات الحكومية ومؤسسات المجتمع المدني في المملكة في عملية الإعداد وتمثلت مشاركتها في توفير المعلومات ومناقشتها في الاجتماعات المتتالية ، التي دُعيت إليها مؤسسات المجتمع المدني من جميع أنحاء المملكة ، وقد نُوقش التقرير في عدة جلسات مع هذه الجهات والمؤسسات شارك فيها عدد كبير من النساء ، ونُشر بعد ذلك في موقع الهيئة الإلكتروني على شبكة المعلومات ، مع طلب إبداء الملاحظات عليه.

وبين أن ما أريد أن أتناوله خلال عرضي هذا يتجاوز ما في تقريرنا من معلومات ، ويمتد لخلفياتها الأكثر عمقاً وشمولاً ، وهي خلفيات ضرورية تسهل قراءة التقرير على شكل يعكس حقيقة المملكة ثقافةً وتاريخاً.

تجاوزات فردية

وقال الدكتور الحسين : نحن نعترف بوجود تجاوزات ناتجة عن ممارساتٍ فردية ، وكثيرٍ من هذه التجاوزات تندرج في إطار العنف الأسري ، ساهم في وجودها خلطٌ بين العادات والتقاليد وحقيقة الشريعة الإسلامية ، فمفهوم القوامة مثلاً كثيراً ما يتحول في الممارسات من المسئولية والرعاية إلى معنى التسلط والقهر ، فهناك من يضرب أبناءه إلى درجة الإيذاء وهو في اعتقاده أنه يربيهم ، وهناك من يمنع زوجته من التصرف في شؤونها وشؤون أطفالها بحرية ، وهناك من يتركها بلا نفقة .. وغير ذلك من التجاوزات التي تقوم الدولة بالتصدي لها باستمرار بدءاً من توعية المجتمع حتى إنزال العقوبات الرادعة بحق من يرتكبها.

ومع ذلك فإن وعي المرأة بحقوقها قد تضاعف في السنوات الأخيرة بفضل التطور الهائل في التعليم ، ومن خلال مراكز التنمية الاجتماعية ، والجمعيات النسائية ، والجمعية الوطنية لحقوق الإنسان التي تبنت نشر وتعزيز الثقافة الحقوقية بشكلٍ عام وحقوق المرأة بشكلٍ خاص ، وغير ذلك من المؤسسات العديدة التي ما زالت تقوم بدور رائد في هذا الأمر.

الإنجازات الحقوقية

وأضاف : قد تم خلال العامين الأخيرين إنجاز الكثير من الجهود الرامية إلى تعزيز حقوق الطفل والمرأة وتفعيل دور الأسرة في المجتمع باعتبارها المحرك الأساس لثقافة المجتمع ومن أهم هذه الإنجازات تنفيذ آليات مكافحة العنف الأسري وإصدار نظام الحماية من الإيذاء ووضع استراتيجية الطفولة وإصدار نظام حماية الطفل وكذلك إصدار وتنفيذ نظام المعوقين وإصدار قرار فتح حضانات لأبناء العاملات ورفع مستوى الإعانات المقدمة للفئات المختلفة تجاوباً مع الأزمة الاقتصادية العالمية ومنها مخصصات الضمان الاجتماعي، وإعانات المعوقين والأيتام بنسبة 100 بالمائة وأيضا البدء في تنفيذ المحاكم الأسرية ولجان إصلاح ذات البين والبدء في تنفيذ الاستراتيجية الوطنية لمعالجة الفقر وإنشاء دور جديدة مخصصة لإيواء الفتيات اللاتي يتعرضن للعنف الأسري وكذلك إيجاد شرطة أسرية يكون عملها مقتصراً على العنف الأسري دون سواه وسن نظام يجرّم العنف الأسري بكافة أشكاله ، سيصدر قريباً وسن نظام خاص بدور رعاية المرأة « سيصدر قريباً .«

وبالنسبة للقضاء ، فقد خضع نظام الإجراءات الجزائية لمراجعة شاملة بعد صدور نظام القضاء الجديد، حتى تتسق أحكامه مع مزيد من استقلال القضاة ، وتقنين الإجراءات أمام محاكم الاستئناف ، والمحكمة العليا ، ليكون التقاضي على درجتين، وإخضاع الأحكام لمراجعة أعلى درجة تقوم بها دوائر متخصصة .

وكذلك التأكيد على أصل البراءة المفترضة في المتهم.. وقد أُخذت بعين الاعتبار توصيات المقرر الخاص المعني باستقلال القضاة والمحامين خلال زيارته للمملكة في الفترة 20 إلى 27 أكتوبر 2002م ، كما أن المملكة في حرصها على حماية الأمن تحرص في نفس الوقت على التوازن بين مقتضيات مكافحة الإرهاب واحترام حقوق الإنسان ، ولعل أقرب الشواهد أحدث حكم أصدره ديوان المظالم منذ أسبوعين ، والذي قضى بإلزام وزارة الداخلية دفع تعويضٍ مقداره (مليونا ريال سعودي) لأحد السجناء بعد ثبوت براءته، وقد بلغت مبالغ التعويضات على المحتجزين في قضايا إرهابية بعد ثبوت براءتهم منذ بداية مشكلة الإرهاب في المملكة حتى نهاية عام 2008م ما يقارب (مائة مليون دولار . (

وأشار إلى أن مسار النهوض بحقوق الإنسان ليس سهلاً وليس هناك حدود لاكتماله لأنها ذات أفق واسع ، وهي تمثل حركة مستمرة ومترابطة مما يجعلها تتطلب إيجاد آليات فاعلة لتقوم بمهامها بشكلٍ مستقل ومنظم ، وفي المملكة أكثر من ألف من مؤسسات المجتمع المدني الأخرى التي ترتبط بشكلٍ أو بآخر بمسائل حقوق الإنسان وحمايتها ، وقد أقر مجلس الشورى بعد تقديم تقريرنا هذا قانوناً يُنظِّم عمل هذه المؤسسات ويضمن لها ممارسة مهامها باستقلالية ، ويحول دون استغلالها فيما يتعارض مع أهدافها حمايةً من أي اختراق إرهابي، وقد دُرس هذا القانون في ضوء المتغيرات العالمية وما يصاحبها من حركات عنف وإرهاب ، ورغبةً في تطوير هذه المؤسسات وزيادة عددها على أساس يستند على معايير أهمها كفالة النظام الأساس للحكم حرية العمل الأهلي والتوازن بين الحقوق والواجبات ومراعاة أن تكون جميع القيود المفروضة متوافقة مع النظام العام والقوانين العامة كما أنها متوافقة مع الالتزامات والمعايير الدولية لحقوق الإنسان.

82 لجنة للتوعية

وأضاف : هذه المواقف توضح اهتمام المملكة بهذا الحق الذي توليه اهتماماً بالغاً ، وجاء التقرير ليوضح بعض هذه الجهود الكثيرة والمتنوعة. لإيماننا الراسخ بأن حقوق الإنسان يجب أن يظل احترامها ملازماً للإنسان منذ نشأته، فقد اعتمدنا خططا واعدة للتربية على حقوق الإنسان لأن التنشئة عليها والتوعية بها هي الضمان الحقيقي للممارسة الصحيحة ، ومن هذه الخطط اعتماد برنامج توعوي شامل ترعاه هيئة حقوق الإنسان وتشارك فيه جميع أجهزة الدولة ومؤسسات المجتمع، سيعمل به قريباً في المملكة ، كما ضمنت مفاهيم ومعايير حقوق الإنسان في مناهج التعليم في كل مراحله وأصبحت هناك مقررات تُدرَّس ، وتشهد المملكة الآن حراكاً إيجابياً تنعكس آثاره بشكلٍ واضح على جميع أفراد المجتمع ومؤسساته ، حيث تم تشكيل أكثر من (82) لجنة تُعنى بنشر وتعزيز ثقافة حقوق الإنسان تابعة لوزارة التربية والتعليم في جميع مناطق المملكة ، وقد نشطت وسائل الإعلام في تناول هذا الطرح بغية انتشار هذه الثقافة وانعكاسها على حياة الناس جميعاً.

نظام الإتجار بالبشر

وقال إن المملكة لا تخلو من بعض مظاهر تفسر على أنها شكل من أشكال الاتجار بالبشر شأنها في ذلك شأن دول العالم، كبيع تأشيرات العمل، وتأخر رواتب بعض العاملين في بعض المؤسسات، وتهريب الأطفال من الحدود لاستغلالهم فيما يسمّى بالتسوّل. وجهود حكومة المملكة العربية السعودية واضحة وصارمة لمكافحة مثل هذه الانتهاكات، وقد تم عقد العديد من الندوات والدورات التدريبية بالتعاون مع جهات مختلفة محلية ودولية ، وقد تُوجت هذه الجهود بنظام مكافحة الاتجار بالبشر الذي يستأصل أي محاولة للاتجار بالبشر وكان من بين مواده عقوبات صارمة لمن ينتهك حقوق العمالة تصل إلى السجن لمدة (15) عاما مع غرامة مالية تصل إلى مليون ريال ، وقد رُفع إلى مجلس الوزراء بعد أن أقرَّه مجلس الشورى قبل شهر ، وسيتم صدوره قريباً.

حرية الأديان بالمملكة

وبيّن الدكتور الحسين أن المثال الثاني الذي أود أن استبق تساؤلكم بشأنه هو مسألة حرية العقيدة وممارسة الشعائر للأديان الأخرى في المملكة ، وموقف الشريعة الإسلامية في هذا واضح وقاطع ، ويتمثل في ثلاثة مبادئ أولها : (لهم ما لنا وعليهم ما علينا) و الثاني : {ولا تجادلوا أهل الكتاب إلا بالتي هي أحسن } والمبدأ الثالث : { آمن الرسول بما أُنزل إليه من ربه والمؤمنون ، كلٌ آمن بالله وملائكته وكتبه ورسله لا نُفرِّق بين أحدٍ من رسله } .وهذا المبدأ يجعل إيمان المسلم لا يكتمل إلا بالإيمان بكافة رسل الله، وكافة كتبه بلا تفرقة أو تمييز. وبالإشارة إلى عدم سماح المملكة بإقامة دور عبادة لغير المسلمين في أرضها ، فإننا نعتقد أن الإسلام هو خاتم الأديان، وأن المملكة هي منبع الإسلام والأرض التي كرمها الله بأن تكون مقر الحرمين الشريفين ومثوى خاتم رسله ، وقِبلة مليار ونصف مليار مسلم ، لذا فإن الخصوصيات تجعلنا نرى أنه من الصعب إقامة دور عبادة في الأرض المقدسة ، ومع ذلك فإن حرية العبادة مكفولة تماماً لغير المسلمين في المملكة ويمكنهم أن يمارسوا شعائر أديانهم في أماكنهم الخاصة .

إن هذا لا يعكس أي إقلال من حرية العقيدة لغير المسلمين في المملكة ولا يمثل أي ممارسة لعدم احترام عقائد الآخرين .. كما أنه ليس هناك دعوة لمناقشة هذا الأمر من منظور التشريعات البشرية الوضعية فالدين اعتقاد قلبي قبل أن يكون دليلاً عقلياً وهذا هو اعتقادنا الذي نتوقع من الآخرين احترامه وليس مناقشته كما أننا نحترم معتقداتهم ولا نناقشها. إن النظر إلى الديانات الأخرى القائم على الاحترام مع الاختلاف أو الاختلاف مع الاحترام كان الأساس الفكري والعقائدي لمبادرة خادم الحرمين الشريفين للحوار بين أتباع الديانات والثقافات والتي تتسم بأنها موجهة للعالم بدون استثناء وليست مقيدة بأي قيد ، ومن أهداف هذه المبادرة : الفهم المتبادل بين أتباع الأديان والثقافات السائدة في العالم والإفادة مما لهذه الثقافات من خصوصيات تثري الحياة الإنسانية من منطلق أن حضارة البشر واحدة ، وأنها سبيل لتلافي جميع النزاعات والخلافات المؤدية إلى العنف والصراع بين البشر بالإضافة إلى التأكيد على أهمية القواسم البشرية واستثمارها في كل ما ينمي حضارة الإنسان ويهيئ لانسجامٍ وسلامٍ عالميين.

جاء ذلك في كلمتها لدى الأمم المتحدة والمنظمات الدولية

دولة الكويت ترحب بجهود المملكة في مجال تطوير وتعزيز حقوق الإنسان

المصدر: جريدة الجزيرة الأحد 13 صفر 1430 العدد

http://www.al-jazirah.com/311430/ln99d.htm13282

جنيف - واس

رحبت دولة الكويت بالجهود الكبيرة التي تبذلها المملكة العربية السعودية في مجال تطوير وتعزيز حقوق الإنسان والتزامها التام بكل ما من شأنه ضمان وتعزيز وتطوير هذه الحقوق. جاء ذلك في الكلمة التي ألقاها القائم بأعمال وفد دولة الكويت لدى الأمم المتحدة والمنظمات الدولية في جنيف المستشار نجيب عبدالرحمن البدر في جلسة الاستعراض الدوري الشامل لتقرير المملكة العربية السعودية أمام مجلس حقوق الإنسان. وأشاد البدر بالاجراءات الجديدة التي اتخذتها المملكة العربية السعودية في إطار هذه المراجعة التي تؤكد تعاونها الوثيق مع المؤسسات الدولية المعنية وبشكل خاص مع مجلس حقوق الإنسان. وقال البدر: إن التقرير الوطني المقدم من المملكة العربية السعودية أوضح الجهود الكبيرة التي بذلتها المملكة بالتنسيق مع المجتمع الدولي للقضاء على آفة الإرهاب الذي لا دين ولا لغة ولا حدود له وكذلك التحديات والمعوقات التي تجابه جهودها الهادفة لمحاربة الإرهاب بكافة أشكاله وصوره. وأشار البدر إلى أن دولة الكويت تتفق مع المملكة العربية السعودية على أهمية بذل الجهود الدولية لاحتواء خطر الإرهاب والتصدي له بفعالية من خلال عمل دولي متفق عليه في إطار الأمم المتحدة. وأوصى الدبلوماسي الكويتي بالاستفادة من الجهود التي بذلتها المملكة العربية السعودية لمكافحة الإرهاب وتأييد اقتراحها الخاص بإنشاء وكالة أو مركز دولي بالتنسيق مع الأمم المتحدة لتطوير آليات تبادل المعلومات والخبرات بين الدول في مجال مكافحة الإرهاب. وأوصى البدر بضرورة مراعاة الخصوصيات الدينية والثقافية لكل مجتمع ومواصلة الجهود في تعزيز الحوار بين الأديان والحضارات. وقال: إن مشاركة وفد المملكة العربية السعودية برئاسة نائب رئيس هيئة حقوق الإنسان زيد الحسين يعكس الاهتمام والحرص الذي توليه المملكة للمشاغل الإنسانية وتعزيز وحماية الحريات الأساسية في ميدان حقوق الإنسان. وأشاد البدر بالمنهجية التي اعتمدتها المملكة العربية السعودية في إعداد تقريرها الوطني والقائمة على مبادىء الشفافية والموضوعية حيث يعكس هذا التقرير التزام المملكة التام بكل ما من شأنه ضمان وتعزيز وتطوير حقوق الإنسان الأمر الذي يجسد احترامها وتنمية تعاونها مع كافة الأطراف المعنية على كافة الأصعدة الوطنية والإقليمية والدولية.

استعرض خصوصيات بلاده كمهد للإسلام وحضارته

نائب رئيس هيئة حقوق الإنسان السعودي: المراجعة الدولية لحقوق الإنسان تلتقي ومبادئ العقيدة الإسلامية

المصدر: جريدة الشرق الأوسط الاحد 13 صفر 1430 هـ 8 فبراير 2009 العدد 11030

=http://www.asharqalawsat.com/details.asp?section=4&issueno=11030&article=506198&feature

جنيف - جدة: «الشرق الأوسط»

أكدت المملكة العربية السعودية أن عملية المراجعة الدورية العالمية لحقوق الإنسان تلتقي ومبادئ العقيدة الإسلامية، وتتوافق مع توجيهاتها، وأن الخصوصيات الدينية في حقيقة الإسلام هي خصوصيات تضيف إلى المعايير الدولية لحقوق الإنسان ولا تنتقص منها .وشددت على رعايتها لجملة من الجهود الرامية إلى تعزيز حقوق المرأة والطفل، وكذلك المحافظة على البيئة، ومكافحة الاتجار بالبشر وحقوق العمال، وتفعيل دور الأسرة باعتبارها المحرك الأساسي لثقافة المجتمع.جاء ذلك في الكلمة التي ألقاها أمس زيد الحسين نائب رئيس هيئة حقوق الإنسان السعودي، الذي يترأس وفد بلاده المشارك في مناقشة تقرير المملكة في الدورة الرابعة للاستعراض الدوري الشامل في مجلس حقوق الإنسان في جنيف.واستعرض المسؤول السعودي جملة من الخصوصيات التي تتسم بها بلاده، مشيرا إلى أن السعودية لا تعتبر دولة إسلامية فحسب، «وإنما هي مهد الإسلام وحضارته، وأرض الحرمين الشريفين اللذين هما موئل قلوب المسلمين أينما كانوا في أنحاء المعمورة، مما يحتّم عليها رعاية الإسلام وإقامة شعائره وخدمة مقدساته». وبين أن عملية المراجعة الدورية الشاملة تتوافق مع توجيه الإسلام من منطلق محاسبة الذات، «لأنها عملية تقويم ذاتي ووسيلة صحيحة لتقديم تصور حقيقي يساعد الدول في تقييم حالة حقوق الإنسان فيها». وأشار إلى أن عملية إعداد تقرير حقوق الإنسان في السعودية تمت حسب المبادئ التوجيهية للمراجعة الدورية الشاملة، وذلك خلال كتيّب إرشادي أعدته الهيئة من أجل سهولة الوصول إلى المعلومات الصحيحة والدقيقة والمشاركة الفاعلة، وتم توزيعه على جميع الجهات وذوي الصلة، وإشراك جميع الجهات الحكومية ومؤسسات المجتمع المدني في عملية الإعداد التي شارك فيها عدد كبير من النساء، ونُشر بعد ذلك في موقع الهيئة الإلكتروني .وعرض زيد الحسين عددا من المسائل، ومنها أن الخصوصيات الدينية في حقيقة الإسلام وليس في واقع المسلمين، مبينا أنها خصوصيات «تضيف إلى المعايير الدولية لحقوق الإنسان ولا تنتقص منها. ومن الأمثلة التي تساعد على تقريب ذلك المدلول حلف الفضول، وهو معاهدة أبرمتها قبائل العرب فيما بينها قبل الإسلام، تعاهدوا فيها ألا يجدوا مظلوما إلا وينصرونه، وأن ترد الفضول إلى أهلها، وهذا يأتي في سياق ومدلول ما نسميه اليوم القانون الدولي الإنساني. وقد سئل الرسول عليه الصلاة والسلام عن هذا الحلف فقال: (هذا حلفٌ لو دُعيت إليه في الإسلام لأجبت.«(

وقال: «المعنى العميق والدلالة البالغة هنا أننا في المملكة لسنا منغلقين على أنفسنا، وإنما نستمد قيمنا أيضا من كافة المصادر ما دامت تستلهم ذات المقاصد في شريعتنا الإسلامية، وهو بذاته نفس معنى الحكمة المأثورة.«وأضاف: «يخطئ الكثيرون - وإن كان لهم في ذلك عذر - عندما يظنون أن المملكة تستند إلى الواجبات أكثر مما تعترف بالحقوق، بحكم استنادها إلى الشرع الإسلامي دستورا لها، فالعكس هو الصحيح، لأن الحقوق في الإسلام لا تقتصر على حقوق العباد فقط، وإنما تمتد إلى حقوق الله، وإن التقصير في حق الله أيسر استدراكا من انتهاك حقوق العباد، والدليل على ذلك أن الذنب في حق الله يُغفر بمجرد التوبة الصادقة، بينما شروط التوبة عند انتهاك حقوق العباد، التي هي بذاتها حقوق الإنسان، تتضمن إعادة الحق إلى صاحبه والعفو منه، وجبر الضرر لمن انتهكت حقوقهم، وإرضاءهم بذلك.«وقال: «نحن نعترف بوجود تجاوزات ناتجة عن ممارسات فردية، وكثير من هذه التجاوزات يندرج في إطار العنف الأسري، ساهم في وجودها خلط بين العادات والتقاليد وحقيقة الشريعة الإسلامية»، مشيرا إلى أنه تم خلال العامين الأخيرين إنجاز الكثير من الجهود الرامية إلى تعزيز حقوق الطفل والمرأة، وتفعيل دور الأسرة في المجتمع باعتبارها المحرك الأساسي لثقافة المجتمع.وبالنسبة للقضاء السعودي أكد مسؤول حقوق الإنسان أن نظام الإجراءات الجزائية خضع لمراجعة شاملة بعد صدور نظام القضاء الجديد، «حتى تتسق أحكامه مع مزيد من استقلال القضاة»، وتم تقنين الإجراءات أمام محاكم الاستئناف والمحكمة العليا، ليكون التقاضي على درجتين. وإخضاع الأحكام لمراجعة أعلى درجة تقوم بها دوائر متخصصة، كما تم التأكيد على أصل البراءة المفترضة في المتهم، مبينا أنه قد أُخذ بعين الاعتبار توصيات المقرر الخاص المعنيّ باستقلال القضاة والمحامين، خلال زيارته للمملكة في الفترة من 20 إلى 27 أكتوبر (تشرين الأول) 2002 م، مشيرا إلى أن السعودية في حرصها على حماية الأمن إنما تحرص في نفس الوقت على التوازن بين مقتضيات مكافحة الإرهاب واحترام حقوق الإنسان، وقد أقرت في هذا الصدد مبدأ متقدما هو التعويض عن الأخطاء التي قد ترتبط بعمليات مكافحة الإرهاب، مثل الاحتجاز الذي تثبت بعده براءة المحتجزين.وقال: «لعل أقرب الشواهد أحدث حكم أصدره ديوان المظالم منذ أسبوعين، والذي قضى بإلزام وزارة الداخلية دفع تعويض مقداره مليونا ريال لأحد السجناء بعد ثبوت براءته، وقد بلغت مبالغ التعويضات على المحتجزين في قضايا إرهابية بعد ثبوت براءتهم منذ بداية مشكلة الإرهاب في المملكة حتى نهاية عام 2008 م، ما يقارب مائة مليون دولار». وعزا تلك الإجراءات إلى «إيماننا الراسخ بأن حقوق الإنسان يجب أن يظل احترامها ملازما للإنسان منذ نشأته .«وقال: «اعتمدنا خططا واعدة للتربية على حقوق الإنسان، لأن التنشئة عليها والتوعية بها هي الضمان الحقيقي للممارسة الصحيحة. ومن هذه الخطط اعتماد برنامج توعوي شامل ترعاه هيئة حقوق الإنسان وتشارك فيه جميع أجهزة الدولة ومؤسسات المجتمع، سيعمل به قريبا في المملكة، كما ضمنت مفاهيم ومعايير حقوق الإنسان في مناهج التعليم في كل مراحله، وأصبح هناك مقررات تدرَّس. وتشهد المملكة الآن حراكا إيجابيا تنعكس آثاره بشكل واضح على جميع أفراد المجتمع ومؤسساته، حيث تم تشكيل أكثر من 82 لجنة تعنى بنشر وتعزيز ثقافة حقوق الإنسان، تابعة لوزارة التربية والتعليم في جميع مناطق المملكة، وقد نشطت وسائل الإعلام في تناول هذا الطرح بغية انتشار هذه الثقافة وانعكاسها على حياة الناس جميعا.«

وعن الممارسات والظواهر السلبية الأخرى قال نائب رئيس هيئة حقوق الإنسان: «إن المملكة لا تخلو من بعض مظاهر تفسر على أنها شكل من أشكال الاتجار بالبشر، شأنها في ذلك شأن دول العالم، كبيع تأشيرات العمل، وتأخر رواتب بعض العاملين في بعض المؤسسات، وتهريب الأطفال من الحدود لاستغلالهم في ما يسمى بالتسوّل»، مشيرا إلى أن جهود بلاده تجاه هذه الممارسات «واضحة وصارمة لمكافحة مثل هذه الانتهاكات»، حيث تم عقد العديد من الندوات والدورات التدريبية، بالتعاون مع جهات مختلفة محلية ودولية، وقد تُوّجت هذه الجهود بنظام مكافحة الاتجار بالبشر الذي يستأصل أي محاولة للاتجار بالبشر، وكان من بين مواده عقوبات صارمة لمن ينتهك حقوق العمالة، تصل إلى السجن لمدة 15 عاما، مع غرامة مالية تصل إلى مليون ريال. وقد رُفع إلى مجلس الوزراء بعد أن أقرّه مجلس الشورى قبل شهر، وسيتم صدوره قريبا.

وبالإشارة إلى عدم سماح المملكة بإقامة دور عبادة لغير المسلمين في أرضها، قال الحسين: «إننا نعتقد أن الإسلام هو خاتم الأديان، وأن المملكة هي منبع الإسلام والأرض التي كرمها الله بأن تكون مقر الحرمين الشريفين ومثوى خاتم رسله، وقِبلة مليار ونصف مليار مسلم، لذا فإن الخصوصيات تجعلنا نرى أنه من الصعب إقامة دور عبادة في الأرض

المقدسة، ومع ذلك فإن حرية العبادة مكفولة تماما لغير المسلمين في المملكة، ويمكنهم أن يمارسوا شعائر أديانهم في أماكنهم الخاصة»، مبينا أن هذا لا يعكس أي إقلال من حرية العقيدة لغير المسلمين في المملكة، ولا يمثل أي ممارسة لعدم احترام عقائد الآخرين، كما أنه ليس هناك دعوة لمناقشة هذا الأمر من منظور التشريعات البشرية الوضعية، «فالدين اعتقاد قلبيّ قبل أن يكون دليلا عقليا، وهذا هو اعتقادنا الذي نتوقع من الآخرين احترامه وليس مناقشته، كما أننا نحترم معتقداتهم ولا نناقشها.«

وتناول المسؤول السعودي التضامن الفكري والمعنوي الذي يجب أن يقوم عليه السلم، مشيرا إلى أن الدين الإسلامي تناول هذا المفهوم في آية توضح أبعاد هذا التقارب والتضامن، على أساس من الاحترام لأنبياء الله ورسله واحترام ما جاءوا به من قيم، وأنها هي الأساس الحقيقي لهذا التضامن الفكري والمعنوي الذي نحن في أشد الحاجة إليه.

وأبدى تقديره لمبادرة مفوضية حقوق الإنسان بعقد ندوة حول «حرية التعبير والحض على الكراهية الدينية» في شهر أكتوبر (تشرين الأول) 2007م ، وطالب بأن تكون هناك خطوات عملية لاحقة لهذه الندوة، وقال: «إن هذه الندوة أبرزت أن حرية التعبير لا تشمل الحض على الكراهية الدينية أو العرقية، وإننا بصدد مشكلة تفسير أدت إلى تنازع حقوق، هذا يحتاج إلى توضيح وبحث من أجل تعزيز تطبيق المادة 20 من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية، بشأن عدم الحض على الكراهية الدينية أو العرقية، دون أي إخلال بالمادة 19 من ذات العهد والخاصة بحرية التعبير»، وأضاف: «إننا نأمل أن تكون هناك خطوات عملية لاحقة لهذه الندوة»، داعيا إلى استمرارية البحث فيما خلصت إليه من أجل تحديد المصطلحات والمفاهيم التي تكون سببا في التداخل بين حرية التعبير والحض على الكراهية الدينية أو العرقية، مقترحا أن يكون موضوعها «تعريف الحض على الكراهية الدينية في التشريعات المقارنة والقضاء المقارن». وقال: «لأن هذا في تقديرنا هو ما سيقود إلى تركيز الحوار على جوانب قانونية - فقهية، ويخرجه من دائرة التسييس والتعميم.«

الخلط بين التقاليد والشريعة أوجد العنف ضد المرأة

في أول تقرير دوري شامل لحقوق الإنسان تعرضه المملكة في جنيف

حقوق الإنسان: 100 مليون دولار تعويضات المحتجزين في قضايا إرهابية بعد ثبوت براءتهم

المصدر: جريدة عكاظ (الأحد 1430/02/13هـ) 08/ فبراير/2009 العدد : 2793
http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090208/Con20090208257523.htm

معتوق الشريف ـ جدة

أكد التقرير الدوري الشامل الأول عن أحوال حقوق الإنسان في المملكة أن العنف ضد المرأة، نتيجة للخلط بين تعاليم الشريعة الإسلامية والتقاليد والعادات الموروثة. وتضمن التقرير الذي عرضه الوفد السعودي أمام مجلس حقوق الإنسان العالمي في جنيف أمس الأول العديد من الأسئلة المتوقعة للمناقشة والإجابة عليها «بكل شفافية» بحسب الوفد، خصوصا في ما يتعلق بقضايا المرأة والعمالة الأجنبية والقضاء. وقدم الوفد السعودي تقريرا مكونا من ست وعشرين صفحة، وقدمت مفوضية حقوق الإنسان تقريرا أعدته عن توصيات هيئات المعاهدات والآليات الخاصة بخصوص أوضاع حقوق الإنسان في المملكة مكونا من عشرين صفحة.

وأشار نائب رئيس هيئة حقوق الإنسان رئيس الوفد الدكتور زيد الحسين أثناء تقديم التقرير، إلى إشراك جميع الأطراف المعنية في إعداد التقرير وفقا لمعايير مجلس حقوق الإنسان، لافتا إلى أن المراجعة الدورية الشاملة تتوافق مع «توجيه الإسلام من منطلق محاسبة الذات، التي تلتقي ومبادئ عقيدتنا». وانطلقت المداخلات بالسؤال عن وضع العمالة الوافدة، و كيفية ضمان حقوق الخادمات العاملات في المنازل، وحرية الدين والمعتقد. وأشار الحسين إلى أن مسألة حرية العقيدة وممارسة الشعائر للأديان الأخرى في المملكة، «واضح وقاطع، ويتمثل في ثلاثة مبادئ، الأول: «لهم ما لنا وعليهم ما علينا»، الثاني : «ولا تجادلوا أهل الكتاب إلا بالتي هي أحسن»، والثالث: (آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه والمؤمنون، كل آمن بالله وملائكته وكتبه ورسله لا نفرق بين أحد من رسله)».

وبين رئيس الوفد السعودي أن تلك المبادئ «تجعل إيمان المسلم لا يكتمل إلا بالإيمان بكافة رسل الله وكافة كتبه بلا تفرقة أو تمييز». وعن عدم السماح بإقامة دور عبادة لغير المسلمين في المملكة قال الحسين «نؤمن بأن الإسلام هو خاتم الأديان، وأن المملكة منبع الإسلام والأرض التي كرمها الله بأن تكون مقرا للحرمين الشريفين ومثوى خاتم رسله، وقبلة بليون ونصف البليون مسلم». وشدد رئيس الوفد السعودي أن تلك الأسباب «تجعلنا نرى أنه من الصعب إقامة دور عبادة في الأرض المقدسة، ومع ذلك فإن حرية العبادة مكفولة تماما لغير المسلمين في المملكة ويمكنهم أن يمارسوا شعائر أديانهم في أماكنهم الخاصة». وفي ما يتعلق بانتهاك حقوق العمالة الأجنبية اعترف بأن المملكة لا تخلو من بعض المظاهر التي تفسر على أنها شكل من أشكال الاتجار بالبشر شأنها في ذلك شأن كافة دول العالم، كبيع تأشيرات العمل، وتأخر رواتب بعض العاملين في بعض المؤسسات، وتهريب الأطفال من الحدود لاستغلالهم في ما يسمى بالتسول. وأشار الحسين إلى أن «جهود المملكة واضحة وصارمة لمكافحة مثل هذه الانتهاكات، وعقدت ندوات عدة ودورات تدريبية

بالتعاون مع جهات مختلفة محلية ودولية، توجت بإصدار نظام لمكافحة الاتجار بالبشر الذي يستأصل أية محاولة للاتجار بالبشر». وعن حقوق المرأة اعترف الوفد السعودي بوجود «تجاوزات ناتجة عن ممارسات فردية، يندرج الكثير منها في إطار العنف الأسري»، لافتا إلى أن الدولة «تتصدى لها باستمرار بدءا من توعية المجتمع حتى إنزال العقوبات الرادعة بحق من يرتكبها». واعتبر التقرير أن «أهم المنجزات: تنفيذ آليات مكافحة العنف الأسري، إصدار نظام الحماية من الإيذاء، وضع استراتيجية للطفولة، نظام حماية الطفل، تنفيذ نظام المعوقين، قرار فتح حضانات لأبناء العاملات، ورفع مستوى الإعانات المقدمة للفئات المختلفة تجاوبا مع الأزمة الاقتصادية العالمية». وبين وفد المملكة أن من أبرز البرامج المقدمة لمواجهة الأزمة العالمية زيادة مخصصات الضمان الاجتماعي، وإعانات المعوقين والأيتام بنسبة 100 في المائة، والبدء في تنفيذ المحاكم الأسرية ولجان إصلاح ذات البين. كما يرى التقرير أن من بين «المنجزات» تنفيذ الاستراتيجية الوطنية لمعالجة الفقر، وإنشاء دور لإيواء الفتيات المعنفات، وإيجاد شرطة أسرية وسن نظامين يجرمان العنف الأسري بكافة أشكاله خاصين بدور رعاية المرأة، سيصدران قريبا. وفي ملف القضاء تطرق التقرير إلى أن نظام الإجراءات الجزائية يخضع حاليا لمراجعة شاملة بعد صدور نظام القضاء الجديد، والذي يهدف إلى المزيد من استقلالية القضاة، وتقنين الإجراءات أمام محاكم الاستئناف والمحكمة العليا، ليكون التقاضي على درجتين. وبين وفد المملكة أن النظام ينص على إخضاع الأحكام لمراجعة أعلى درجة تقوم بها دوائر متخصصة والتأكيد على أصل البراءة المفترضة في المتهم. مشددا على أن النظام أخذ بعين الاعتبار توصيات المقرر الخاص المعني باستقلال القضاة والمحامين، في ظل حرص المملكة على حماية الأمن، والاهتمام في الوقت ذاته بالتوازن بين مقتضيات مكافحة الإرهاب واحترام حقوق الإنسان. وأقرت المملكة في ذلك الجانب مبدأ التعويض عن الأخطاء التي قد ترتبط بعمليات مكافحة الإرهاب مثل الاحتجاز الذي تثبت بعده براءة المحتجزين. واستشهد التقرير بـ «أحدث حكم أصدره ديوان المظالم منذ أسبوعين، والذي قضى بإلزام وزارة الداخلية بدفع تعويض مقداره مليونا ريال لأحد السجناء بعد ثبوت براءته، وقد بلغت مبالغ التعويضات على المحتجزين في قضايا إرهابية بعد ثبوت براءتهم منذ بداية ظاهرة الإرهاب في المملكة حتى نهاية عام 2008م ما يقارب المائة مليون دولار».

المملكة أمام مؤتمر جنيف: التزام بتعزيز حقوق المرأة واستقلال القضاء

المصدر: جريدة المدينة الأحد، 8 فبراير 2009
http://al-madina.com/node/102941

واس - جنيف

أكدت المملكة أن النظر إلى الديانات الأخرى القائم على الاحترام مع الاختلاف كان الأساس الفكري والعقائدي لمبادرة خادم الحرمين الشريفين للحوار بين أتباع الديانات والثقافات.

وشدد زيد الحسين نائب رئيس هيئة حقوق الإنسان السعودية ورئيس وفد المملكة أمام مجلس حقوق الإنسان في جنيف على رعاية المملكة لجملة من الجهود الرامية إلى تعزيز حقوق المرأة والطفل، وكذلك المحافظة على البيئة ومكافحة الاتجار بالبشر وحقوق العمال، وتفعيل دور الأسرة باعتبارها المحرك الأساس لثقافة المجتمع.

كما جرى تطوير القضاء وتعزيز استقلاليته. ولدينا في المملكة أكثر من ألف من مؤسسات المجتمع المدني الأخرى التي ترتبط بشكلٍ أو آخر بمسائل حقوق الإنسان وحمايتها.

في كلمة المملكة بالمؤتمر الدولي لحقوق الإنسان بجنيف.. د. زيد آل حسين:
لسنا منغلقين ونستمد قيمنا من المصادر ذات المقاصد في شريعتنا الإسلامية

المصدر: جريدة الجزيرة الأحد 13 صفر 1430 العدد
http://www.al-jazirah.com/311430/ln63d.htm

«الجزيرة» - عبدالرحمن السريع

ألقى الدكتور زيد بن عبدالمحسن آل حسين نائب رئيس هيئة حقوق الإنسان ورئيس وفد المملكة العربية السعودية المشارك في مناقشة التقرير التي تقدمت به المملكة خلال المؤتمر الدولي الذي يعقد حالياً بمقر هيئة الأمم المتحدة بجنيف كلمة أوضح فيها أن المملكة يسعدها المشاركة في عملية المراجعة الدورية العالمية لحقوق الإنسان.
وقال: أود أن أشير إلى أن المملكة العربية السعودية ليست دولة إسلامية فحسب، وإنما هي مهد الإسلام وحضارته، وأرض الحرمين الشريفين اللذين هما موئل قلوب المسلمين أينما كانوا في أنحاء المعمورة، مما يُحتّم عليها رعاية الإسلام، وإقامة شعائره، وخدمة مقدساته.
ومن هذا المنظور فإن مبادئ عملية المراجعة الدورية العالمية لحقوق الإنسان تلتقي ومبادئ عقيدتنا، ومن بينها أمر الله تعالى بالتعاون على البر والتقوى {وَتَعَاوَنُواْ عَلَى البرِّ وَالتَّقْوَى وَلاَ تَعَاوَنُواْ عَلَى الإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ} (2) سورة المائدة، وكذلك أمره تعالى {وَتَوَاصَوْاْ بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْاْ بِالصَّبْرِ}(3) سورة العصر.
فعملية المراجعة الدورية الشاملة تتوافق مع توجيه الإسلام من منطلق محاسبة الذات لأنها عملية تقويم ذاتي ووسيلة صحيحة لتقديم تصور حقيقي يساعد الدول في تقييم حالة حقوق الإنسان فيها، وقد تمت عملية إعداد التقرير حسب المبادئ التوجيهية للمراجعة الدورية الشاملة، حيث تم التعريف بها من خلال كتيِّب إرشادي أعدته هيئة حقوق الإنسان من أجل سهولة الوصول إلى المعلومات الصحيحة والدقيقة والمشاركة الفاعلة، وتم توزيعه على جميع الجهات وذوي الصلة، كما قامت وسائل الإعلام المختلفة بتغطية ذلك من خلال الندوات واللقاءات، وقد تم إشراك جميع الجهات الحكومية ومؤسسات المجتمع المدني في المملكة في عملية الإعداد وتمثلت مشاركتها في توفير المعلومات ومناقشتها في الاجتماعات المتتالية، التي دُعيت إليها مؤسسات المجتمع المدني من جميع أنحاء المملكة، وقد نُوقش التقرير في عدة جلسات مع هذه الجهات والمؤسسات شارك فيها عدد كبير من النساء، ونُشر بعد ذلك في موقع الهيئة الإلكتروني، مع طلب إبداء الملاحظات عليه.
وأضاف: معروض أمامكم تقرير المملكة، وما أريد أن أتناوله خلال عرضي هذا يتجاوز ما في تقريرنا من معلومات، ويمتد لخلفياتها الأكثر عمقاً وشمولاً، وهي خلفيات ضرورية تسهل قراءة التقرير على شكل يعكس حقيقة المملكة ثقافة وتاريخاً. ومن أهم خصوصيات المملكة تلك النقلة المجتمعية من مجتمع قبلي تسوده النزاعات، وأقاليمه مشتتة، حيث

كانت تعيش حياة العزلة وأنواعاً من التأخر الاقتصادي والتربوي ولم يكن التعليم يحظى بقدر كبير من الإقبال بل كان تعليم المرأة مرفوضاً، حتى وصلت إلى مرحلة متقدمة في حياتها السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية تفوق من نواح كثيرة العديد من دول العالم.
وسوف أسعى من خلال عرض هذه الخلفيات إلى استباق تساؤلات ربما تدور في أذهان البعض حول سبل تطوير وتعزيز وحماية حقوق الإنسان في المملكة، وهي تساؤلات موضوعية تقع في قلب اهتماماتنا وتحتل صدارة أولوياتنا.
المسألة الأولى التي أود أن أتناولها هي أن مفهوم الخصوصيات الدينية والثقافية والحضارية أصبح ذا مدلول سلبي في فهم بعض دوائر حقوق الإنسان ومنظماته، ودعوني أقول صادقاً إنني أتفهم بل وأحترم دوافع الكثيرين حين يشككون في مفهوم الخصوصيات الدينية والثقافية إذا كان المقصود به إنكار ما عُلم من حقوق الإنسان بالضرورة أو التراجع عن ثوابتها المقررة دولياً، ودعوني هنا أبادركم بتأكيد أزنُ كلماته بكل دقّة.
إن الخصوصيات الدينية في حقيقة الإسلام وليس في واقعنا كمسلمين هي خصوصيات تضيف إلى المعايير الدولية لحقوق الإنسان ولا تنتقص منها.
ومن الأمثلة التي تساعد على تقريب ذلك المدلول (حلف الفضول)، وهو معاهدة أبرمتها قبائل العرب فيما بينها قبل الإسلام؛ تعاهدوا فيها أن لا يجدوا مظلوماً إلا وينصرونه، وأن ترد الفضول لأهلها.
وهذا يأتي في سياق ومدلول ما نسميه اليوم (القانون الدولي الإنساني)، وقد سُئل الرسول عليه الصلاة والسلام عن هذا الحلف فقال: (هذا حلفٌ لو دُعيت إليه في الإسلام لأجبت)، والمعنى العميق والدلالة البالغة هنا أننا في المملكة لسنا منغلقين على أنفسنا قط، وإنما نستمد قيمنا أيضاً من كافة المصادر ما دامت تستلهم ذات المقاصد في شريعتنا الإسلامية، وهو بذاته نفس معنى الحكمة المأثورة (الحكمة ضالة المؤمن، أينما وجدها أخذها).
كل هذا يعلمنا أو ينبغي أن يعلمنا أن الحكمة لا وطن لها وليست حكراً على أحد، وأن الانغلاق على النفس يناقض جوهر الإسلام، وأن عالمية هذا الدين ليست فقط فيما يعطيه للآخرين، وإنما أيضاً فيما يقبل أن يأخذه منهم.
وهذا ما يسوّغ التنوع الثقافي والتعدد الحضاري، وهو يأتي تأكيداً لما قرره المؤتمر العام لمنظمة اليونسكو في عام 1966م بأن لكل ثقافة كرامة وقيمة يجب احترامها والمحافظة عليها، وأن هذه الثقافات مهما تعددت تعتبر تنوعاً خصباً وتمثل جزءاً من التراث الذي يشترك في ملكيته جميع البشر.
وقال الدكتور آل حسين: ثانياً يخطئ الكثيرون - وإن كان لهم في ذلك عذر - عندما يظنون أن المملكة تستند على الواجبات أكثر مما تعترف بالحقوق، بحكم استنادها على الشرع الإسلامي دستوراً لها، فالعكس هو الصحيح، لأن الحقوق في الإسلام لا تقتصر على حقوق العباد فقط؛ وإنما تمتد إلى حقوق الله، وإن التقصير في حق الله أيسر استدراكاً من انتهاك حقوق العباد، والدليل على ذلك أن الذنب في حق الله يُغفر بمجرد التوبة الصادقة، بينما شروط التوبة عند انتهاك حقوق العباد - التي هي بذاتها حقوق الإنسان - تتضمن إعادة الحق لصاحبه والعفو منه، وجبر الضرر لمن انتهكت حقوقهم ورضائهم بذلك.
وإضافة إلى حقوق العباد على إطلاقها فقد اختصت الشريعة الإسلامية طوائف من العباد برعاية خاصة لحقوقهم لأن أصحاب هذه الحقوق أكثر تعرضاً لانتهاك حقوقهم من غيرهم وهذا هو مفهوم (Vulnerable Groups)، وهذا ينطبق في الإسلام على الأقليات من المسلمين وغيرهم وقاعدة ذلك ما نص عليه رسول الإسلام حينما قال: (لهم ما لنا وعليهم ما علينا).
أعلم أن من المدافعين عن حقوق الإنسان من يرفض اعتبار المرأة من الطوائف الأكثر عرضة لانتهاك حقوقها (Vulnerable Groups)، ولكن للأسف فإن هذه هي الحقيقة في مجتمعات كثيرة، ولذلك اختصت الشريعة الإسلامية حقوق المرأة بتفصيل دقيق لن أتطرق إليه الآن.
ونحن نعترف بوجود تجاوزات ناتجة عن ممارسات فردية، وكثير من هذه التجاوزات تندرج في إطار العنف الأسري، ساهم في وجودها خلطٌ بين العادات والتقاليد وحقيقة الشريعة الإسلامية؛ فمفهوم القوامة - مثلاً - كثيراً ما يتحول في الممارسات من المسؤولية والرعاية إلى معنى التسلط والقهر، فهناك من يضرب أبناءه إلى درجة الإيذاء وهو في اعتقاده أنه يربيهم، وهناك من يمنع زوجته من التصرف في شؤونها وشؤون أطفالها بحرية، وهناك من يتركها بلا نفقة.. وغير ذلك من التجاوزات التي تقوم الدولة بالتصدي لها باستمرار بدءاً من توعية المجتمع حتى إنزال العقوبات الرادعة بحق من يرتكبها.

ومع ذلك فإن وعي المرأة بحقوقها قد تضاعف في السنوات الأخيرة بفضل التطور الهائل في التعليم، ومن خلال مراكز التنمية الاجتماعية، والجمعيات النسائية، والجمعية الوطنية لحقوق الإنسان التي تبنت نشر وتعزيز الثقافة الحقوقية بشكل عام وحقوق المرأة بشكل خاص، وغير ذلك من المؤسسات العديدة التي لازالت تقوم بدور رائد في هذا الأمر.
وقد تم خلال العامين الأخيرين إنجاز الكثير من الجهود الرامية إلى تعزيز حقوق الطفل والمرأة وتفعيل دور الأسرة في المجتمع باعتبارها المحرك الأساس لثقافة المجتمع ومن أهم هذه الإنجازات ما يلي:
- تنفيذ آليات مكافحة العنف الأسري وإصدار نظام الحماية من الإيذاء.
- وضع إستراتيجية الطفولة وإصدار نظام حماية الطفل.
- إصدار وتنفيذ نظام المعوقين.
- إصدار قرار فتح حضانات لأبناء العاملات.
- رفع مستوى الإعانات المقدمة للفئات المختلفة تجاوباً مع الأزمة الاقتصادية العالمية ومنها مخصصات الضمان الاجتماعي، وإعانات المعوقين والأيتام بنسبة 100%.
- البدء في تنفيذ المحاكم الأسرية ولجان إصلاح ذات البين.
- البدء في تنفيذ الإستراتيجية الوطنية لمعالجة الفقر.
- إنشاء دور جديدة مخصصة لإيواء الفتيات اللاتي يتعرضن للعنف الأسري.
- إيجاد شرطة أسرية يكون عملها مقتصراً على العنف الأسري دون سواه.
- سن نظام يجرّم العنف الأسري بكافة أشكاله، سيصدر قريباً.
- سن نظام خاص بدور رعاية المرأة، سيصدر قريباً.
وبالنسبة للقضاء، فقد خضع نظام الإجراءات الجزائية لمراجعة شاملة بعد صدور نظام القضاء الجديد، حتى تتسق أحكامه مع مزيد من استقلال القضاة، وتقنين الإجراءات أمام محاكم الاستئناف، والمحكمة العليا، ليكون التقاضي على درجتين، وإخضاع الأحكام لمراجعة أعلى درجة تقوم بها دوائر متخصصة. وكذلك التوكيد على أصل البراءة المفترضة في المتهم.
وقد أُخذت بعين الاعتبار توصيات المقرر الخاص المعني باستقلال القضاة والمحامين خلال زيارته للمملكة في الفترة 20 - 27 أكتوبر 2002م، كما أن المملكة في حرصها على حماية الأمن تحرص في نفس الوقت على التوازن بين مقتضيات مكافحة الإرهاب واحترام حقوق الإنسان، وقد أقرت في هذا الصدد مبدءاً متقدماً هو التعويض عن الأخطاء التي قد ترتبط بعمليات مكافحة الإرهاب مثل الاحتجاز الذي يثبت بعده براءة المحتجزين، ولعل أقرب الشواهد أحدث حكم أصدره ديوان المظالم منذ أسبوعين، والذي قضى بإلزام وزارة الداخلية دفع تعويض مقداره (مليوني ريال سعودي) لأحد السجناء بعد ثبوت براءته، وقد بلغت مبالغ التعويضات على المحتجزين في قضايا إرهابية بعد ثبوت براءتهم منذ بداية مشكلة الإرهاب في المملكة حتى نهاية عام 2008م ما يقارب (مائة مليون دولار).
وقال نائب رئيس هيئة حقوق الإنسان بالمملكة: إن مسار النهوض بحقوق الإنسان ليس سهلاً وليس هناك حدود لاكتماله لأنها ذات أفق واسع، وهي تمثل حركة مستمرة ومترابطة مما يجعلها تتطلب إيجاد آليات فاعلة لتقوم بمهامها بشكل مستقل ومنظم، وفي المملكة أكثر من (ألف) من مؤسسات المجتمع المدني الأخرى التي ترتبط بشكل أو آخر بمسائل حقوق الإنسان وحمايتها، وقد أقر مجلس الشورى بعد تقديم تقريرنا هذا قانوناً يُنظِّم عمل هذه المؤسسات ويضمن لها ممارسة مهامها باستقلالية، ويحول دون استغلالها فيما يتعارض مع أهدافها حمايةً من أي اختراق إرهابي، وقد دُرس هذا القانون في ضوء المتغيرات العالمية وما يصاحبها من حركات عنف وإرهاب، ورغبةً في تطوير هذه المؤسسات وزيادة عددها على أساس يستند على معايير أهمها:
- كفالة النظام الأساس للحكم حرية العمل الأهلي.
- التوازن بين الحقوق والواجبات.
- مراعاة أن تكون جميع القيود المفروضة متوافقة مع النظام العام والقوانين العامة كما أنها متوافقة مع الالتزامات والمعايير الدولية لحقوق الإنسان.
وأضاف: إن الحقوق في الإسلام تُستقى من القرآن الكريم والسنة النبوية المُشرَّفة اللذين هما مصدر كل تشريع وطريقة حياة شاملة في المملكة العربية السعودية، والحقوق في الإسلام لها أبعادٌ كثيرة سبقت ما حددته الصكوك الدولية في مجال حقوق الإنسان، والأمثلة على هذا كثيرة ورغبةً في الاختصار أود أن أذكر مثالاً واحداً وهو أن الإسلام أكد على أهمية الحفاظ على البيئة باعتبارها أحد الحقوق الأساسية التي يجب أن يراعيها الإنسان، حيث إن مفهوم الاستخلاف الذي جعله الله للإنسان {إِنِّي جَاعِلٌ فِي الأَرْضِ خَلِيفَةً} (30) سورة البقرة، لا يعني علاقة المالك بالمملوك، وإنما يعني علاقة الأمين

بما أُوتمن عليه، والأدلة على وجوب الحفاظ على البيئة كثيرة منها قول الله تعالى {وَلاَ تَعْثَوْا فِي الأَرْضِ مُفْسِدِينَ}(74) سورة الأعراف، وتعاليم الرسول لجيوشه عندما كانت تحمي دولته حينما قال: (لا تقتلن امرأة، ولا صغيراً رضيعاً، ولا كبيراً فانياً، ولا تحرقن نخلاً، ولا تقلعن شجراً، ولا تهدموا بيوتاً)، بجانب قوله صلى الله عليه وسلم: (إذا قامت القيامة وفي يد أحدكم فسيلة فلا يتركها حتى يغرسها).

هذه المواقف توضح اهتمام المملكة بهذا الحق الذي توليه اهتماماً بالغاً، وجاء التقرير ليوضح بعض هذه الجهود الكثيرة والمتنوعة.

وقال: لإيماننا الراسخ بأن حقوق الإنسان يجب أن يضل احترامها ملازماً للإنسان منذ نشأته، فقد اعتمدنا خططاً واعدة للتربية على حقوق الإنسان لأن التنشئة عليها والتوعية بها هي الضمان الحقيقي للممارسة الصحيحة، ومن هذه الخطط اعتماد برنامج توعوي شامل ترعاه هيئة حقوق الإنسان وتشارك فيه جميع أجهزة الدولة ومؤسسات المجتمع، سيعمل به قريباً في المملكة، كما ضمنت مفاهيم ومعايير حقوق الإنسان في مناهج التعليم في كل مراحله وأصبح هناك مقررات تُدرَّس، وتشهد المملكة الآن حراكاً إيجابياً تنعكس آثاره بشكل واضح على جميع أفراد المجتمع ومؤسساته، حيث تم تشكيل أكثر من (82) لجنة تُعنى بنشر وتعزيز ثقافة حقوق الإنسان تابعة لوزارة التربية والتعليم في جميع مناطق المملكة، وقد نشطت وسائل الإعلام في تناول هذا الطرح بغية انتشار هذه الثقافة وانعكاسها على حياة الناس جميعاً.

وأضاف: إن المملكة لا تخلو من بعض مظاهر تفسر على أنها شكل من أشكال الاتجار بالبشر شأنها في ذلك شأن دول العالم، كبيع تأشيرات العمل، وتأخر رواتب بعض العاملين في بعض المؤسسات، وتهريب الأطفال من الحدود لاستغلالهم في ما يسمّى بالتسوّل.

وجهود حكومة المملكة العربية السعودية واضحة وصارمة لمكافحة مثل هذه الانتهاكات، وقد تم عقد العديد من الندوات والدورات التدريبية بالتعاون مع جهات مختلفة محلية ودولية، وقد تُوجت هذه الجهود بنظام مكافحة الاتجار بالبشر الذي يستأصل أي محاولة للاتجار بالبشر وكان من بين مواده عقوبات صارمة لمن ينتهك حقوق العمالة تصل إلى السجن لمدة (15) عاماً مع غرامة مالية تصل إلى مليون ريال، وقد رُفع إلى مجلس الوزراء بعد أن أقرَّه مجلس الشورى قبل شهر، وسيتم صدوره قريباً.

وقال: أعلم أن الممارسات الفردية في حياة معظم المسلمين لا تعكس دائماً حقيقة الإسلام وجوهره، وأنه لازال هناك الكثير مما ينبغي عمله حتى نصل إلى مستوى شريعتنا من حيث تعزيز وحماية حقوق الإنسان، ولهذا فإننا لا ندَّعي الكمال، كما أننا لا نرفض النقد وإنما نرحب به، عندما يكون موضوعياً، وهدفه الحرص على الإنسان وكرامته، كما نعتبره إحدى أدواتنا في تطوير سياساتنا ومؤسساتنا بشكل يستفيد من تجارب الآخرين ويتفاعل معها.

ودعوني أبدأ بمثال محدد أثق أنه سيكون محلاً لبعض أسئلتكم التي نرحب بها، ألا وهو الوضع القانوني لهيئة حقوق الإنسان التي أشْرفُ بالعمل فيها.

ما أود تسجيله هنا بكل أمانة هو أننا ما زلنا حديثي العهد بمؤسسات حقوق الإنسان في شكلها المعاصر، رغم ممارستنا لها دون أن نسميها كذلك، كما أن المركزية ما تزال أحد أهم ملامح نظمنا الإدارية بالإضافة إلى أن دور الدولة والحكومة في نظمنا السياسية ما يزال دوراً أوسع منه نطاقاً عن نظم سياسية أخرى.

كل هذه العوامل جعلت مظنَّة التغيير وخلق ثقافة حقوق الإنسان وتطوير سياسات أجهزة الدولة صوب المزيد من احترام حقوق الإنسان أكثر تحققاً وأوفر حظاً كلما كانت مؤسسات حقوق الإنسان قريبة من مراكز اتخاذ القرار وليست مستقلة عنها.

أعلم أنه ليس من المقبول أن يجتمع الخصم والحكم في طرف واحد إن صح التعبير، ومع ذلك يمكن أن أقول إنه بالرجوع إلى مبادئ باريس المتعلقة بالمؤسسات الوطنية التي تُعنى بحقوق الإنسان، نجد أن الهيئة تنسجم انسجاماً قوياً مع هذه المبادئ وتحقق أهدافها في حدود خصوصياتنا كما هو موضح في التقرير، فهي تتلقى الشكاوى المتعلقة بحقوق الإنسان وتتخذ الإجراءات النظامية بشأنها، وتضع السياسة العامة لتنمية التوعية بحقوق الإنسان، وتقوم بزيارة السجون دون إذن، كما أنها ذات ميزانية مستقلة، ويقبل نظامها الهبات والوصايا، وتقدم تقريرها عن حالة حقوق الإنسان كل عام بجانب المسؤوليات والواجبات الأخرى، ومع ذلك فهي في بداية طريق طويل وشاق وفي مرحلة ستتطور مع الممارسة، ورغم هذه البداية القصيرة فقد كان لها الأثر الواضح مما أظهره التقرير المعروض بين أيديكم.

المثال الثاني الذي أود أن أستبق تساؤلكم بشأنه هو مسألة حرية العقيدة وممارسة الشعائر للأديان الأخرى في المملكة، وموقف الشريعة الإسلامية في هذا واضح وقاطع، ويتمثل في ثلاثة مبادئ هي:
المبدأ الأول: (لهم ما لنا وعليهم ما علينا).
المبدأ الثاني: {وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ}.
المبدأ الثالث: {آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللّهِ وَمَلآئِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لاَ نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّن رُّسُلِهِ}.
وهذا المبدأ يجعل إيمان المسلم لا يكتمل إلا بالإيمان بكافة رسل الله وكافة كتبه بلا تفرقة أو تمييز.
لماذا إذاً لا تسمح المملكة بإقامة دور عبادة لغير المسلمين في أرضها؟ تساؤلكم هذا مشروع وإجابتي عنه هي أننا نعتقد أن الإسلام هو خاتم الأديان، وأن المملكة هي منبع الإسلام والأرض التي كرمها الله بأن تكون مقر الحرمين الشريفين ومثوى خاتم رسله، وقبلة مليار ونصف مليار مسلم، لذا فإن الخصوصيات تجعلنا نرى أنه من الصعب إقامة دور عبادة في الأرض المقدسة، ومع ذلك فإن حرية العبادة مكفولة تماماً لغير المسلمين في المملكة ويمكنهم أن يمارسوا شعائر أديانهم في أماكنهم الخاصة.
إن هذا لا يعكس أي إقلال من حرية العقيدة لغير المسلمين في المملكة ولا يمثل أي ممارسة لعدم احترام عقائد الآخرين.
كما أنه ليس هناك دعوة لمناقشة هذا الأمر من منظور التشريعات البشرية الوضعية فالدين اعتقاد قلبي قبل أن يكون دليلاً عقلياً وهذا هو اعتقادنا الذي نتوقع من الآخرين احترامه وليس مناقشته كما أننا نحترم معتقداتهم ولا نناقشها.
وقال: إن النظر إلى الديانات الأخرى القائم على الاحترام مع الاختلاف أو الاختلاف مع الاحترام كان الأساس الفكري والعقائدي لمبادرة خادم الحرمين الشريفين للحوار بين أتباع الديانات والثقافات والتي تتسم بأنها موجهة للعالم دون استثناء وليست مقيدة بأي قيد، ومن أهداف هذه المبادرة:
- الفهم المتبادل بين أتباع الأديان والثقافات السائدة في العالم.
- الإفادة مما لهذه الثقافات من خصوصيات تثري الحياة الإنسانية من منطلق أن حضارة البشر واحدة، وأنها سبيل لتلافي جميع النزاعات والخلافات المؤدية إلى العنف والصراع بين البشر.
- التأكيد على أهمية القواسم البشرية واستثمارها في كل ما ينمي حضارة الإنسان ويهيئ لانسجام وسلام عالمي.
ولهذه المبادرة بعدٌ إنساني يتجلى من خلال التركيز على القواسم الإنسانية المشتركة بين أتباع الأديان والثقافات باعتبارها أحد الأسس المهمة في بناء العلاقات الإنسانية، إذْ تشترك جميع الأديان والثقافات في الدعوة إلى الخير بكافة أشكاله وصوره (كالعدل، والتسامح، والرحمة، وحماية الضعيف، والإحسان، والتعايش السلمي)، ونبذ الشر بكافة صوره (كالظلم، والعنف، والتعدي على الآخرين).
وإنني من منطلق هذه المعادلة (الاختلاف مع الاحترام) أود أن أعبر عن القلق الذي يساور الكثيرين ممن يهتمون بمستقبل واعد للبشرية لاستمرار الإخلال بهذه المعادلة الواضحة والبسيطة والضرورية في كثير من دول العالم ولا أستثني من ذلك أحداً، ولأنني أعتقد أن عدم التسامح هو آفة إنسانية عالمية، رغم أن حقوق الإنسان ذاتها هي مبادئ إنسانية عالمية، ويمتد هذا القلق إلى ما حذَّر منه الميثاق التأسيسي لمنظمة (اليونيسكو)، حيث قال: (لما كان السلم المبني على مجرد الاتفاقات الاقتصادية والسياسية بين الحكومات لا يقوى على دفع الشعوب إلى الالتزام به التزاماً اجتماعياً ثابتاً مخلصاً، كان من المحتَّم بالتالي أن يقوم هذا السلم على أساس من التضامن الفكري والمعنوي بين بني البشر) أهـ.
إن التضامن الفكري والمعنوي الذي يجب أن يقوم عليه السلم قد دعا إليه ديننا الحنيف في آيةٌ توضح أبعاد هذا التقارب والتضامن على أساس من الاحترام لأنبياء الله ورسله واحترام ما جاؤوا به من قيم هي الأساس الحقيقي لهذا التضامن الفكري والمعنوي الذي نحن في أشد الحاجة إليه، فقد قال الله تعالى {قُولُواْ آمَنَّا بِاللّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَآ أُنزِلَ إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَقَ وَيَعْقُوبَ وَالأَسْبَاطِ وَمَا أُوتِيَ مُوسَى وَعِيسَى وَمَا أُوتِيَ النَّبِيُّونَ مِن رَّبِّهِمْ لاَ نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ} (136) سورة البقرة. وفي هذا الصدد، فإننا نقدر مبادرة مفوضية حقوق الإنسان بعقد ندوة حول (حرية التعبير والحض على الكراهية الدينية) في شهر أكتوبر 2007م، ونطالب بأن يكون هناك خطوات عملية لاحقة لهذه الندوة، وهذه الندوة أبرزت أن حرية التعبير لا تشمل الحض على الكراهية الدينية أو العرقية وأننا بصدد مشكلة تفسير، أدَّت إلى تنازع حقوق، هذا يحتاج لتوضيح وبحث من أجل تعزيز تطبيق المادة (20) من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية بشأن حضر الحض على الكراهية الدينية أو العرقية دونما أي إخلال بالمادة (19) من ذات العهد والخاصة بحرية التعبير.

الوفد السعودي لحقوق الإنسان في جنيف: الانتهاكات التي تتعرض لها المرأة فردية

المصدر: جريدة الوطن الثلاثاء 15 صفر 1430هـ الموافق 10 فبراير 2009م العدد (3056) السنة التاسعة

http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3035&id=86785

الرياض: ماجدة عبدالعزيز، فداء البديوي

فند وفد المملكة في مجلس حقوق الإنسان بالأمم المتحدة في جنيف أمس الانتقادات التي وجهتها بعض الدول بشأن أوضاع المرأة. وقال نائب رئيس الوفد الدكتور زيد الحسين لـ "الوطن" إن الوفد شدد على أن أنظمة السعودية وتشريعاتها ضمنت الحقوق للمرأة والرجل على السواء، لافتاً إلى أن الانتهاكات التي تحدث عنها البعض فردية وأسبابها متعددة.

بدوره قال عضو الوفد وكيل وزارة العدل للشؤون القضائية الدكتور عبدالله بن صالح الحديثي إن الملاحظات التي ذكرت بهذا الشأن تفتقر إلى أدلة تدعمها على أرض الواقع.

نفى وكيل وزارة العدل للشؤون القضائية الدكتور عبدالله بن صالح الحديثي لـ"الوطن" أمس، مواجهة المرأة لأي مشكلة في لجوئها إلى القضاء السعودي، مؤكدا أن ما يطرح حول مواجهة المرأة لأي مشكلة في المحاكم يفتقر إلى التوثيق، وأوضح أن بعضا من ذلك يعود إلى دعاوىأو ادعاءات، مستغربا كثرة طرحها.

وأشار الحديثي، إلى افتقار ما وصفها بالادعاءات إلى رصيد يدعمها على أرض الواقع، مستشهدا بما قاله لمفوضة حقوق الإنسان التي زارت المملكة في العام الماضي: "اذهبي إلى المحكمة بنفسك وستشاهدين المرأة في أروقة المحكمة، تقدم لها خدمة أفضل مما تقدم للرجل في كثيرمن الأحيان"، معقبا على مقولته بأن هذا هو الواقع الذي يجب أن يُعرض ويُوضح. مشيرا إلى أن المرأة مثلها مثل الرجل في استقبال دعواها "إما بنفسها، أو عن طريق وكيل شرعي أو محام".

ويأتي حديث الحديثي لـ"الوطن" بهذا الشأن، على خلفية رده على الاستفسارات الموجهة للوفد السعودي فيما يخص تطوير الجهاز القضائي، وذلك خلال انعقاد جلسة مناقشة تقرير المملكة الشامل عن حقوق الإنسان بالمقر الأوروبي للأمم المتحدة في جنيف، "ضمن الدورة الرابعةلاستعراض تقارير الدول الأعضاء".وذهب الحديثي في رده على تلك

الاستفسارات، إلى رغبة المملكة في بناء"قضاء مستقل، ومحايد ونزيه"، يستلهم عدالة السماء في حفظ الحقوق، وإقامة العدل، وصيانة الكرامة الإنسانية، ويجعل تطبيق الشريعة الإسلامية "نموذجا" تفخر به المملكة وتنعم تحت مظلته، مؤكدا هذه الاستقلالية من خلال الجهود والمراحل التطويرية التي مرّ بها جهاز القضاء السعودي، كان آخره صدور نظام جديد للقضاء وديوان المظالم في عام 2007؛ حيث رصدت الحكومة لتنفيذه 7 مليارات ريال "ما يقارب ملياري دولار"، موضحا انطلاق الخطوات التنفيذية لتفعيله وفق خطة استراتيجية تم تدشينها قبل ثلاثة أسابيع، تحت مسمى "مشروع الملك عبدالله بن عبدالعزيز لتطوير مرفق القضاء"، مؤكدا تغطية هذه الخطة لمرفق القضاء بأجهزته وإجراءاته ومنسوبيه ومبانيه.واستدل الحديثي على جهود "العدل السعودي" في مواكبة مسيرة التنمية الشاملة للمملكة من خلال إعادة تنظيم جهازها القضائي، على مراحل؛ بدءا بعام 1952 صدر نظام تنظيم الأعمال الإدارية في الدوائر الشرعية وتركيز مسؤوليات القضاء، وبعد 20 سنة تقريبا، صدر نظام جديد للقضاء في عام 1975 ينص في مادته الأولى على "استقلالية القضاء"، وأن القضاة مستقلون، لا سلطان عليهم لغير أحكام الشريعة الإسلامية، وبعد 6 سنوات صدر نظام ديوان المظالم وتحديد اختصاصه كجهة قضاء إداري، وبعد 10 سنوات صدر نظام المرافعات المدنية والتجارية، وتم تحديثه وأعيد صدوره في عام 2000، ويحدد هذا النظام إجراءات الترافع أمام المحاكم في القضايا المدنية والتجارية، ويخضع الآن لمزيد من المراجعة.

وأشار الحديثي إلى تسارع الخطوات؛ بإصدار نظام الإجراءات الجزائية، في عام 2001، الذي يحدد ويضبط إجراءات الاستيقاف، والقبض، والتحقيق، ويحدد مددا يجب أن يُتقيد بها في التعامل مع المتهمين، كما يحدد إجراءات المحاكمة وتنفيذ الأحكام. وفي عام 2005، صدر أمر ملكي يقضي بإعادة هيكلة جهاز القضاء وفض المنازعات بترتيبات أكثر ضبطا وتحديثا.وعقد وكيل وزارة العدل مقارنة بين معدل سرعة المملكة في تحديث النظام القضائي وبين أغلب دول العالم، مؤكدا أنها خطت خطوات قياسية وسريعة في ذلك، بما يتوافق مع الشريعة الإسلامية.

إلى ذلك، ترأس نائب رئيس هيئة حقوق الإنسان الدكتور زيد بن العبدالمحسن آل حسين وفد المملكة في جلسة مناقشة تقرير المملكة الشامل عن حقوق الإنسان، وضم الوفد السعودي أكثر من 36 شخصية من كبار المسؤولين والمسؤولات والخبراء والخبيرات من وزارات ومؤسسات المملكة.وقال الحسين أمام أعضاء الأمم المتحدة ومجلس حقوق الإنسان؛ خلال الجلسة: "أعبر لكم عن سعادتنا بمشاركة المملكة في عملية المراجعة العالمية"، مشيرا إلى أن المملكة ليست دولة إسلامية فحسب وإنما هي مهد الإسلام وحضارته وأرض الحرمين الشريفين اللذين هما موئل قلوبالمسلمين مما يحتم عليها رعاية الإسلام وإقامة شعائره وخدمة مقدساته.

وأضاف: "إن من أهم خصوصيات المملكة تلك النقلة المجتمعية من مجتمع قبلي تسوده النزاعات وأقاليمه مشتتة لا يوجد بينها رابط حيث كانت تعيش حياة العزلة وأنواعاً من التأخر الاقتصادي والتربوي ولم يكن التعليم يحظى بقدر كبير من الإقبال بل كان تعليم المرأة مرفوضا، حتى وصلت إلى مرحلة متقدمة في الحياة السياسية والاقتصادية والثقافية متفوقة على العديدمن دول العالم".

ولفت الحسين إلى تضاعف وعي المرأة بحقوقها خلال السنوات الأخيرة، بعد التطور في المجال التعليمي، وعمل المؤسسات المدنية على نشر وتعزيز الثقافة الحقوقية بشكل عام وحقوق المرأة بشكل خاص.وأكد الحسين أن الحقوق في الإسلام تستسقى من الكتاب والسنة النبوية المشرفة اللذين هما مصدر كل تشريع وطريقة حياة شاملة في المملكة، والحقوق في الإسلام لها أبعاد كثيرة سبقت ما حددته الصكوك الدولية في مجال حقوق الإنسان، وأن ديننا الحنيف قد كفل للإنسان كرامته وحقوقه".

المملكة تعترض على 17 توصية في تقرير حقوق الإنسان

المصدر: جريدة الحياة - http://ksa.daralhayat.com/local_news/regions/02-2009/Article-20090210-6206f852-c0a8-10ed-0095-ef176f23b475/story.html 09/02/11//-

الدمام ـ شمس علي

أكد رئيس الوفد السعودي إلى جلسة مجلس الأمم المتحدة لحقوق الإنسان الدكتور زيد الحسين، رفضه لنحو 17 توصية من اصل 77 توصية وردت في التقرير النهائي للهيئة الأممية. وعزا ذلك إلى «عدم انسجام تلك التوصيات مع النظم الشرعية للمملكة، أو النظم العامة».

ووصف الحسين تلك التوصيات، في اتصال مع «الحياة»، أمس، بعد ان قدمت اللجنة الثلاثية (الترويكا) توصياتها حول التقرير السعودي لمجلس حقوق الإنسان، بأنها «لا تنسجم مع الممارسة الواقعية في السعودية". وفي ما يتعلق ببقية التوصيات، التي تتجاوز الـ60، فاختار «آلية التأجيل، من أجل دراسة أعمق، وسنوافي المجلس بالرأي حيالها في الدورة المقبلة».وأوضح أن وفد المملكة «درس مجمل التوصيات التي قدمتها الدول، وطرحنا أمام المجلس رأينا في التوصيات المقدمة. كما شكرنا رئيس المجلس وأعضاءه والدول المشاركة، على ما بذلوه ويبذلونه من جهود لإنجاح آلية «الاستعراض الدوري الشامل». وأكد أنها «فرصة كي تستفيد الدول من بعضها، وتطرح تجاربها من أجل تعميق ممارسة فاعلة في مجال حقوق الإنسان. كما أنها تُعتبر أداة لتقويم الجهود في كل بلد، إذ يتم التنسيق على مستوى واسع داخل كل بلد بين أجهزته الرسمية ومؤسساته المختلفة، ولذلك فهو يُعتبر سجلاً يعكس حقيقة الممارسة».وأكد الحسين، أن هذا التفاعل بين الدول «يحقق التقارب والتعاون بين جميع الدول، خصوصاً في تحقيق الفهم المشترك الذي يكون مصدره الدولة نفسها، لا من طريق مصادر غير مباشرة»، مستدركاً: «أما على المستوى الوطني؛ فعند إعداد كل دولة تقريرها يصحب هذا الإعداد حراك وحوار وتبادل معلومات وتنسيق بين أجهزتها الرسمية ومؤسسات المجتمع المدني وجميع مكوناته الأخرى، لأن التقرير يُعد سجلاً يعكس واقع حقوق الإنسان وممارساتها في كل بلد، ونجزم بأن الكثيرين ينظرون إليه على أنه وسيلة تقويم ضرورية من أجل وضع تصورات وخطوات مستقبلية، لتطوير ممارسة حقوق الإنسان وتعزيزها في شكل مستمر».

وأضاف: «اننا في المملكة نرغب في الإفادة الكاملة مما طرح علينا من توصيات، لكن نجد أننا في حاجة لمزيد من الوقت من أجل دراسة أعمق، وبعدها سنوافي الفريق العامل بمرئياتنا حيال هذه التوصيات الواردة في تقريره، وذلك قبل الدورة الـ11 لمجلس حقوق الإنسان، من أجل اعتمادها من جانبه، والتي ستعقد في شهر حزيران (يونيو) المقبل».

المملكة ترفض 17 توصية لحقوق الإنسان في جنيف

المصدر: المصدر: جريدة عكاظ (الأربعاء 1430/02/16هـ) 11/ فبراير/ 2009 العدد : 2796
http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090211/Con20090211258159.htm

معتوق الشريف - جدة

رفض وفد المملكة إلى مؤتمر حقوق الإنسان في جنيف أمس، 17 توصية لمجلس حقوق الإنسان، لعدم انسجامها مع النظم الشرعية والعامة والممارسة الواقعية في المملكة، فيما أجل الوفد موافقته على 60 توصية أخرى إلى الدورة المقبلة للمجلس. وأوضح رئيس الوفد، نائب رئيس هيئة حقوق الإنسان، الدكتور زيد آل حسين، في الجلسة التي عقدت أمس لاعتماد التقرير الدوري الشامل الذي قدمته المملكة، أننا نرغب بالإفادة الكاملة مما طرح علينا من توصيات، مبينا الحاجة إلى مزيد من الوقت لدراسة التوصيات بشكل أعمق.

وقال إن المملكة ستقدم مرئياتها حيال التوصيات الواردة في التقرير، قبل انعقاد الدورة الحادية عشرة لمجلس حقوق الإنسان لاعتمادها من قبل المجلس. وشكر آل حسين أعضاء مجلس حقوق الإنسان، مبينا أن آلية الاستعراض الدوري الشامل تعتبر عملية مهمة ذات أبعاد ونتائج تنعكس إيجابا على جميع الدول، التي تطرح تجاربها من أجل تبادل الخبرات في كل ما يحقق ممارسة فاعلة في مجال حقوق الإنسان.

يشار إلى أن تقرير المملكة استغرق حسب الآليات الأممية المتبعة 180 دقيقة من حيث العرض والمداخلة عليه من قبل 60 دولة، كما أن التوصيات التي تخرج عن المجلس غير ملزمة وهي مجرد التزامات أخلاقية.

أخبار محلية ذات علاقة

الرياض

بعد أن وظفت المكاتب النسوية (1128) فتاة فقط من نحو(15) ألفاً "الشورى" يطالب "العمل" بتفعيل توظيف السعوديات في مؤسسات التعليم والتدريب الخاصة

المصدر: جريدة الرياض الجمعه 11 صفر 1430هـ - 6 فبراير 2009م - العدد 14837
http://www.alriyadh.com/2009/02/06/article407762.html

الرياض عبدالسلام البلوي :

لم تنجح الثلاثة مكاتب النسوية التي افتتحتها وزارة العمل في الرياض وجدة والدمام في توظيف السعوديات المتقدمات لها، حيث أخفقت في توظيف (14728) فتاة تقدمن لها واستطاعت توظيف (1128) فتاة فقط من الطلبات خلال عامي (1428 27).

وفي محاولة لتفعيل قرار مجلس الشورى الصادر عام (1425) القاضي بإنشاء مكاتب توظيف نسائية والذي لم يحقق الهدف المنشود حسب تقرير لجنة الشؤون الإدارية والموارد البشرية التي قامت بدراسة تقرير حديث لوزارة العمل، فقد أوصت اللجنة بمطالبة وزارة العمل بتفعيل توظيف السعوديات في مؤسسات التعليم والتدريب النسائية الخاصة والمجالات التي تحقق بيئة عمل تتفق مع تعاليم الشريعة الإسلامية وذلك بالتنسيق مع وزارة التربية والتعليم وصندوق تنمية الموارد البشرية والجهات الأخرى. وأكدت اللجنة أنها اطلعت لها عدم تحقيق قرار الشورى حيث لم تفتتح الوزارة إلا ثلاثة مكاتب للهدف المنشود وأكدت اللجنة أن توصيتها ستنجح في تفعيل الفروع النسائية وإتاحة فرصة أكبر للسعوديات للعمل في القطاع الخاص وبصفة خاصة في مؤسسات التعليم والتدريب. كما أوصت اللجنة على تقرير وزارة العمل الذي ينتظر المناقشة والتصويت في الأيام المقبلة، بأن تنسق الوزارة مع الجهات المعنية لوضع آلية التنفيذ والمتابعة للقرارات السامية المتعلقة بتوظيف السعوديين في وظائف عقود التشغيل والصيانة الموقعة مع مؤسسات وشركات القطاع الخاص وتضمين تقاريرها السنوية نتائج التطبيق.

ودعت اللجنة كذلك الوزارة إلى الإسراع في تطوير وتحديث دليل التصنيف والتوصيف المهني وكذلك تفعيل دور وزارة العمل في مجال السلامة والصحة المهنية.

وكانت وزارة العمل قد أوضحت في تقريرها للعام المالي (27 - 1428) المعوقات التي تواجهها والحلول المقترحة حيث لم يتم افتتاح مكاتب عمل حسب المستهدف في الخطة وذلك لعدم اعتماد مبالغ لها في الميزانية، كما تعاني الوزارة من نقص عدد المفتشين المحلفين،مما أثر على قدرة الوزارة على تكثيف الزيارات الميدانية على منشآت القطاع الخاص حيث وضع في الخطة القيام ب(270) ألف زيارة خلال فترة الخطة بينما المتحقق في سنة التقرير (47349) زيارة فقط.

ومن المعوقات عدم دعم الوزارة بالمختصين في مجال السلامة الصحية المهنية، كما لم يتم اعتماد وظائف جديدة في الميزانية تتناسب مع حاجة الجهاز الفني لمركز المعلومات ولم يعتمد أيضا الاعتمادات اللازمة لإجراء تحديث شامل لدليل التصنيف والتوصيف المهني. واقترحت الوزارة لإزالة معوقاتها العمل على توفير الاعتمادات اللازمة في ميزانية الوزارة للعام القادم لتأمين احتياجات مختلف قطاعاتها، وترى العمل توفير دوائر اتصال لنقل البيانات للمكاتب التي لم يتم توفيرها من قبل شركة الاتصالات.

وطالبت الوزارة بإحداث وظائف جديدة للإدارات ومكاتب العمل خاصة في التخصصات غير المتوفرة حالياً.

لا تتخلوا عن حقوقكم...!!

المصدر: جريدة الوطن الجمعة 11 صفر 1430هـ الموافق 6 فبراير 2009م العدد (3052) السنة التاسعة
http://www.alwatan.com.sa/news/writerdetail.asp?issueno=3052&id=9384&Rname=117

محمد المختار الفال

كتبت في هذه الصفحة قبل أكثر من عشرة أشهر تحت عنوان "حقوقكم.. كيف تحافظون عليها" بمناسبة إصدار الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان تقريرها الأول الذي لقي قبولاً واستحساناً من الكثيرين، لأنه التزم بالتقاليد المتعارف عليها في إعداد التقارير وحرصه على معايير الحياد والموضوعية والإحاطة بالجوانب الإيجابية والسلبية لواقع حقوق الإنسان في المملكة. وأشرت إلى أن ذلك التقرير تضمن معلومات ومفاهيم استندت إلى القوانين والأنظمة المحلية والاتفاقيات الدولية إلى جانب رصد الوقائع من الميدان والشكاوى والتظلمات. وتوالت جهود الجمعية في مجال إشاعة ثقافة الحقوق والواجبات بين أفراد المجتمع وأصدرت كتيبات تدعم هذا الاتجاه منها: "حقوق المتهم" الذي يلخص حقوق المتهم أثناء القبض عليه والتحقيق معه وتفتيش منزله أو مكتبه أو أشيائه الخاصة، كما بسط القول حول حقوقه عند المحاكمة وتوضيح ما له وما عليه. ومما قلته في ذلك المقال إن تسليط الأضواء على القضايا الحقوقية ومساندة المعنيين بها من أصحاب الفكر والاهتمام بمناقشة مدى تطبيق الأنظمة على أرض الواقع ونقد الجهات المسؤولة عن التباين بين ما تقرره القوانين والأنظمة الصادرة عن الدولة وبين ما نراه من تطبيقات خاطئة في الأجهزة التنفيذية كل ذلك يصب في وعاء العدالة..وإن سوء التطبيق والإصرار عليه من بعض الجهات لا يعني أن تثقيف الأفراد بحقوقهم ليس له جدوى. وقلت إن التزام الأجهزة التنفيذية بالمحافظة على حقوق الإنسان والتزامها باتباع القوانين مع تثقيف أفراد المجتمع بحقوقهم سيساعد على تحسين أداء تلك الأجهزة لأنها - في النهاية - مكونة من أفراد هذا المجتمع الذي بات يعرف حقوقه وواجباته. وإن المجتمع الذي اعتاد أفراده حماية حقوقهم يصبح إعطاء الآخرين حقوقهم والمحافظة عليها مبدأ أساسياً في سلوكه العام، وهذا يقلل من المظالم المرتكبة ويخفف العبء على أجهزة العدالة.

***

هذا بعض ما ورد في المقال المشار إليه، أستحضر اليوم، معانيه وموضوعه الخبر المنشور في "الاقتصادية" يوم الاثنين الماضي من أن المحكمة الإدارية في جدة أصدرت حكماً يقضي بإلزام وزارة الداخلية بدفع مبلغ مليوني ريال لمواطن وزوجته وطفله تعويضاً عن احتجاز الأجهزة الأمنية لهم لأكثر من عامين دون ارتكابهم جرائم تستوجب التوقيف حسب الأنظمة الجزائية المعمول بها.. ويقول الخبر إن وكيل المواطن قد ترافع أمام ديوان المظالم طالباً التعويض لموكليه بعد أن أبلغتهم الجهات الأمنية أن قضيتهم حفظت وأطلق سراحهم بناء على توجيه من وزير الداخلية وإن رغبوا في التعويض فعليهم التوجه إلى الجهات القضائية.. الخبر المنشور فيه إشارات تتعلق بالأسباب التي دعت الأجهزة الأمنية إلى توقيف المواطن وزوجته وسير القضية ومعاملتها وانتقال الموقوفين بين منطقة عسير وجدة.. وقال مندوب الداخلية إن جهات الاختصاص أصدرت قرارات سابقة بخصوص القضية ومنها إحالة ضابط برتبة مقدم في شرطة جدة إلى المجلس التأديبي العسكري لمحاكمته مسلكياً.

***

هذه الواقعة تستحق - في رأيي - وقفات: أولاها تأكيد معنى إشاعة ثقافة معرفة الحقوق والواجبات وأهمية المبادرة إلى المطالبة بها، لأن في ذلك - إلى جانب تحصيل الحق للمتضرر - حماية آخرين لم يلحقهم الضرر بعد، حين يدرك المخطئون من الأجهزة التنفيذية أن هناك مطالبة وأن هذه المطالبة ستلقى آذاناً صاغية لسماعها وقبول المنطقي منها وحماية الحق لأصحابه ودفع الضرر عن المتضررين.. والوقفة الثانية فيها التقدير والاحترام للمحكمة الإدارية في جدة

وقضاتها الذين أصدروا حكمهم على جهة تنفيذية مطبوع في أذهان الناس أنها لا تسأل عما تفعل وأن منسوبيها خارج دائرة المساءلة.. وفائدة هذا الحكم ليس فقط في رد الظلم وزيادة الثقة في جهاز العدالة، بل فيه تحسين لصورة الأجهزة الأمنية وإزالة الانطباع "المتوهم" بأن لديهم حصانة تحميهم من المساءلة حتى عند الخطأ وارتكاب مخالفات قانونية.. والوقفة الثالثة التأكيد على أهمية دور المحامي واعتباره عنصراً أساسياً في الجهاز "العدلي" فهو الجهة القادرة على مساعدة القضاة في تلخيص - بصورة قانونية - وتكييف موقف المتظلم وإيضاح حجم الأضرار التي تقع عليه. والوقفة الرابعة هي أن مجمل هذه القضية - حتى الجانب السلبي فيها - يضيف إلى الوطن معنى إيجابياً يدحض الكثير مما يقال عنه، فبلادنا - مثل كل بلدان العالم - فيها أخطاء ومخطئون، وهذا شيء طبيعي ولكن لدينا - مثل غيرنا - وسائلنا لمعالجة أخطائنا.. وإذا أخذنا هذه الحادثة نموذجاً يمكننا أن نقول: إن جهازاً تنفيذياً أخطأ في حق مواطن، وإن هذا الجهاز أصدر قراراً لمعالجة الخطأ وإحالة المخطئ إلى المحاكمة وفقاً للنظام الحاكم لأفراد هذا الجهاز وإن المواطن المعتدى عليه لجأ إلى العدالة من خلال محاميه وإن العدالة أنصفته وأصدرت حكمها بتعويضه وإن صحافة الوطن نشرت القصة كاملة سلبيّها وإيجابيّها.. هذه الصورة يمكن أن نراها ونسمعها في أي بلد دون أن نحملها أكثر مما تحتمل.

سيقول البعض: هل كتبت لتقول لنا إننا بخير وإن الأخطاء المرتكبة من الأجهزة التنفيذية في حق المواطن تعالج بهذه الصورة "الوردية" التي قلتها؟.. وحتى لا تمتد الأسئلة والألسنة أقول: بالتأكيد لا.. الذي أريد أن أقوله،إن لم يفهم مما سبق، هو أن التحسن المطرد في حماية حقوق الإنسان في بلادنا يحتاج إلى جهود المواطنين أنفسهم، المتمثلة في حرصهم على معرفة ما لهم وما عليهم وعدم التهاون أو الاسترخاء في المطالبة به من خلال القنوات النظامية ووفق القوانين والإجراءات المعمول بها، وأن هذا الإصرار والمداومة سيحسنان من أداء كل الأجهزة التنفيذية والقضائية.. هذا باختصار ما أريد قوله.. وأعتقد أنه مما يضيف إلى حسن الصورة أن نثمن ونقدر الإيجابيات التي تظهر في أداء كل الجهات، فلا خصومة بين المواطن وأجهزة بلده فهو جزء منها وهي كل منه...

***كاتب سعودي**

8 آلاف فتاة في العالم يتعرضن للختان يومياً

المصدر: جريدة الوطن الجمعة 11 صفر 1430هـ الموافق 6 فبراير 2009م العدد (3052) السنة التاسعة
http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3052&id=89298&groupID=0

كولونيا: د ب أ
قالت مصادر منظمة الأمم المتحدة للطفولة "يونيسيف" إن أكثر من ثمانية آلاف فتاة على مستوى العالم يتعرضن يوميا لعمليات ختان.
وقالت مصادر الفرع الألماني للمنظمة أمس في برلين بمناسبة "اليوم العالمي لمكافحة ختان الإناث" الذي يصادف اليوم الجمعة إن هذه العادة لا تزال منتشرة في 26 من الدول الأفريقية على الأقل رغم أنها تعتبر محظورة على نطاق واسع.
وقالت نائب رئيس فرع المنظمة في ألمانيا ماريا فون فيلسر إن "ختان الإناث يعد خرقا لحقوق الإنسان حتى عندما يتم استخدام مشرط معقم بدلا من قطع زجاج مكسور قذرة أو أمواس حلاقة".
وأضافت فون فيلسر أن حملات التوعية المختلفة ساعدت في زيادة درجة رفض هذه العادة "المؤلمة والخطيرة على الحياة".

أوسلو تسمح بتوظيف المحجبات في الشرطة

صحفية نرويجية تهدي قيمة جائزتها لفتيات أفغانستان

المصدر: جريدة الوطن الجمعة 11 صفر 1430هـ الموافق 6 فبراير 2009م العدد (3052) السنة التاسعة
http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3052&id=89208&groupID=0

كوبنهاجن، أوسلو: عصام واحدي

منحت أميرة الدنمارك ماري زوجة ولي العهد الصحفية والكاتبة أوسنة سيرستاد جائزة أفضل امرأة من الوسط الفني والإعلامي في إسكندنافيا وذلك لقولها رأيها دون خوف لعام 2008.

الصحفية منحت جائزتها المالية الـ45 ألف دولار لأطفال أفغانستان في المدارس ليشتروا بها أحذية.

يذكر أن الصحفية أوسنة من أكثر المهتمين بقضايا المتسولين في كابول ومساعدة الأرامل واليتامى.

إلى ذلك وافقت الحكومة النرويجية على توظيف نساء محجبات في الشرطة بإمكانهن ارتداء الحجاب بدلا من القبعة.

ويعتبر القرار نصرا للجالية المسلمة ووضع النرويج كأول دولة إسكندنافية توافق على الحجاب الإسلامي في أجهزتها الأمنية.

يذكر أن من أثار قضية الحجاب فتاة من الجزائر وقد ساعدتها في الحصول على الوظيفة مديرة الشرطة إنجلين كيلنغرين التي تعتبر من أصحاب الرأي القوي ومدعومة من رئيس الوزراء.

منحت أميرة الدنمارك"ماري" وزوجة ولي العهد في حفلة خاصة في مبنى المحافظة في العاصمة كوبنهاجن الصحفية والكاتبة النرويجية "أوسنه سيرستاد" جائزة أجرأ إعلامية من إسكندنافيا تقول رأيها دون خوف لعام 2008 ومبلغ 45 ألف دولار.

وصرحت سيرستاد وقت استلام جائزتها قائلة " سأمنحها كلها لفتيات أفغانستان في المدارس ليشترين بها أحذية، من يملك زوج أحذية قديمة يمنحها عادة لابنه البكر ومن لا يملك يشتري أحذية جديدة، وأنا سعيدة في هذا الوقت لأنه وقت التنزيلات على الأحذية ويمكنني شراء الكثير منها بهذا المبلغ وإرسالها لفتيات أفغانستان في مشروع خاص أقوم به".

واشتهرت الصحفية خلال تغطيتها لبداية الحرب في العراق، وكانت الوحيدة من الدول الإسكندنافية في بغداد، حينما كانت القوات الأمريكية تقصف بغداد يومياً، وأثبتت جرأتها في كثير من مشاهد التغطية تحت النيران، وبعدها ذهبت إلى أفغانستان وكانت من أكثر المهتمين بقضايا المتسولين في كابول، وحمايتهم ومساعدة الأرامل واليتامى.

يذكر أن الصحفية والكاتبة النرويجية صرحت بأنها في طريقها لإقامة حضانة خاصة لأطفال كابول حيث تعمل في مشروعها منذ سنتين .

الطب الشرعي: جهاز حديث لكشف الاعتداء الجنسي

المصدر: جريدة الوطن الجمعة 11 صفر 1430هـ الموافق 6 فبراير 2009م العدد (3052) السنة التاسعة
http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3052&id=89211&groupID=0

الرياض: محمد العواجي

قامت المديرية العامة للشؤون الصحية بمنطقة الرياض بتأمين تقنية حديثة لعيادة الطب الشرعي متمثلة في جهاز منظار مهبلي عالي الجودة للكشف على حالات الاعتداء الجنسي.

صرح بذلك المدير الطبي بإدارة الطب الشرعي بصحة الرياض الدكتور عبدالله بن محمد الشكرة، مبيناً أن الهدف من هذا الجهاز يتلخص في مساعدة الطبيب الشرعي في الكشف الدقيق على المناطق التناسلية للذكور والإناث في حالات الاعتداءات الجنسية المختلفة المحالة للطب الشرعي من الجهات الأمنية المختصة، مشيراً إلى أن هذا الجهاز يساعد الطبيب في توثيق الإصابات الموجودة وتقديمها للجهات الأمنية ذات العلاقة إذا اقتضت الحاجة لذلك.

وقال الشكرة لـ"الوطن": إن هذا الجهاز يعد الأول في مؤسسات وزارة الصحة، حيث إن الفحص على حالات الاغتصاب المشتبه بها كان يتم بأجهزة تقليدية، لا تعطي النتائج بدقة متناهية.

وأكد أن جهاز المنظار المهبلي يعد من أحدث التقنيات الطبية المتطورة في الشرق الأوسط، مبيناً أن إدارة الطب الشرعي جهزت عيادة طبية شرعية متكاملة للكشف على حالات الاغتصاب، مشيراً إلى أن الجهاز يقوم بالفحص على جميع الأعمار ولا يقتصر على عمر محدد أو جنس محدد، وأن الجهاز مكون من كاميرا فوتوغرافية تقوم بالكشف وتصوير المواقع الحساسة للحالات المعتدى عليها، بالإضافة إلى جهاز منظار وملحقاته من الأجهزة المكملة للجهاز الحديث.

وأشار إلى أن جميع الحالات التي ستخضع للكشف من قبل هذا الجهاز ستكون على أيدٍ مؤهلة طبياً، بالإضافة إلى أن الجهاز يعمل بسرية محكمة عن الحالات التي يقوم بالكشف عليها، ولا يستطيع أحد الاطلاع على النتائج إلاّ الطبيب وذوي المعتدى عليه إذا رأى الطبيب جواز ذلك، وتزويد الجهات المختصة بهذه النتائج.

وبين أن الطب الشرعي بصحة الرياض يخطو خطوات كبيرة للأمام بفضل اهتمام ولاة الأمر والمسؤولين بالشؤون الصحية وعلى رأسهم المدير العام الدكتور هشام ناضرة، الذي يولي اهتماماً بالغاً للطب الشرعي، لإدراكه التام بما للطب الشرعي من دور مهم في أمن بلادنا الحبيبة يداً بيد مع الجهات الأمنية الأخرى .

التحقيق في عدم إعاشة سجناء في الليث

المصدر: جريدة عكاظ)السبت 1430/02/12هـ) 07/ فبراير/2009 العدد : 2792
http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090207/Con20090207257296.htm

حامد الإقبالي ـ الليث

حسم محافظ الليث مؤقتا مصير إعاشة الموقوفين في سجن المحافظة، ووجه الجمعية الخيرية بتوفير سلال غذائية يومية للسجناء لحين الرفع بشأنهم للجهات المختصة. ويأتي الإجراء في وقت تحقق المحافظة في عدم وصول إعاشة لـ 12 موقوفا سودانيا في سجن الليث، متهمين في دخول الأراضي الإقليمية دون إذن. وفيما قدم الموقوفون احتجاجا لمدير السجن، أفادوا فيه بعدم تخصيص وجبات لهم، زاعمين أنهم يأكلون بقايا طعام السجناء، أوضح مدير السجن في خطابه للمحافظ، أنه لا يوجد وجود بند في السجن يقضي بتوفير الطعام والشراب للموقوفين. وقال مصدر في السجن أن هؤلاء الموقوفين لم يكونوا معتمدين في السجلات الرسمية، ليتم اعتماد إعاشتهم من الجهات المختصة، مشيرا إلى أنهم يقضون أحكاما تتراوح مابين ثلاثة أشهر إلى سنة. وأوضح مدير الجمعية في المحافظة ناجي محمد الزبيدي أنه تم تزويد السجن بمواد غذائية عاجلة لمدة يوم واحد فقط .

ظاهرة العنف والإرهاب في أوساط الشباب

المصدر: جريدة عكاظ)السبت 1430/02/12هـ) 07/ فبراير/2009 العدد : 2792
http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090207/Con20090207257242.htm?kw

إن خطورة الموقف التاريخي الذي تعيشه الأمة بشعوبها وحكوماتها يقتضي قدراً كبيراً من المصارحة والوضوح والمكاشفة التي لا تقوم على التلاوم والسباق في التخلي عن المسؤولية، ولكن على العمل المخلص لاكتشاف مواضع المرض ومعالجته.

إن من الخطأ أن نرمي بظاهرة العنف والإرهاب خصومنا وأعداءنا ونبرئ منها أنفسنا، فأزمة العنف مقيمة بيننا، غير طارئةٍ على مجتمعنا، ولا يليق بنا أن نتغاضى عن هذه الظاهرة، أو ننكر وجودها؛ فندع مكافحتها وعلاجها.

وثمة أسباب وحلول لتلك الظاهرة:

أولا: ملاحظات في عرض الأسباب:

1- عرض الأسباب يجب أن يُحاول فيه الموضوعية والحياد، كأي موضوع آخر، وإنما تم التنبيه على هذا؛ لأن مثل هذه الموضوعات المتصلة بأبعاد سياسية واجتماعية يقع فيها أحياناً التراشق والتبادل، أو يقع فيها التخندق والاصطفاف وظهور الولاءات المتقابلة، أو يقع فيها تصفية الحسابات والانتقام.

2- توفر حسن النية ضروري لكل تناول رشيد، إذ لا يُقصد بالتناول الهجوم الإعلامي أو التشفّي، بل المقصد الصحيح هو حماية الأفراد من الوقوع في الغلو حفظاً لدينهم ودنياهم، وحفظاً لمقصد الاجتماع ومصالحه من التهتك، بما في ذلك حفظ المال العام، وحفظ الأمن، وحفظ استمرارية التنمية، وحفظ حقوق الإنسان، وحفظ سمعة الدين وأهل الدين، وتمكين الأمة من الانطلاق نحو النهضة الحيوية في المجالات المختلفة.

3- لم أشأ أن أُوجّه هذا الخطاب وجهة الأطر الأكاديمية البحتة التي تُضعف اتصاله بالواقع، وتُقلل حظوظه في التلقي والتعاطي والتفاعل الإيجابي معه، بل حاولت توظيف بعض جوانب الخبرة الشخصية -ولو كانت محدودة- في التعامل مع هذه الظاهرة والمعرفة الشخصية ببعض دوافعها عبر ألسنة المعبرين عنها، وفي التعايش مع الناس العاديين البسطاء الذين يكونون أحياناً وقوداً لهذه الحرب، أو متعاطفين معها بطريقة ما، دون تقيّد بمنطق، أو انطلاق من قناعة، بل لمجرد الميل والمزاج النفسي الذي يؤهل لمثل هذه المواقف العفوية في بدايتها ، الخطيرة في نتائجها ومآلاتها؛ كما يقع كثيرا.

4- الحلول متصلة بالأسباب؛ ولذا سأعرض مع كل سبب مقترحات تغطي دائرة الحلول، مع مراعاة أن لكل بلد طبيعته ولكل بيئة ظروفها، فثمة اعتبارات خاصة لكل مجتمع، يُصاحبها مشترك يصدق على سائر المجتمعات البشرية، أو على الأقل الإسلامية، وفي دائرة أضيق: العربية.

5- في الواقع العربي غالباً ما تكون المعالجات بمعزل عن الأسباب، وكأنها لا تؤمن بالسببية، أو ترى أن المؤثرات خارجية محضة، وتبرز جانب المواجهة المادية، والحرب الإعلامية متجاوزة بذلك أي حديث أو تفكير في البحث عن أسباب من شأنها أن تجعل الظاهرة أكثر اتساعاً، وأسرع تكراراً، وإن تشكلت في صور شتى تتفاوت فيما بينها، ولكنها تتحد في طبيعتها، نظراً لأن أسبابها واحدة.إن التسلسل المنطقي يُحتّم - مع ضرورة المعالجة الآنية- أن تعمد جهات علمية واجتماعية لدراسة الظاهرة بعمق، وتلمس دوافعها، والعوامل البيئية والشخصية والتاريخية والسياسية والاقتصادية التي

تقف وراءها.مع التأكيد المستمر على الفرق بين البحث عن الأسباب لدراستها وإزالة ما يمكن إزالته منها، وبين التسويغ والتبرير..

ثانياً: مقدمات:

1- إن ما تصنعه فئة من المسلمين لا يلزم أن يكون إملاءً شرعياً؛ فالواقع، بل التاريخ ليس دائماً سجلاً للفضائل ، ولا استجابة للقيم النبيلة.

اعتماد خيار القتل في الإسلام ليس أولوياً، حتى حين يكون مباحاً ومتاحاً، بل هو ضمن نظام راسخ يتسم بالدقة والعدالة ومنح فرص أوسع للسلام، وهكذا تعامل النبي -صلى الله عليه وسلم- مع المنافقين الذين كانوا يسعون لتقويض المجتمع من الداخل ويتآمرون، وهكذا صنع مع الذي همّ بقتله، ثم أمكن منه النبي -صلى الله عليه وسلم- وهو غورث بن الحارث، وهكذا فعل مع زعماء المشركين بمكة حين اجتمعوا بالمسجد فقال لهم: «مَا تَرَوْنَ أَنِّى صَانِعٌ بِكُمْ؟». قَالُوا: خَيْرًا ، أَخٌ كَرِيمٌ وَابْنُ أَخٍ كَرِيمٍ. قَالَ: «اذْهَبُوا فَأَنْتُمُ الطُّلَقَاءُ» كما هو عند ابن إسحاق في السيرة، والطبري في التاريخ، والبيهقي في الكبرى، وابن كثير البداية والنهاية.

2- الجمهرة الغالبة من المسلمين، شبابهم وشيبهم، تقع تحت دائرة الاعتدال وضبط النفس، ويجب التفريق بين الآراء الواسعة التي يوجد حق للفرد أن ينتحلها أو يميل إليها، ولو كان فيها شيء من التشدد في نظر الآخرين، ما دامت لا تتعارض مع الوحدة والأمن، فالإسراف في تأطير الناس ومحاصرتهم ضمن برامج محددة لا يُغير أفكارهم، بل يزيدهم تمسكاً بها، كقصة صاحب العباءة التي كانت الريح تهب عليها فيزداد تمسكاً بها فلما أشرقت الشمس وشعر بالحرارة تخلى عنها طوعياً!

3- الموضوعات الجديرة بالبحث والحوار في العالم الإسلامي كثيرة، وهذا واحد منها؛ فكثرتها لا تلغي جدارة هذا الموضوع بالحديث، والحديث عن هذا الأمر لا يعني إلغاء أو تجاهل القضايا الأخرى التي لها ميدانها.

الرياض

وفق تقرير حديث للجنة الطبية بوزارة الصحة إلى هيئة حقوق الإنسان

زواج القاصرات يسبب أعراضاً صحية خطيرة على الفتيات

المصدر: جريدة الرياض الخميس10 صفر 1430هـ - 5 فبراير 2009م - العدد 14836
http://www.alriyadh.com/2009/02/05/article407375.html

الرياض - نايف آل زاحم:

كشفت لجنة طبية من وزارة الصحة حدوث أضرار صحية وجسدية ونفسية الناتجة عن زواج القصر من أبرزها تمزق المهبل والأعضاء المجاورة له من آثار الجماع واختناق الجنين في بطن الأم نتيجة القصور الحاد في الدورة الدموية.

جاء ذلك في التقرير الذي بعثه معالي وزير الصحة الدكتور حمد المانع لمعالي رئيس هيئة حقوق الإنسان الاستاذ تركي السديري بناء على استفسار الهيئة عن كيفية إجراء فحوص ما قبل الزواج للأطفال القصر وما يسببه ذلك من آثار سلبية بالغة من الناحية الجسدية والنفسية، حيث شكل معالي وزير الصحة لجنة طبية من المتخصصين لدراسة ذلك، حيث أكد تقرير اللجنة الي وجود آثار صحية تتمثل في اضطرابات الدورة الشهرية وتأخر الحمل والآثار الجسدية (تمزق المهبل والأعضاء المجاورة له من آثار الجماع) وازدياد نسبة الإصابة بمرض هشاشة العظام وبسن مبكرة نتيجة نقص الكلس. إضافة الي أمراض مصاحبة لحمل صغيرات السن من أبرزها حدوث القيء المستمر عند حدوث الحمل لدى صغيرات السن وفقر الدم والإجهاض حيث تزداد معدلات الإجهاض والولادات المبكرة وذلك أما لخلل في الهرمونات الأنثوية أو لعدم تأقلم الرحم على عملية حدوث الحمل ما يؤدي إلى حدوث انقباضات رحمية متكررة تؤدي لحدوث نزيف مهبلي والولادة المبسترة (المبكرة) وارتفاع حاد في ضغط الدم قد يؤدي إلى فشل كلوي ونزيف وحدوث تشنجات وزيادة العمليات القيصرية نتيجة تعسر الولادات في العمر المبكر، وارتفاع نسبة الوفيات نتيجة المضاعفات المختلفة مع الحمل وظهور التشوهات العظمية في الحوض والعمود الفقري بسبب الحمل المبكر وكشف التقرير عن وجود آثار على صحة الأطفال منها اختناق الجنين في بطن الأم نتيجة القصور الحاد في الدورة الدموية المغذية للجنين والولادة المبكرة وما يصاحبها من مضاعفات مثل: قصور في الجهاز التنفسي لعدم اكتمال نمو الرئتين واعتلالات الجهاز الهضمي وتأخر النمو الجسدي والعقلي وزيادة الإصابة بالشلل الدماغي والإصابة بالعمى والإعاقات السمعية والوفاة بسبب الالتهابات.

كما بين التقرير الآثار النفسية التي تصيب الفتاة القاصرة منها الحرمان العاطفي من حنان الوالدين والحرمان من عيش مرحلة الطفولة التي إن مرت بسلام كبرت الطفلة لتصبح إنسانة سوية، لذا فإن حرمانها من الاستمتاع بهذه السن يؤدي عند تعرضها لضغوط إلى ارتداد لهذه المرحلة في صورة أمراض نفسية مثل الهستيريا والفصام - الاكتئاب - القلق - اضطرابات الشخصية واضطرابات في العلاقات الجنسية بين الزوجين ناتج عن عدم إدراك الطفلة لطبيعة العلاقة مما ينتج عنه عدم نجاح العلاقة وصعوبتها وقلق واضطرابات عدم التكيف نتيجة للمشاكل الزوجية وعدم تفهم الزوجة لما يعنيه الزواج ومسؤولية الأسرة والسكن والمودة والإدمان نتيجة لكثرة الضغوط كنوع من أنواع الهروب وآثار ما بعد الصدمة (ليلة الدخلة)، وهي مجموعة من الأعراض النفسية التي تتراوح ما بين أعراض الاكتئاب والقلق عند التعرض لمثل هذه المواقف ويشكل الخوف حالة طبيعية عند الأطفال ومن هم دون سن البلوغ كالخوف من الظلام والغرباء والبعد

عن الوالدين.. ويزول هذا الشعور بعد مرحلة البلوغ لذلك فإن الخوف وما يترتب عليه قد يصاحب القاصر إذا تعرضت للزواج بهذا العمر والانغلاق اللا إرادي للمهبل لمن هن في عمر مبكر (وهو مرض نفسي ابتداء) ويزيد من احتمال حدوث ذلك وجود الخوف (القلق) من الشدة الجسدية من الزوج وهي حال مرضية تستدعي التدخل الطبي ووجود قابلية للإصابة ببعض الأمراض النفسية خلال فترة النفاس (نتيجة احتمال إصابتها بإمراض نفسية قبل الحمل) وعدم اكتمال النضج الذهني فيما يخص اتخاذ القرارات وما يترتب عليها بالنسبة للعناية بالطفل وواجبات الزوج والعلاقة مع أقاربه.
اما بالنسبة للآثار النفسية على الأطفال لأم قاصر فتحصر في الشعور بالحرمان، حيث أن الأم القاصر لا يمكن أن تقوم بعملها كأم ناضجة واضطرابات نفسية تؤدي إلى أمراض نفسية في الكبر كالفصام والاكتئاب نتيجة وجود الطفل في بيئة اجتماعية غير متجانسة وتأخر النمو الذهني عند الأطفال نتيجة انعدام أو ضعف الرعاية التربوية الصحيحة حيث لا يمكن للأم القاصر أن تقوم بواجبها التربوي تجاه أطفالها.
وأكد التقرير على إن زواج القصر يكون أحد العوامل الرئيسية التي تساعد في ظهور مشكلات صحية ونفسية مما يؤدي إلى زيادة الأمراض في الأسرة والمجتمع وبالتالي تشكل عبئاً اقتصادياً على النظام الصحي.

الرياض

نظام الكفيل.. إلى متى؟

المصدر: جريدة الرياض الخميس10 صفر 1430هـ - 5 فبراير2009م - العدد 14836
http://www.alriyadh.com/2009/02/05/article407483.html

طارق العبودي

لا أعرف نظاماً محلياً واجه من الانتقاد في الداخل والخارج مثل نظام الكفيل. في الخارج يعتبرونه نظاما يمثل الوجه الآخر للسخرة والعبودية أما في الداخل فيعتبرونه نظاما يحمي حقوق المكفول دون الكفيل .

نظام الكفالة ستجده في صدارة كل حملة إعلامية موجهة ضد المملكة، وستجده أيضا مفتاحا لاتهام بلادنا بانتهاك حقوق الإنسان. قضية حجز جواز السفر ومنع التنقل دون إذن الكفيل مثلا تجدها دائما الحجة الأبرز لمن يصموننا بالاتجار بالبشر .

ورغم أن الاحتفاظ بجواز سفر المكفول من المفترض فيه حماية حقوق الكفيل إلا أننا شهدنا ما لا يحصى من القصص التي تهرب فيها العمالة تاركة جواز سفرها لدى الكفيل للعمل في أماكن أخرى ثم تغادر بعد ذلك إلى بلادها على نفقة الخزينة العامة. هذا يعني، للأسف، أن النظام اخفق في حفظ حقوق الطرفين .

الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان لم تكتف، مثلي، بوصف نظام الكفيل بالإخفاق بل ذهبت إلى أبعد من ذلك في انتقادها. إذ قالت قبل عدة أشهر بأن نظام الكفيل يخالف تعاليم الشريعة الإسلامية ويخالف كذلك قرار مجلس الوزراء رقم 166 الصادر بتاريخ 1421/7/12ه ويخالف أيضا كثيرا من الاتفاقيات الدولية الخاصة بحقوق الإنسان التي سبق للمملكة وان وقعت عليها .

وزارة العمل التي تعلم حجم الإخفاق عملت ما تستطيع عمله، فهي لا تستطيع إدخال تعديلات جذرية على النظام بحكم عدم الاختصاص، لذا شددت العقوبات على منتهكي حقوق العمال الذين يؤخرون رواتبهم وبائعي التأشيرات وما إلى ذلك من انتهاكات لكنها لم تمس جوهر النظام .

دعوني أكن واضحا، فنظام الكفالة والكفيل حميا بلادنا من مأزق مطالبة الوافدين بتجنيسهم. القانون الدولي يعطي المهاجرين أحقية في المطالبة بجنسية البلد التي هاجروا إليها، في حين انه لا يعطي هذا الحق للعمالة القادمة بناء على عقد عمل معين ومحدد بمدة يعودون بعدها إلى بلادهم. ودعوني أكن أوضح، بلادنا بحاجة للعمالة الأجنبية الرخيصة. صحيح أنها في الأغلب الأعم عمالة منخفضة المهارة، إلا أن وجودها هو الذي يجعل الرواتب الزهيدة التي يتقاضاها أغلبنا قادرة على الصمود حتى نهاية الشهر .

إذا أخذنا هذه الأمور في الحسبان فإننا بحاجة لإعادة النظر بصورة شاملة في الإطار الذي ينظم علاقة الكافل بالمكفول وليس في المضمون. هذه المراجعة ليست ترفاً، فالنظام حالياً ليس منصفاً للعباد ولا للبلاد.

المؤتمر الإسلامي للطفولة يدعو لتعزيز التراث الثقافي المشترك

المصدر: جريدة عكاظ (السبت 1430/02/12هـ) 07/ فبراير/2009 العدد : 2792
http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090207/Con20090207257226.htm?kw=

صالح شبرق ـ جدة

طالب المؤتمر الإسلامي الثاني للوزراء المكلفين بالطفولة المجتمع الدولي بالتحقيق المعمق والنزيه في الجرائم الإسرائيلية من خلال لجان ميدانية متخصصة، وتحمل المجتمع الدولي مسؤولياته كما نصت عليها العهود والمواثيق الدولية من أجل توفير البيئة الحامية للأطفال في غزة، داعيا إلى تعزيز التراث الثقافي الإسلامي المشترك من أجل زيادة وعي الأطفال واليافعين المسلمين بقيم الإسلام. وفي بيان أصدره المؤتمر الذي استضافته الخرطوم باسم (إعلان الخرطوم) أكد المؤتمر الالتزام بالمبادئ العامة لحقوق الطفل، والدور الأساسي للأسرة على حقوق الطفل في التمتع بالحريات دون تمييز، واتخاذ التدابير اللازمة من أجل تسريع وتيرة التقدم في مجالات صحة الطفل وتعليمه، وإيلاء أولوية قصوى للتعليم الجيد، والحرص على أن تعكس البرامج والمواد التعليمية في مختلف المراحل التعليمية مبادئ تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها وقيم السلام والتسامح والمساواة، مع التأكيد على حق الطفل في توفير الأنشطة الترفيهية والترويحية مما يمكن من ترسخ قيم الخير والجمال ويمكنه من التفاعل مع الغير ويملكه مهارات الحياة. المؤتمر الذي شارك فيه 36 دولة عربية وإسلامية منها المملكة ممثلة في نائب وزير التربية والتعليم لتعليم البنين د. سعيد بن محمد المليص بالإضافة إلى المنظمة الإسلامية للتربية والثقافة والعلوم «أيسيسكو» أكد على العمل على مواصلة التعاون في مجال حقوق الإنسان، ودعوة مؤسسات المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية في الدول الأعضاء إلى القيام بدورها للنهوض بمستوى حماية وصيانة حقوق الأطفال، والتعريف بقيم الإسلام بشأن الأسرة والمرأة والطفل من خلال الإعلام، واتخاذ إجراءات سريعة من أجل تعزيز رفاه أطفالنا، وتمتين التضامن والتعاون بين بلدان المجموعة الإسلامية في خدمة الأطفال.

دعا إلى إيلاء التعليم والصحة أولوية قصوى للعناية بالطفل

إعلان الخرطوم يوصي بتعزيز قيم السلام والتسامح ضمن المواد التعليمية

المصدر: جريدة الجزيرة السبت 12 صفر 1430 العدد 13281
http://www.al-jazirah.com/355744/fe3.htm

الجزيرة - بندر الرشودي

عاد مساء أمس الأول الخميس معالي الدكتور سعيد بن محمد المليص نائب وزير التربية والتعليم لتعليم البنين إلى المملكة بعد مشاركته في أعمال المؤتمر الإسلامي الثاني للوزراء المكلفين بالطفولة الذي استضافته الخرطوم بمشاركة 36 دولة عربية وإسلامية، بالإضافة إلى المنظمة الإسلامية للتربية والثقافة والعلوم (أيسيسكو) التي نظّمت المؤتمر بالتعاون مع وزارة الشؤون الاجتماعية بالسودان.

والتقى معاليه في ختام زيارته للسودان عددا من الوزراء في الحكومة السودانية وهم: معالي وزيرة الرعاية وشؤون المرأة والطفل السودانية سامية أحمد محمد ومعالي وزير التربية والتعليم السوداني الدكتور حامد محمد إبراهيم ومعالي وزير التعليم العالي السوداني بيتر كوك، حيث تم خلال اللقاءات بحث العلاقات الثنائية بين المملكة والسودان في مجالات التربية والتعليم والطفولة.

وكان إعلان الخرطوم قد توصل إلى جملة من القرارات والتوصيات، حيث أدان بشدة العدوان الإسرائيلي الوحشي على قطاع غزة، وطالب المجتمع الدولي بالتحقيق المعمّق والنزيه في الجرائم الإسرائيلية من خلال لجان ميدانية متخصصة، وطالب المجتمع الدولي بتحمّل مسؤولياته كما نصت عليها العهود والمواثيق الدولية من أجل توفير البيئة الحامية للأطفال في غزة.

وأكد الإعلان الالتزام بالمبادئ العامة لحقوق الطفل، وتعزيز التراث الثقافي الإسلامي المشترك من أجل زيادة وعي الأطفال واليافعين المسلمين بقيم الإسلام، والتعريف بقيم الإسلام بشأن الأسرة والمرأة والطفل من خلال الإعلام، واتخاذ إجراءات سريعة من أجل تعزيز رفاهية أطفالنا وتمتين التضامن والتعاون بين بلدان المجموعة الإسلامية في خدمة الأطفال. وأكد على الدور الأساسي للأسرة والوالدين في رعاية وحماية الأطفال وتربية النشء، والتأكيد على حقوق الطفل في التمتع بالحريات دون تمييز، ودعا إلى مواصلة الدول الأعضاء جهودها لبلوغ الأهداف التي وضعها برنامج العمل العشري لمنظمة المؤتمر الإسلامي بخصوص الأطفال في الدول الأعضاء، وأكد على العمل على مواصلة التعاون في مجال حقوق الإنسان ودعوة مؤسسات المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية في الدول الأعضاء إلى القيام بدورها للنهوض بمستوى حماية وصيانة حقوق الأطفال.

ودعا الإعلان إلى اتخاذ التدابير اللازمة من أجل تسريع وتيرة التقدم في مجالات صحة الطفل وتعليمه، وإيلاء أولوية قصوى للتعليم الجيد، والحرص على أن تعكس البرامج والمواد التعليمية في مختلف المراحل التعليمية مبادئ تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها وقيم السلام والتسامح والمساواة، والتأكيد على حق الطفل في توفير الأنشطة الترفيهية

والترويحية مما يمكن من الكشف عن قدرات الطفل وينمي ملكاته ويرسخ قيم الخير والجمال ويمكّنه من التفاعل مع الغير ويملكه مهارات الحياة.

وكان معالي الدكتور المليص قد ألقى كلمة المملكة أمام المؤتمر التي أكد فيها حرص حكومة خادم الحرمين الشريفين على دعم كافة الجهود الإنسانية التي تحفظ لأطفال العالم حقوقهم وكرامتهم، مشيراً إلى أن برنامج الغذاء العالمي منح خادم الحرمين الشريفين جائزة (البطل العالمي لمكافحة الجوع 2008) نظير دعمه (أيّده الله) للبرنامج الأممي بـ 500 مليون دولار، وتقدم المملكة مساهمات سخيّة في كافة المجالات التعليمية والصحية والاجتماعية عبر المؤسسات والهيئات الدولية والإسلامية، انطلاقا من مبادئها الإسلامية.

وأكد معاليه أن الطفل في المملكة يمثل نواة التنمية الأولى، ولهذا بُذلت الجهود لإتاحة الفرصة له ليتمتع بكامل حقوقه الأساسية واهتمت خطط التنمية المتلاحقة بمجالات الطفولة، حيث لا يوجد طفل في سن السادسة خارج المدرسة، كما يجري حاليا تنفيذ مشروع الملك عبد الله لتطوير التعليم العام بالإضافة إلى العناية بالموهوبين من خلال مؤسسة الملك عبد العزيز ورجاله لرعاية الموهوبين، وأولت الدولة المعوقين عناية فريدة، ومن صور ذلك تطبيق مشروع الدمج التربوي الذي يتيح لهم الدراسة إلى جانب الأسوياء، وكذلك رعاية الأطفال ذوي الظروف الخاصة داخل مؤسسات الرعاية الرسمية عندما يفقد بعضهم لأسباب مختلفة ـ صحية أو اجتماعية أو بدنية ـ الرعاية اللازمة، وجرى تطبيق الضوابط الصحية للزواج بهدف الحد من الأمراض الوراثية، كما تم اعتماد المشروع الوطني للاكتشاف المبكر لأمراض التمثيل الغذائي وأمراض الغدد الوراثية، ومشروع التعامل مع التوحد واضطراب النمو، وتم القضاء نهائيا على شلل الأطفال والدفتيريا، كما قامت اللجنة الوطنية للطفولة بإعداد نظام حماية الأطفال من الإيذاء بالتعاون مع خبراء ومهتمين وأكاديميين ومهتمين بالطفولة، وتتم مراجعته حاليا في مجلس الشورى تمهيدا لإقراره قريبا، وتقدم وزارة الشؤون الاجتماعية الخدمة الإرشادية لمن هم في حاجة إليها من أفراد المجتمع.

وكانت المملكة العربية السعودية قد شاركت في المؤتمر بوفد رأسه معالي نائب الوزير لتعليم البنين الدكتور سعيد المليص، وعضوية محمد القديري الأمين العام المساعد للجنة الوطنية للطفولة، والأستاذ عبد الله الحسني المستشار بمكتب معالي النائب لتعليم البنين، والأستاذ عبد الرحمن الصبيحي الباحث في اللجنة الوطنية للطفولة، والأستاذ ناصر الشهري الأخصائي النفسي بوزارة الشؤون الاجتماعية.

الرياض

وفقاً لدراسة البنك الأهلي الميدانية عن المسؤولية الاجتماعية:

٨٣ ٪ من المجتمع يطالب القطاع الخاص بإيجاد فرص عمل

المصدر: جريدة الرياض الجمعة 11 صفر 1430هـ - 6 فبراير 2009م - العدد 14837
http://www.alriyadh.com/2009/02/06/article407716.html

أكدت دراسة ميدانية أجراها البنك الأهلي مؤخراً حول البنية التحتية للمسؤولية الاجتماعية في المملكة والدور المأمول من القطاعين الخاص والعام، أن نسبة دعم القطاع الخاص لبرامج التعليم واستخدام الحاسب الآلي قد شكّلت (30 %) في المملكة.

وخلصت الدراسة إلى أن دعم البرامج الصحية يُمثل ما نسبته (32%)، في حين حظيت برامج تطوير وتعليم المرأة بدعم نسبته (38%)، كما بلغت نسبة دعم تأهيل الأيتام (39%)، وأوضحت النتائج أن دعم تدريب وتوظيف ذوي الاحتياجات الخاصة يتم بنسبة (41%).

من جانبٍ آخر، أشارت الدراسة إلى أن نسبة دعم المؤسسات والجمعيات الخيرية (41%)،ودعم الحملات التوعوية عن مخاطر التدخين (46 %)، وتشجيع ودعم إنشاء المشاريع الصغيرة (47 %)، كما شكّلت نسبة إيجاد فرص عمل والمساهمة في تخفيض البطالة ما نسبته(49%).

وناقش محمود التركستاني رئيس وحدة خدمة المجتمع بالبنك الأهلي نتائج الدراسة خلال إحدى جلسات الملتقى الأول للمسؤولية الاجتماعية والشراكة بين القطاعين العام والخاص الذي اختتم أعماله مؤخراً في الرياض، كما تطرق إلى جوانب المسئولية الاجتماعية في المملكة وبعض المفاهيم الخاطئة عن المسئولية الاجتماعية بالإضافة إلى المستقبل المأمول للمسؤولية الاجتماعية في المملكة.

من جانبٍ آخر، نقل التركستاني مطالبات المجتمع السعودي للقطاع الخاص بإيجاد فرص عمل والمساهمة في تخفيض البطالة، وأفصح عن نتائج الدراسة في جوانب عدّة، إذ أوضحت نتائج الدراسة أن (83 %) من المجتمع يطالب بإيجاد فرص عمل والمساهمة في تخفيض البطالة، وأن نسبة دعم المشاريع الصحية تبلغ (51 %)، ودعم حملات عدم التدخين (53%)، وتأهيل وتدريب السيدات المطلقات (53 %)، ودعم حقوق الإنسان (55 %)، ودعم تطوير البنى التحتية (58%)، وأساسيات تعليم الأطفال (61 %)، وتشجيع و دعم إنشاء المشاريع الصغيرة (63 %)، ودعم وتأهيل الأيتام (65%)، وتدريب وتوظيف ذوي الاحتياجات الخاصة (65%).

وتطرق التركستاني إلى عدة موضوعات من أبرزها علاقة المسئولية الاجتماعية للشركات بالعديد من المهام ذات المسؤولية الاجتماعية كالاهتمام بالمجتمع، وتقديم التبرعات، والاهتمام بالجيل الحالي، وربحية الشركات، بالإضافة إلى علاقة المسؤولية الاجتماعية بالتنافسية وإبراز دورها للمجتمع والدور الريادي الذي يتبناه البنك الأهلي بحرصه على تصميم وتنفيذ برامج متنوعة تعزز التنمية المستدامة للمجتمع.

الرياض

بخطة أمنية بدأت من الرياض وانتهت بشقراء:

"قبضة" الأمن الحازم تضرب عصابة جرائم الطرق السريعة

المصدر: جريدة الرياض السبت 12 صفر 1430هـ - 7 فبراير 2009م - العدد 14838
http://www.alriyadh.com/2009/02/07/article407872.html

الرياض - مناحي الشيباني:

تمكنت الأجهزة الأمنية في شرطة منطقة الرياض من السيطرة على عصابة إجرامية يقودها ثمانية أشخاص يصطادون ضحاياهم على الطرق السريعة تنوعت جرائمها ما بين السطو المسلح والسرقة بالإكراه وحيازة الأسلحة وإطلاق النار على رجال الأمن وإقامة نقاط تفتيشية وهمية بقصد السلب وتكسير زجاج السيارات إضافة لحيازة المخدرات.

وجاءت عملية التحرك الأمني لشرطة منطقة الرياض لملاحقة المطلوبين في هذه القضية بعد أن تنوعت أساليبهم الإجرامية حيث قاموا في إحدى عملياتهم بمحاصرة أحد المواطنين داخل أحد المساجد بالطرق السريعة وإغلاق المسجد عليه بهدف السرقة.

وفي عملية أخرى اعترض الجناة سيارات لبعض المعتمرين والحجاج وسرقة ممتلكاتهم أثناء استراحتهم في بعض محطات الوقود ومما دفع رجال الأمن لملاحقتهم والحد من خطرهم مقاومتهم لرجال الأمن وإطلاق النار عليهم.

وقد بدأ تتبع خيوط القضية بعد تلقي مركز شرطة محافظة شقراء لبلاغ من أحد الوافدين الآسيويين عن حضور ثلاثة أشخاص له في المحطة التي يعمل بها والواقعة على بعد 45 كيلاً غرب محافظة شقراء في ساعة متأخرة من الليل.. وعندما اشتبه بوضعهم قاومهم واشتبكوا معه بالأيدي فقام أحدهم بإطلاق النار من سلاح رشاش كانوا يحملونه معهم وكانت إحدى الطلقات قد وجهت تجاهه.. فخاف وسرقوا منه مبلغ (3500) ريال وجهازي جوال ثم ارتكبوا الفرار..

وفي نفس الليلة وردت عدة بلاغات لمركز شرطة محافظة شقراء عن تعرض مجموعة من السيارات التي تقف قرب المحطات الخارجية لتكسير زجاجها والسرقة منها.

وحدة البحث والتحري التابعة لمركز شرطة محافظة شقراء قد قامت بعمل مسح أمني شامل لحدود المحافظة وزرعت مجموعة من عناصرها السرية في الأماكن التي يحتمل أن يرتادها أولئك اللصوص.. وبالفعل شاهدت إحدى فرق التحري السرية المكلفة بمراقبة المنطقة سيارة مرسيدس (شبح) لونها ذهبي تتواجد على مقربة من إحدى المحطات الواقعة على طريق الحجاز القديم وتبعد عن المحافظة 25 كيلاً ثم توقفت ونزل منها شخص ومعه كشاف ليلي يدوي واتجه للسيارات الواقفة.. وعندما أحس بوجود فرقة التحري فر هارباً باتجاه طريق الدوادمي ولكن أسقط في يدهم عندما وجدوا إحدى فرق دوريات الأمن التابعة لشرطة محافظة شقراء تتمركز هناك وتنتظرهم فحاولوا الإفلات وأطلقوا النار على رجال الأمن الذين قاموا بإطلاق النار على عجلات سيارتهم فعطلوها عن الحركة وتمت السيطرة على الشخصين اللذين كانا بداخلها وهما سعوديين أحدهما في العقد الرابع والثاني في منتصف العقد الثاني، وبعد تفتيش السيارة عثر بداخلها على اثنين وعشرين حبة كبتاجون مخدرة وأربع جوالات ومجموعة مفاتيح وسكاكين وأجهزة نداء يدوية من نوع موتورولا، وبالتحقيق المبدئي معهما ومحاصرتهما بالأسئلة ومواجهتهما بالأدلة والقضايا المقيدة ضد مجهول اعترفا بقيامهما بالسطو على إحدى المحطات الواقعة غرب محافظة شقراء باستخدام السلاح وسلبا مبلغاً من المال من العامل على سيارة «كابرس» سوداء تمت سرقتها من مدينة الرياض.. كما اعترفا بالعديد من الحوادث جاوزت تسعين جريمة متنوعة من قطع للطريق والسطو المسلح وإطلاق نار لترويع الآمنين والسلب وسرقة السيارات والسرقة منها وسرقة شاحنات إضافة إلى انتحال صفة رجال الأمن وإقامة نقاط تفتيش وهمية وذلك في عدد من المناطق

والمحافظات ومنها: الرياض - القصيم - حلبان - طحي - القويعية - الجله - مرات - المزاحمية - قصور المقبل - ثادق - حوطة سدير - المجمعة - شقراء - الثمامة - ملهم - حريملاء - القصب..تجدر الإشارة أن الجناة تنوعت أساليبهم والضحايا المستهدفين.. فمن بين الحوادث البشعة التي قاموا بارتكابها والتي تدلل على انعدام الوازع الديني والأخلاقي لديهم قيامهم بمحاصرة أحد بيوت الله الواقع على أحد طرق السفر وإغلاق بابه الخارجي على أحد المسافرين الذي كان يؤدي الفريضة بسكينة واطمئنان وقاموا بسرقة بضاعة من سيارته تجاوزت قيمتها عشرين الف ريال وعندما حاول الخروج من إحدى النوافذ قاموا بإطلاق النار تجاهه..

ولم يقف سلوكهم الإجرامي عند هذا الحد.. بل جاوزه إلى الاعتداء على سيارات الحجاج والمعتمرين الخليجيين وسرقة ممتلكاتهم أثناء خلودهم إلى الراحة في إحدى الاستراحات الواقعة على طريق القصيم الحجاز.. إضافة إلى قيامهم بتهديد أحدهم بالرشاش عندما وجدوه نائماً داخل سيارته وسرقوا ما معه من نقود وممتلكات.

وقد كشفت جهود التحقيق والتحري وجود خمسة شركاء لهما في أعمالهما الإجرامية.. مما دعا إلى متابعتهم من قبل أفراد البحث بمركز شرطة محافظة شقراء الذين تضافرت جهودهم مع جهود زملائهم في دوريات الأمن وقوة المهمات والواجبات الخاصة والبحث الجنائي.

وأبدى أفراد العصابة مقاومة شديدة لرجال الأمن وتبادل لإطلاق النار معهم.. لكن تمت السيطرة عليهم بعون من الله وتوفيقه.. حيث قبض عليهم في عدد من المدن والمحافظات.. وقد تبين أن المقبوض عليهم مطلوبون لإدارة مكافحة المخدرات بقضايا ترويج مخدرات.

الجدير بالذكر ان مدير شرطة منطقة الرياض اللواء عبدالله الشهراني الذي أشرف بنفسه على سير عمل الفرق الميدانية أثناء عمليات التحري والقبض وجه جهة التحقيق بمركز شرطة محافظة شقراء باستمرار التوسع بالتحقيقات مع المقبوض عليهم وذلك لكشف المزيد من القضايا التي ارتكبوها.. ومعرفة دور كل منهم في تلك القضايا.. والاستدلال على أماكن تلك القضايا والمسروقات.. وحصر البلاغات المرتكبة بنفس الأساليب التي اتبعوها في تنفيذ جرائمهم..

وللتعرف على أي أساليب جديدة.. وسيحال الجناة إلى الجهات القضائية المختصة بعد انتهاء التحقيق معهم في الجرائم الجنائية وبعد إحالتهم إلى جهات الاختصاص بخصوص حيازتهم للمخدرات.

عدد من المختصين في علم الجريمة والشريعة ممن التقتهم «الرياض» أكدوا ان من اسباب ظهور من هذه الأنماط الاجرامية هو الفراغ والبطالة والفقر والتساهل في تطبيق العقوبات التشريعية حيث اكد في بداية لقائنا اللواء م الدكتور سعد بن عبدالله العريفي بقوله إن من اسباب استخدام القوة في سلب الضحايا هو التساهل في تطبيق العقوبات الشرعية الرادعة مثل حد الحرابة التي شرعها الله سبحانه وتعالى لحفظ أمن المجتمع وقد قيل في المثل «من آمن العقاب أساء الأدب» وكذلك تعاطي المخدرات والتي تجعل متعاطيها لا يفكر في العواقب وكذلك من الأسباب البطالة والفراغ ومن الأسباب ايضا شدة الفقر والحاجة الى المال وأضاف العريفي بقوله: وهذا الأسلوب يسبب الرعب والهلع للناس ويؤثر بشكل سلبي على المجتمع وقد تنقطع مصالح الناس بسبب الخوف كما أنه يؤثر بشكل كبير على الأمن وسمعة الأجهزة الأمنية وزعزعة الثقة بها.. من جانبه قال الدكتور صقر بن محمد المقيد مدير التعاون الدولي في جامعة نايف حول هذه الأنماط الإجرامية.

مثل هذه الجرائم لا تشكل

قلقاً.. لأنها جرائم سطحية

الصراع بين الخير والشر سرمدي إلى يوم القيامة، وكذلك بين المجرم ورجل الأمن، ولكن الجرائم تتنوع بتنوع العقول، بيد أن الجريمة التي نقف اليوم أمامها هي جريمة تقليدية قد تكون من مخلفات القرن الماضي، فجريمة قطع الطريق - كما يعلم الجميع - كانت سائدة فيما مضى وبشكل محدود، وبعد التطور التقني الذي حدث خاصة في مجال تقنية الاتصالات، ربما أميل الى تسمية جريمة كهذه «بالجريمة الغبية» وعلى الأخص في المملكة العربية السعودية، فقد ينجح المجرم مرة وبالتأكيد لن ينجح في المرة الثانية، ومرد ذلك لنباهة رجال الأمن وخططهم المتقنة وتقنياتهم الحديثة.

أعني أن جرائم كهذه يجب ألا تشكل مصدر قلق لا لرجال الأمن ولا للمواطنين والمقيمين على حد سواء، لأنها تبقى جرائم كما أشرت سطحية وليست احترافية، وحتى مرتكبي هذه الجرائم هم ممن يبحث عن مبلغ بسيط من المال لسد حاجة ما، وأعتقد جازماً أن جهاز الأمن العام في المملكة بما يمتلك من طاقات جبارة بشرية وفنية قادر على استئصال هذه الجرائم وهؤلاء المجرمين من شأفتهم، ويبقى دور الضحية بادئ ذي بدء هو الأهم وهو الفيصل في أمثال هاتيك الجرائم،

فلابد من التنبه لكل صغيرة وكبيرة وإبلاغ الجهات المختصة بكافة التفاصيل - أعني لمن يتعرض لجريمة كهذه - وبذلك تكون مهمة رجال الأمن سهلة يسيرة.

الأمر الآخر على المواطن أن يثق ثقة مطلقة في رجال الأمن وفي قدرتهم على تعقب المجرمين، ويعمل على ترسيخ مقولة سمو وزير الداخلية بأن المواطن «هو رجل الأمن الأول» والتطبيق الصحيح لهذه المقولة هو وجاء للوطن من الإرهاب ومن الجرائم المنظمة، ومن الجرائم العابرة للحدود، ومن الجرائم المستحدثة كالجرائم الإلكترونية، وجرائم غسل الأموال، وجرائم تمويل الإرهاب، وجرائم البطاقات الممغنطة. ومن جهة أخرى، أعود وأقول، كما يقول: العلماء الأجلاء والباحثون بأن الأسرة هي النواة الأولى للإصلاح، وهؤلاء لا أقول «المجرمون» بل هم مشاريع للإجرام، هم نتاج عن إهمال أسري استشرى حتى بلغ ما بلغ، ووصل الأبناء إلى ما وصلوا إليه. وقد يراجع الأبوان نفسيهما، ويبدأ كل ببيته حتى نصل إلى القدوة المطلقة، ومع هذا وذاك فإن هذا المجتمع مجتمع معياري بكل ما تحمل هذه الكلمة من معنى، ويظل معياراً نموذجياً بقادته وعلمائه وأبنائه وبناته، وما هذه الجرائم التي نسمع عنها إلا فقاعات على جدار شامخ، ولعلنا نرى ونسمع ما يحدث من حولنا من جرائم قد لا تصدق، فالعشرات من رجال الشرطة يُؤسرون، والعشرات يسقطون قتلى في كمائن، والسطو على ملايين الدولارات وهنالك في بلد مجاور مئة وأربعون ألف حالة تحرش جنسي، وأخيراً وكما أسلفت فإن المملكة العربية السعودية وعلى الرغم من المساحة الشاسعة التي تزيد عن مليوني كم2، ووجود حوالي ثمانية ملايين وافد، إلا أنها تبقى الأقل في مجال الجريمة على مستوى العالم. من جانبه يعلق على هذه القضية الدكتور عبدالرحمن بن عبدالعزيز بن سلمة القاضي بالمحكمة الكبرى بالرياض بقوله: من فضل الله ومنته على هذه البلاد المباركة أنه عبر تاريخها المديد أنه ما أراد مغرض سوءا بأمنها وأهلها إلا كبته الله وأمكن منه وذلك تحقيقاً لموعود الله (الذين إن مكناهم في الأرض أقاموا الصلاة وآتوا الزكاة وأمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر ولله عاقبة الأمور). ومن ذلك ما أعلن عبر وسائل الإعلام من إقامة حد الحرابة على مجموعة من قطاع الطريق المفسدين في الأرض الذين هيأ الله لهم يداً من الحق حاصدة وذلك بفضل الله أولاً وأخيراً ثم بجهود ويقظة رجال الأمن حفظاً للأمانة ورعاية للمسؤولية الملقاة على عواتقهم وبمتابعة مستمرة من قائد الأمن الأول صاحب السمو الملكي الأمير نايف بن عبدالعزيز الذي لا يألو جهداً في دعم كل ما يهم أمن البلد الفكري والاجتماعي والسياسي والأمن العام مما مثل ورسخ هذا المفهوم وهذا الحس الأمني لدى رجال أمنها البواسل بل لدى جميع شرائح المجتمع المتابعة لتصريحات سموه ومؤتمراته الصحفية المرسخة لهوية البلد وقيامه على الشريعة التي يحفظ الله بها البلاد والعباد وهذا ما جعل هذا البلد وشعبه يداً واحدة وصفاً واحداً سداً في وجه كل مغرض وحاسد ومتربص إيماناً منهم بالمنهج الشرعي الذي قامت عليه هذه البلاد تحت قيادة خادم الحرمين الشريفين قائد المسيرة الأول وإخوانه زادهم الله توفيقاً وتأييداً وحفظ الله بهم الشريعة وأقام بهم الملة.

محاربة الجريمة أولى الضرورات

من جانبه يقول الدكتور سعد بن سعود آل فهيد إن محاربة الجريمة أصبحت إحدى الضرورات المهمة من أجل توفير الأمن والاستقرار للمجتمع، والجريمة تهدد حقوق الإنسان وحرياته الأساسية والتي ينتج عنها ازهاق للأرواح ومساس بالكرامة والسلامة الجسدية وخسائر اقتصادية فادحة بل هي في الحقيقة اعتداء على حق الإنسان في الأمن والعيش في سلام، كما أنها قد تدفع الدولة إلى تحويل بعض الموارد لمكافحتها وكان الأولى أن تتجه إلى جهود التنمية.

والدولة حفظها الله في ظل حكومة خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز وولي عهده الأمير سلطان بن عبدالعزيز عملت على محاربة الجريمة، وكل مواطن يثمن ما قامت به وزارة الداخلية من جهود أثمرت بتحصين أمن واستقرار بلادنا. وإننا إذ نحيي جهود صاحب السمو الملكي الأمير نايف بن عبدالعزيز وزير الداخلية وجهود سمو الأمير سلمان بن عبدالعزيز أمير منطقة الرياض وكافة أجهزة الدولة في تصديها للجريمة ومرتكبيها ومدبريها، ونحيي يقظة رجال الأمن والمواطنين في استباق الأعمال الإجرامية، ونطمع في المزيد من اليقظة والاحتراز ومحاصرة الجريمة.

والدولة تحرص على استئصال الجريمة لكي لا يصبح هناك صيغ جديدة للجريمة والتي قد تمثل عدواناً جدياً على مصالح فردية وجماعية لأن الأمر قد يتحول من انحراف أفراد معزولين وعاجزين إلى إجرام واسع النفوذ يتمتع بمستوى غير مسبوق من القدرة الفائقة على الابتزاز. والدولة توفر المحاكمة العادلة وفق الشريعة الإسلامية وتسعى لتحقيق العدالة كهدف أساسي تسعى الدولة بكل أجهزتها من قضاء وشرطة لتحقيقه وقد أمرنا ديننا الحنيف بالعدل في القول والفعل والقضاء ونظام الحكم ينص على أن العدل أساس الملك. ومن الواضح أن هناك مساهمة مجتمعية في تحقيق هذه العدالة، ولوزارة الداخلية الدور الكبير في تحقيق استراتيجيتها والتي تقوم على بناء الثقة والطمأنينة لدى مجتمعنا بكل فئاته عبر التشاور والتواصل الفعالين.

الرياض

د. حجار يدعو لإنشاء "صندوق المسؤولية الاجتماعية" وتحفيز الشركات وتكريس المفهوم لدى أفراد المجتمع

المصدر: جريدة الرياض الجمعه 11 صفر 1430هـ - 6 فبراير 2009م - العدد 14837
http://www.alriyadh.com/2009/02/06/article407713.html

دعا معالي الدكتور بندر حجار نائب رئيس مجلس الشورى القطاع العام إلى تسهيل مهمة مؤسسات القطاع الخاص حتى تكون مساهماتها أكثر ملامسة للأولويات وأقرب لاحتياجات الناس وتلمسا لسد أوجه النقص الموجودة بالمجتمع.
وخلال مشاركته في أعمال اليوم الثالث لملتقى الشراكة والمسؤولية الاجتماعية الذي اختتمت أعماله أمس الثلاثاء 3 فبراير 2009م تحت شعار "مجتمعنا..مسؤوليتنا" بين حجار أنه إذا كان مطلوباً من القطاع الخاص أن يبادر للمشاركة في تبني بعض الأفكار النافعة للمجتمع، فإن مسؤولية الأجهزة الحكومية المعنية أن تحدد لهذا القطاع ما تريد، وما ترجو، لتحقيق الغاية من برامج المسؤولية الاجتماعية التي يتم تبنيها. ويرى الدكتور حجار أن هناك حاجة إلى وضع رؤية وطنية للمسؤولية الاجتماعية تحقق التنمية الاجتماعية، وتتضافر فيها جهود القطاع العام والخاص، والتنسيق والمشاركة فيما بينهما، مبيناً انه من المناسب أن تضع الدولة خطة وآليات وبرامج مدروسة لاستقطاب استثمارات القطاع الخاص لتلبية احتياجات المسؤولية الاجتماعية بالمملكة.
وأضاف أن تحفيز الشركات على العمل في هذا الاتجاه لا بد أن تقابله إعادة نظر في بعض الأنظمة والقوانين المعمول بها لتشجيع ذلك القطاع على الانخراط في تنمية وتطوير المجتمع مشاركة مع القطاع الحكومي في هذه المهمة.
وأوضح أن قطاع الأعمال ليس قطاعا خيريا وأن هاجسه الأول تحقيق أكبر عائد من الربحية، إلا أن دور مؤسسات القطاع الخاص أصبح دوراً محورياً في عملية التنمية، وذلك لأنها غير معزولة عن المجتمع، لكونها المصدر الأساسي للثروة والتحديث وتوليد فرص العمل، مما يحتّم عليها القيام بواجباتها الاجتماعية وفقاً للمفاهيم الحديثة، إضافة إلى ذلك فإن التطورات الاقتصادية والاجتماعية والبيئية في هذا العصر تتسم بالتغير السريع وهذا يقتضي مواكبة ومشاركة دائمتين من تلك المؤسسات في مجالات المسؤولية الاجتماعية.
وأكد أن المسؤولية الاجتماعية لقطاع الأعمال لا تعني مجرد المشاركة في الأعمال الخيرية وعمل الحملات التطوعية، وإنما تتسع لتشمل تقديم خدمات إنسانية وفرص عمل لأفراد المجتمع، ولعب دور تنموي اجتماعي أساسي، حتى يصبح العطاء من أجل التنمية جزءاً لا يتجزأ من أنشطة شركات هذا القطاع.
وقال" انه لكي تصبح المسؤولية الاجتماعية مؤثرة فهي بحاجة لأن تأخذ شكلاً تنظيمياً ومؤسسياً له خطة وأهداف محددة بدلا من أن تكون جهودا خيرية عشوائية مبعثرة".
وأشار الدكتورحجار إلى الأهمية التي تحظى بها المسؤولية الاجتماعية عبر المردود الإيجابي المتحقق للجهات الثلاث الرئيسية، والتي ستجني الفائدة من هذا الالتزام وهي: المجتمع، والدولة، والمنظمة مبيناً أن هناك مردودا ماديا ومعنويا للمنظمة يتمثل في القبول الاجتماعي والعلاقة الإيجابية مع المجتمع، أما المجتمع فإن العائد الذي سيتحقق يتمثل في التكافل والاستقرار الاجتماعي الذي سيحظى به، وتحسين نوعية الحياة ومعدلات التنمية، وبالنسبة للدول سيكون هناك تخفيف الأعباء التي تتحملها الدولة في سبيل أداء مهماتها وخدماتها الاجتماعية.
وأردف قائلاً "إن مسؤولية القطاع يجب ألا تتوقف عند هذا الحد، بل تترتب عليها أيضاً مسؤوليات مجتمعية وأخلاقية وبيئية، كالاستثمار في الناس وتنمية الموارد البشرية، وتوفير بيئة عمل ملائمة، واحترام حقوق الإنسان، والارتقاء

بمستوى المعيشة، وحماية البيئة، والمساهمة في ترسيخ الهوية الوطنية، والمحافظة على خصوصية المجتمع ومساعدته على مواكبة التطورات الاقتصادية والتقنية وذلك بالتكامل مع دور القطاع العام في هذا المجال".
مشدداً على أهمية السعي لإيجاد جيل جديد يعي معنى المسؤولية الاجتماعية بجميع أبعاده، وكذلك حث الشركات على إنشاء أو إعداد برامج خاصة للتطبيق في المسؤولية الاجتماعية، إضافة لإيجاد آلية تتولى صياغة بعض البرامج والمشاريع الرائدة في مجال المسؤولية الاجتماعية للشركات وإرساء أسس شراكة بين مؤسسات القطاع الخاص والقطاع العام لتنفيذها، على أن تتفادى هذه الآلية الازدواجية وتزيد من فعالية البرامج والمشاريع.

"الداخلية" ترفض مطالب "الشورى" بتسهيل زواج المواطنين من الخارج

المصدر: جريدة عكاظ)الجمعة 1430/02/11هـ) 06/ فبراير/2009 العدد : 2791
http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090206/Con20090206257119.htm

فهد الذيابي ـ الرياض

رفضت وزارة الداخلية مطالب مجلس الشورى بتخفيف ضوابط زواج السعوديين من الخارج، وأبقت الوزارة على تشديد الشروط مستثنية كبار السن، والمعاقين، والمرفوضين اجتماعيا، إذ سمحت لهذه الفئات بالحصول على تصاريح خاصة بالزواج من أجنبيات مراعاة لظروفهم. وبرر لـ «عكـاظ» رئيس لجنة الشؤون الاجتماعية في مجلس الشورى الدكتور طلال بكري المطالبة بإعادة النظر في شروط الزواج من الخارج بـ «اضطرار مواطنين لم يتمكنوا من الحصول على التصاريح إلى السفر والزواج دون إذن لينتهي الأمر بالانفصال وتحول الأبناء لأطفال شوارع، الأمر الذي يسيء إلى سمعة المملكة». وإزاء ذلك، أوضح لـ «عكـاظ» مصدر في «الداخلية» أن الضوابط المشددة لم تمنع زيادة منح راغبي الزواج من الخارج التصاريح، بواقع 25 شخصا يوميا. واستشهد المصدر بالقبائل على الحدود السعودية ــ اليمنية التي تم تصحيح أوضاع أفرادها ومنحهم الجنسية السعودية، ومنح طالبي الزواج من فتيات يمنيات تصاريح.

قانونيون ونشطاء: زواج القاصرات تهريج و17 عاماً حد أدنى مناسب للزفاف

المصدر: جريدة المدينة السبت، 7 فبراير 2009
http://al-madina.com/node/102437

عبدالله المانع - عبدالله الزهراني - حامد العلي - الدمام

تفاعلت جهات عديدة مختصة مؤخرا مع تحذيرات هيئة حقوق الإنسان من ظاهرة «زواج القاصرات» مقابل صفقات مالية أو عائلية على حد قول كثيرين. وعلى الرغم من القناعة بوضع حد أدنى لزواج الفتيات بـ 18 عاما على الأقل فإن أصحاب هذه الرؤية يعتقدون أن الأمر لن يمر بسهولة لوجود معارضين كثر له لأن الشريعة الإسلامية بصفة عامة لم تحدد سنا معينة لعقد الزواج، بل أجاز الفقهاء زواج الصغار من الذكور والإناث حتى ولو لم يبلغوا البلوغ الشرعي بشرط عدم الإضرار بها «أي البنت». في البداية تقول الدكتورة سهيلة زين العابدين «عضو جمعية حقوق الإنسان» إن زواج القاصرات يتعارض مع الاتفاقيات الدولية التي وقعت عليها المملكة معلنة تبني الجمعية توجها يقضي بمطالبة الجهات الرسمية بإصدار أنظمة تمنع زواج الأطفال ووضع عمر 18 سنة كحد أدنى لسن الزواج للفتيات حتى يكن ناضجات عند إقبالهن على الحياة الزوجية. وطالبت بالقضاء بإعادة النظر في ولاية وحضانة الأب للأطفال بعد عمر 9 سنوات «بعد أن تبين أن جميع الزيجات التي كانت القاصرات أحد أطرافها تمت بغياب الأم وبإرغام من الأب».

يقول الدكتور زهير الحارثي «المتحدث الرسمي باسم هيئة حقوق الإنسان»: نجحت الهيئة في تأجيل إتمام زيجات من هذا النوع، غير أنه توجد زيجات أخرى تم مع الأسف المضي بها.. مشيرا إلى أن الهيئة تصدت لزواج سبعيني من فتاة في العاشرة وسارعت لتبني القضية، معلنة حربا شعواء لمنع هذا الزواج، و«بيع» الطفلة للعريس المسن مقابل 30 ألف ريال يحصل عليها الأب ثمنا لهذه الصفقة.

البلوغ والرشد

ودعا الدكتور محمد النجيمي «عضو مجمع الفقه الإسلامي في المملكة» إلى اتخاذ اللازم لإيقاف الآباء الذين يتعجلون على زواج الأطفال عند حدهم، وإبلاغهم أن هذا الزواج موقوف على البلوغ والرشد، وأضاف: إذا بلغت الطفلة، تُسأل عن رغبتها في إتمام الزواج أم لا، ولأن هذا النوع من الزواج المبكر يكتنفه الغموض، وغالبا ما تكون وراءه صفقات مالية أو عائلية؛ لذلك يجب تقنينه وفق الشريعة الإسلامية حتى لا تترك المسائل لاجتهاد القضاة. ويدعو المحاكم ألا تسمح بمثل هذا النوع من النكاح؛ لأن إهداء الفتاة كزوجة يعد نوعا من التهريج، والإنسان لا يهدى بهذا الشكل المهين، كما أن زواج الصغار عادة ليس له نصيب في الإسلام، وبالتالي الأب الذي يفعل ذلك لابد أن يعاقب.. مشددا على أهمية أن ينتظر بلوغها، ويستشيرها، وإذا وافقت يمضي الزواج، وإذا لم توافق لا يمضيه.

من جهته قال الباحث الاجتماعي الشيخ عبدالله بن سراج العَمري: إن الله لم يجعل مقصد الشريعة من الزواج هو مجرد التلذذ، وإنما المقصد بناء الأسرة التي بينها المودة والرحمة ولذا فقد جعل الشارع للزواج شروطا وضوابط لا يتم إلا بها، مشددا على أهمية ضبط قضية زواج القاصرات التي تم التوسع فيها بشكل ملحوظ في السنوات الأخيرة دون روية وقد ذهب جماعة من أهل العلم إلى أهمية أخذ إذن البنت في النكاح.. موضحا أن نكاح القاصرة يفوت عليها فرصة التعبير عن موافقتها ورضاها، وخاصة أن هذا الأمر يتعلق بها تعلقا تاما، قال ولي الله الدهلوي: «لا يجوز أن يحكم الأولياء فقط، لأنهم لا يعرفون ما تعرف المرأة من نفسها ؛ ولأن حارَّ العقد وقارَّه -أي ضرره- راجعان إليها». وإذا كان الشارع لا

يجيز للولي إجبار القاصرة على بيع ما تملك أو إخراج ما لها فيما لا ترضاه، فكيف في أمر زواجها، ومستقبل حياتها.
وقال الحافظ ابن حجر والشوكاني: «وإن جاز العقد عليها وهي صغيرة، إلا أنه لا يمكّن منها حتى تصلح للوطء». وقد يتمسك البعض بزواج النبي صلى الله عليه وسلم بعائشة رضي الله عنها، ولكن النبي صلى الله عليه وسلم تزوج قبلها بخديجة رضي الله عنها وقد بلغت من العمر أربعين عاما، فلماذا لا يتمسكون بهذا الحديث في التشجيع على تزويج العانسات؟

أما المستشار القانوني الدكتور رزق الريس رفض تزويج القاصر ودخولها الحياة الزوجية وهي غير مؤهلة لفهم معنى أن تكون زوجة؛ سواء من الناحية النفسية أو الجسمانية، مشيرا إلى أن أساس الزواج الرضا، وهو حق للزوجة أن تختار من تشاء أن تقرن حياتها به، وقانونا لا يعتد برضا طفلة عمرها 10 سنوات، ولا يكفي رضا الوالد أو ولي الأمر لتزويج الأطفال.

70 في المئة من مشكلاتهم تتمثل في"قلة الدخل"...
صعوبات مالية واجتماعية تحاصر"مجهولي النسب"

المصدر:جريدة الحياة - 09/02/07//
http://ksa.daralhayat.com/local_news/regions/02-2009/Article-20090206-4d3be068-c0a8-10ed-016d-3046503b9e97/story.html

الدمام - رحمة ذياب الحياة

إذا واجهت الفتاة المتزوجة حديثاً، مشكلة في التفاهم مع زوجها، فإنها تلجأ إلى أمها أو أخواتها الأكبر منها، ليساعدنها على تجاوز المشكلة، الأمر نفسه ينطبق على الشاب، فيما لو واجه مشكلة مالية، فوالده أو أخوته قد يدعمونه. ولكن «من يدعم فئة الأيتام (مجهولي النسب)، حيث لا أم ولا أب ولا أخوة أو أخوات؟»

سؤالاً طرحته أم عبد العزيز في حضور عدد من اليتيمات، ابانت من خلاله ما تواجهه هذه الفئة من صعوبات مختلفة في حياتها، اجتماعياً، ونفسياً، ومادياً، بسبب متطلبات الحياة الزوجية، وغياب الروابط العائلية كافة، سواء من الأهل والأقارب. وسردت أم عبد العزيز وزميلاتها، مشكلات مختلفة عن المسكن، وتسديد الإيجار، وتعليم الأبناء بعد الزواج، وغيرها.

وتوثق دراسة عن واقع الأيتام، أجرتها الاختصاصية النفسية في مكتب الإشراف النسائي الاجتماعي في وزارة الشؤون الاجتماعية الدكتورة موضي الزهراني، «صعوبات الزواج لذوي الظروف الخاصة»، إذ كشفت أن «أبرز الصعوبات التي تواجه زواج الأيتام خلال الحياة الزوجية، هي قلة دخل الأزواج بنسبة وصلت إلى 70 في المئة، وهي مرتبطة بعدم حصولهم على أعمال ذات دخل يناسب متطلبات حياتهم الجديدة»، موضحة أن متوسط دخل أحدهم «لا يتجاوز ثلاثة آلاف ريال».

وكشفت الدراسة أن «عدم تفهم الزوج يأتي في المرتبة الثانية من الصعوبات، بـ28 في المئة، وعدم القدرة على مواجهة المشكلات بـ25 في المئة، وجاءت عدم القدرة على تقبل حياة جديدة بـ18 في المئة، وعدم الرغبة في الإنجاب اثنين في المئة، لأن غالبية أفراد هذه الفئة تميل إلى الزواج المبكر، في سن يتراوح بين 20 إلى 25 عاماً، لأسباب عدة، منها عدم الرغبة في استكمال التعليم». كما أظهرت الدراسة أن «أهم سبب للطلاق هو المشكلات الجنسية، بنسبة 40 في المئة، تليها الحالة الاقتصادية 28 في المئة، وفارق العمر 29 في المئة، و11 في المئة عدم الإنجاب».

وتوضح إحدى اليتيمات، وهي متزوجة، ولديها ثلاثة أبناء، الصعوبات التي تواجهها بسبب «غلاء المعيشة، وعدم القدرة على مواكبة متطلبات الحياة». ولم تخف ما تواجهه من مشكلات أخرى، مثل «عدم القدرة على تقبل الحياة الجديدة، وارتفاع نسبة المشكلات الزوجية، وتحديداً قبل فترة بسيطة من الزواج، ما يولد مشكلات جنسية عدة، تنجم عن الزواج المبكر، وعدم المعرفة الجيدة بالمهارات الحياتية»، مضيفة «زوجي من الأيتام أيضاً، وقد تزوجنا من طريق الأسر البديلة، بعد ان تربيت لدى عائلة منذ أن كان عمري أربعة أعوام، إلا ان زوجي لم يكن يعيش لدى أسرة بديلة، فتزوجنا وأنجبنا أطفالاً، وزادت أعباء الحياة، على رغم أنني كنت أعتقد أن الزواج سيخرجني من عالم إلى آخر جديد، يزيل كل همومي»وتقول يتيمة أخرى: «بعد عام من بداية حياتنا الزوجية، عدت إلى دار الإيواء، مطالبة بالطلاق، فكنت بحاجة إلى وعي وتأهيل، والمشكلات التي تواجهنا شائكة، فالأوضاع المادية متدهورة، وعدم تواجد أم بجانبي يكسر قوتي دوماً، ويشعرني بالألم».

أيتام يتزوجون يتيمات لمواجهة ظروف الحياة «السيئة»

تعترض أحد مجهولي النسب، صعوبات، أثناء التنقل والسفر : «إذا فكرت في الذهاب إلى البحرين، تأخذ المسألة إجراءات طويلة، لعدم امتلاكي أوراقاً ثبوتية، فأدخل في متاهات أنا في غنى عنها، لذا أفضل البقاء في المنطقة الشرقية»، ويضيف «أحياناً تواجهنا صعوبات في الدوائر الحكومية، وهذا ما قد ينعكس على حياتنا الزوجية، فأنا متزوج من يتيمة

أيضاً، ونحاول أن نقف بجانب بعضنا البعض، لمواجهة تحديات الحياة، ولكن ما ذنب أبنائنا يعانون معاناتنا؟» زوجته التي تحاول أن تصب جل اهتمامها في تربية أبنائها، وتقول: «هذا هو حال مجهولي النسب، والمفترض أن نكون عبرة للآخرين، إلا أنني أتفاجأ، عندما أقرأ خبراً عن العثور على طفل لقيط حديث الولادة في مكب نفايات، هذا الأمر مزعج حقاً، ومؤسف».

يُشار إلى ان آخر إحصاء أصدره مكتب الإشراف الاجتماعي النسائي في المنطقة الشرقية، للعام 1429/1428هـ، كشف عن انخفاض أعداد مجهولي الأبوين في المنطقة، إذ بلغت أعدادهم 316 طفلاً، موزعين على عدد من الدور الإيوائية والاجتماعية. وتحتضن دار الحضانة في الدمام 130 طفلاً، فيما يضم مركز الأمير سلطان (أشبال) 120 طفلاً.

أما في محافظة الأحساء فتقيم في دار التربية الاجتماعية الأولى 50 فتاة. والثانية 16 فتاة، فيما كان عدد الأيتام في الأعوام السابقة 435 طفلاً، بمعدل 34 طفلاً سنوياً خلال 10 أعوام.

تفاوت الأحكام الشرعية ..!

المصدر: جريدة المدينة الجمعة، 6 فبراير 2009
http://al-madina.com/node/102054

د. سلطان عبد العزيز العنقري

سبق وان كتبت وتحدثت قبل عدة سنوات عن أهمية تقنين وتأصيل ما جاء في الشريعة الإسلامية وصياغتها على شكل مواد بحدودها الدنيا وحدودها العليا وقال غيري وقلت إن سبعين في المائة أو أكثر من قوانين الأحوال الشخصية في فرنسا مستمد من الشريعة الإسلامية وتحديدا من المذهب المالكي !!

غريب أمرنا دولة غربية تستمد قوانينها من الشريعة الإسلامية ونحن الذين نستظل بشريعتنا الإسلامية لا توجد لدينا قوانين مستمدة منها . وجه الغرابة هنا تكمن في أن الذي يرفض ذلك يعطينا المبررات المقنعة ويقول لنا ماذا نفعل بقضايا الجرائم المنظمة كالإرهاب وغسل الأموال والمتاجرة بالبشر والمخدرات ، والتقنية وجرائم الحاسب والملكية الفكرية والتجارة العالمية والقضايا الطبية وغيرها ؟

إلى يومنا هذا لا نعرف لماذا لا توجد لدينا قوانين مكتوبة ؟ ، فالقانون أو النظام لا يسن أو يشرع أو يوضع إلا عندما تكون هناك أمور ملحة للاسترشاد بها لمعالجة سلبية أو مشكلة أو قضية في المجتمع وذلك لضبطها ولتفاديها مستقبلا تخضع للتبديل والتعديل والإضافة والإلغاء حسب المستجدات وظروف العصر المتغيرة التي يمر بها المجتمع وبالتالي الشريعة الإسلامية ما هي إلا مظلة لهذه القوانين أو الأنظمة أو غيرها من المسميات طالما أن تلك القوانين لا تتعارض مع الشريعة الإسلامية. إلى جانب أن القوانين هي جزء لا يتجزأ من سيادة الدولة على أراضيها ومواطنيها والمقيمين فيها ومن يتعامل معها أو تتعامل معه هذه حقيقة يجب أن يعرفها الجميع .

نعود إلى تفاوت الأحكام الشرعية لنقول انه يرجع إلى غياب القوانين المقننة المؤصلة من شريعتنا الإسلامية ، فليس من المنطق أن تكون الأحكام مبرمجة في أدمغة القضاة مما أدى إلى تفاوت الأحكام وتأخير القضايا . فعندما يموت القاضي أو يتقاعد ، على سبيل المثال ، فإن القاضي الذي يأتي بعده عليه أن يبدأ من جديد والمحصلة تأخير للقضايا لأنه ليس هناك قوانين مكتوبة إضافة إلى أننا لا نريد اجتهاداً من القاضي ، كما انه ليس من المنطق أيضا أن ننتظر القاضي حتى يكون «رائق» لإصدار الأحكام ، وليس من المنطق أن تتأخر قضايا الناس ،كما أن القضاة ليسوا بملائكة بل بشر يصيبون ويخطئون فهناك قاض في الجنة وقاضيان في النار.

تفاوت الأحكام الشرعية فيه إجحاف وظلم للجناة والمجني عليهم (الضحايا) على حد سواء ، مجتمعنا ليس بشاذ عن مجتمعات خلق الله بل إن العالم أصبح الآن بلداً واحداً مترامي الأطراف والمملكة جزء صغير في هذا البلد الكبير المترامي الأطراف يؤثر ويتأثر فيه ولا يمكن بأي حال من الأحوال أن نعيش بالأحوال نفسها قبل أربعين سنة أو أكثر ، فالعالم تغير ويجبرك بقوة المكتشفات والثورة المعلوماتية والتقنية أن تتغير أي انك مسير ولست مخيراً وانك مجبر وإلا سوف تجدف ضد التيار.

فالمملكة عضوة في منظمة التجارة العالمية وبالتالي لابد من وجود قوانين ومواد نظامية مكتوبة يسترشد بها كل من يريد أن يتعامل مع المملكة وكذلك تسترشد بها المملكة مع كل من تريد التعامل معه ، فالملكية الفكرية والعلامات التجارية والتجارة والصناعة والاقتصاد وأسواق المال وجرائم الحاسب الآلي Cyber Crimes من بيع أدوية وأسلحة ومخدرات ومتفجرات وقطع غيار مقلدة بل وقطع غيار للطائرات مقلدة عبر الانترنت أمور خطيرة جدا يجب أن يقابلها أنظمة وقوانين رادعة .

الجريمة المنظمة العابرة للحدود كالمتاجرة بالبشر وتجارة الرقيق الأبيض وغسل الأموال والإرهاب والمتاجرة بالمخدرات والمؤثرات العقلية غير المشروعة ، حماية البيئة من التلوث ، حماية حقوق الإنسان والتي كفلها الإسلام لبني

آدم وكرمه من عنف اسري إلى ظلم في العمل وغيره من أنواع التعسف ، وقوانين للمرور والآداب العامة يجب أن تؤصل على شكل قوانين مكتوبة فهي بحاجة إلى قوانين رادعة معروفة ومعلنة لدى الجميع وإلا فإن من أمن العقوبة سوف يستمر بالإساءة وقلة الأدب .
السرقات بجميع أنواعها بما فيها سرقة السيارات والمنازل والسرقة بالقوة والخطف والاغتصاب والاختلاس والسرقة من المال العام والتزييف والتزوير والرشوة والتستر على المخالفين والخارجين عن القانون والإرهابيين والخيانة العظمى المتمثلة بتعريض أمن الدولة للخطر أو التعامل مع جهات أجنبية ضد النظام والوطن وغيرها بأمس الحاجة إلى قوانين لضبطها .
بدائل السجن Alternatives Imprisonment يجب أن تكون موجودة وتطبق كبدائل للعقوبات السالبة للحرية ، بدلاً من سجنه وخسارة المجتمع لطاقة معطلة بالإمكان توجيهها والاستفادة منها في المجتمع ، وكذلك خسارة المجتمع بالصرف عليه في السجن إلى جانب معالجة تكدس السجون في جرائم بالإمكان معالجتها بعقوبات تخدم المجتمع ، فالسجن قد يزيد الشخص انحرافا ويجعله أكثر انتقاما للمجتمع وتدميرا .
وفي المقابل قضاتنا عليهم الإلمام بالفقه المقارن بما فيه تخريج قضاة ملمين بالقوانين الإسلامية والقوانين الدولية وان يكون ذلك شرطاً من شروط القضاء ، كما أن المتخصصين في القانون أيضا عليهم الإلمام بقوانين وأنظمة الشريعة الإسلامية كشرط أيضا من شروط القضاء ثم ينخرطون في السلك القضائي بحيث لا يقتصر القضاء على المتخرجين من معاهد القضاء بل وخريجي القانون من داخل المملكة وخارجها بعد دراسة مكثفة للقوانين الإسلامية على شكل دبلومات أو دراسات عليا أو غيرها في معاهد القضاء الإسلامية المتخصصة بتخريج القضاة الشرعيين .
نخلص إلى القول إن وجود قضاة مؤهلين تأهيلاً عالياً وقوانين تحت مظلة الشريعة الإسلامية ولا تتعارض معها أصبح أمراً ملحاً بل مطلباً فلدينا قضايا كبيرة وكثيرة ومتنوعة ولدينا قضاة قد لا يستطيعون بتأهيلهم الحالي، في هذا العصر، أن يبتوا ويحكموا فيها.

من يجيز وأد الصغيرات؟

المصدر: جريدة الوطن الجمعة 11 صفر 1430هـ الموافق 6 فبراير 2009م العدد (3052) السنة التاسعة
http://www.alwatan.com.sa/news/writerdetail.asp?issueno=3052&id=9390&Rname=135

مليحة الشهاب

في بداية هذا المقال أود أن أوجه الشكر الجزيل لمركز الفحص الطبي لما قبل الزواج في مدينة جدة على قيام طاقمه الطبي بواجبه الإنساني بالتزامن مع واجبه المهني، نشكر أفراده على محاولتهم لإنقاذ طفلتين (الكبرى لم تتجاوز العاشرة والصغرى ذات خمس سنوات) من جريمة كانت والدتهما تسعى لارتكابها في حقهما بتزويجهما لرجلين من أقربائها، فكما ورد في التقرير الصحفي أن اللجنة " بينت للأم خطورة ذلك وضرر إقدامها على تزويج بنتيها في هذه السن، وتقبلت الأم النصح، ووعدت بالتريث وعدم التسرع في قرار الزواج".

ولقد تضمن الخبر حالات أخرى لصغيرات يعمد أهلهن إلى تزويجهن، مثل الأخ الذي يسعى إلى تزويج أخته ذات السنوات العشر " من صديقه البالغ 40 عاما ومتزوج من امرأتين" !!!

الأم وعدت فقط بالتريث وليس التراجع وهذا يعني أن مشروع الجريمة مازال محتملا، أما الأخ الذي لم يتلق أي محاولة لإقناعه بالتراجع لأن الرجل في ثقافتنا كلمته واحدة لا يحيد عنها ولو على الخطأ، فمن المؤكد أن أخته ذات السنوات العشر اغتصبت طفولتها بأبشع صورة.

من المسؤول عما يحدث لصغيراتنا؟ لا تقولوا إنهم الأهل فهذا يعني أننا نتجاهل أننا نعيش تحت ظل دولة تحكمها قوانين وتشريعات تستند إلى الشريعة الإسلامية التي حفظت الحقوق حتى للحيوانات فكيف بالإنسان؟!

هذا الباب لا بد أن يغلق إلى الأبد، فهذا الوأد لا يرضاه دين ولا منطق ولا ضمير نائم فضلا عن الصاحي. إن زواج الصغيرات وأد للضمير الإنساني ومتاجرة بالطفولة وهتك فاحش للبراءة وخروج عن قيم الدين الإسلامي العليا القائمة على حفظ وصيانة النفس البشرية وحمايتها من أي استغلال، لذا شرعت الوصاية للقصر، لكن ما يحدث أن هناك استغلالا بشعا للولاية من قبل الولي والتي منحتها الشريعة له ليقوم بحفظ حقوق القاصر لا انتهاكها واستغلالها، وفي حال وجد المشرع أن الولي قام بما يخالف مصلحة القائم على وصايته، فعليه أن يعطل هذه الولاية، ولا بد من سحبها من الولي إلى شخص أكثر تأهيلا للقيام بواجبات الوصاية.

لكن هذا لا يحدث، فالولي له سلطة مطلقة، والطفل لا يملك ما يكفي من الإدراك ليعرف حقوقه فضلا عن المطالبة بها وحمايتها، وفي غياب مؤسسات تقوم على مراقبة ما يحدث لهؤلاء القصر، فاستغلال الطفولة والمتاجرة بها سيظل قائما.

زواج الطفلات حالة إنسانية مستعجلة لا تحتمل التأجيل، لا تحتمل انتظار أن يعي رجال الدين فداحة هذا الجرم ليصدروا فتوى بعدم جوازه، فعلى وزارة الشؤون الاجتماعية أن تقوم بدورها وتصدر القوانين التي تمنع وقوع جريمة اغتصاب الطفولة تحت غطاء سام وهو الزواج.

العثمان: أبناء "أغنياء" يدفعون أمهاتهم إلى "التسول"... "الشرقية": ملتقى وحملة لرعاية المُسنات ومواجهة"العقوق"

المصدر: جريدة الحياة الخميس - 09/02/05//
http://ksa.daralhayat.com/local_news/regions/02-2009/Article-20090204-42e35c63-c0a8-10ed-00c4-74982e24a3c7/story.html

الدمام - رحمة ذياب الحياة

يعتزم مركز «مشروع الأميرة جواهر لمشاعل الخير»، إقامة ملتقى «تواصل»، الذي سيُعلن من خلاله عن تأسيس لجنة لرعاية المُسنات، وحملة توعية بحقوق هذه الفئة، وتسليط الضوء عليها.

فيما أكدت المديرة التنفيذية للشؤون النسائية في جمعية البر الخيرية في المنطقة الشرقية المشرفة على المركز بدرية العثمان، على أن حالات عقوق الوالدين «تشهد تزايداً».

وذكرت العثمان، ان بعض العاقين الذين لا يوفون بأبسط الحقوق لأمهاتهم هم «من رجال الأعمال والأثرياء، أو ذوي المناصب الرفيعة، فيما أمهاتهم يلجأن إلى الجمعيات الخيرية لسداد فواتير الكهرباء والخدمات الأخرى، أو يتسولن في الشوارع، وحين نتواصل معهم، لتقديم الرعاية لأمهاتهم، يرفضون ذلك، بطريقة مباشرة أو غير مباشرة، من خلال التملص»، معتبرة هذه التصرفات «تشويهاً للمجتمع، ونكراناً للجميل، فيما نسعى من خلال الملتقى إلى رد جميل هذه الفئة».

وأبانت المشرفة على المركز،التي كانت تتحدث في لقاء «الثلثاء الشهري» لمركز سيدات الأعمال في الشرقية، أنه سيتم «التواصل مع نحو 150 مُسنة من الأسر المستفيدة التابعة إلى الجمعية، إضافة إلى 10 مُسنات من دور الرعاية الاجتماعية»، موضحة أن الحملة «ستنطلق في 13 ربيع الأول المقبل، وستتواصل طوال العام الجاري، وسيتزامن إطلاقها مع الإعلان عن لجنة «تواصل»، التي تسعى إلى تسليط الضوء على هذه الفئة، لتثقيف الأبناء بأهمية الوفاء في حقوق الوالدين، وبث التوعية وإبراز دور هذه الفئة، التي قدمت الكثير لأبنائها».

واستعرضت العثمان، دور مركز «الأميرة جواهر لمشاعل الخير»، في الحد من البطالة، عبر «التأهيل والتدريب والتوظيف»، موضحة أنه «وفر أكثر من مئتي وظيفة، لطالبات عمل، في جميع التخصصات. كما بلغ عدد المستفيدات من البرامج التدريبية نحو مئتي خريجة، ضمن خمس دفعات في برنامج «تعليم فن الخياطة والتفصيل»، إضافة إلى 67 خريجة في برنامج التدريب الصناعي.

ووصل عدد المنتجات إلى 45، فضلاً عن خريجات «دبلوم التجميل الشامل»، وبرامج «الحاسب الآلي»، و»الفوتوشوب» و»الفن التشكيلي». وأبانت أن المركز المقام على مساحة 12 ألف متر مربع، «قام بتحويل الأيدي المستهلكة إلى عاملة وفاعلة، في عدد من المجالات، كالتدريب المهني والحرفي على «السدو»، وتدريب العاملات المنزليات على أساليب النظافة والطهي، إضافة إلى دخول برامج ودورات صحية، بهدف الانتقال من مرحلة العوز والحاجة، إلى تقديم العون للآخرين والإنتاج والعمل».

ونوهت إلى، الخطوات الأولى منذ انطلاقة المركز، الذي يهدف إلى «خدمة المجتمع، ودرس احتياج المجتمع من الخدمات المواكبة للتطور، ووجدنا ان المنطقة، بعد إجراء دراسة وتوزيع استبيانات على خمسة آلاف شخص في

الشرقية، لمعرفة الاحتياج الذي يتطلبه سوق العمل والاحتياجات الأسرية، أن المهن اليدوية والإدارية وغيرها من المجالات، قد تفي بالغرض، لسد الاحتياجات الأسرية، ورفع المستوى الاقتصادي والأسري».

كنا محتاجين... فأصبحنا نساعد الآخرين

استعرضت مُستفيدات ومُتدربات ومدربات في مركز «الأميرة جواهر لمشاعل الخير»، تجاربهن أمام الحاضرات، في لقاء «الثلثاء الشهري». وذكرت المستفيدة نورة العتيبي، وهي معلمة رياض أطفال في «روضة المشاعل»، أنها «التحقت في دورات تدريب وتأهيل لمدة ثلاثة أشهر، للتدرب على الوسائل التعليمية والبيئة الصفية، وحصلت على الوظيفة بعدها». فيما تتحدث بدرية الغامدي عن معاناتها مع البطالة، «تخرجت منذ أعوام في كلية العلوم قسم النبات، واتجهت إلى عدد من مؤسسات العمل، وقوبلت بالرفض، إلى أن بدأت أملئ وقت فراغي في التطريز على الأقمشة، وقررت بعدها الالتحاق في دورات في المجال ذاته، واجتزت مراحل عدة، إلى أن أصبحت مدربة في المركز، والتحقت في برنامج «التدريب الصناعي». وأصبحت قادرة على تصليح المكائن وصيانتها، وجاهزة للعمل في أي مصنع عالمي».

وأوضحت مستفيدة أخرى (مُطلقة)، أن مشكلتها الاجتماعية وإعالتها لخمسة أطفال، كانت «سبباً في اكتسابي لمهارات مهنية تقيني العوز والحاجة، إذ حصلت لاحقاً على شقة، ضمن مشروع «الإسكان المُيسر». وسرد عدد من المُستفيدات قصصهن قبل الانخراط في برامج المركز، والاستفادة منها في رفع مستوى معيشتهن.

حقوقية" سعودية تواجه أمراً بـ"التوقيف" بسبب عدم سدادها مستحقات مالية

المصدر: جريدة الحياة الخميس - 09/02/05//
http://ksa.daralhayat.com/local_news/regions/02-2009/Article-20090204-42f37a5d-c0a8-10ed-00c4-7498b2bbc191/story.html

جدة - بدر محفوظ الحياة

تواجه ناشطة سعودية في مجال حقوق الإنسان (تحتفظ «الحياة» باسمها)، حكماً بإلقاء القبض عليها وإيداعها «التوقيف» بسبب عدم تجاوبها مع مخاطبات رسمية متعددة واجهتها بها جهات حقوقية، إثر شكوى تقدم بها أحد المحامين ضد الناشطة بحجة عدم سدادها مستحقات مالية متأخرة تصل إلى 100 ألف ريال.

وأكد المحامي الموكل في القضية هاني العمري لـ«الحياة» حصوله على أمر بإلقاء القبض على الناشطة السعودية من الجهات المختصة، مع الأخذ في الاعتبار تحديد مهلة نهائية انتهت صباح اليوم (الخميس) لحضور الناشطة للمفاهمة أو دفع المبالغ المترتبة عليها. وأوضح العمري أن الناشطة مدينة لموكله بمبلغ يصل الى 100 ألف ريال عبارة عن مستحقات مالية سابقة تتعلق بعدم سدادها إيجار منزلها الذي تسكنه هي وأفراد أسرتها، إضافة إلى عدم تجاوبها مع عدد من النداءات المتكررة والخطابات الرسمية.

وأشار إلى أنه خاطب الناشطة أكثر من 10 مرات متوالية عبر خطابات رسمية من أجل المفاهمة أو تسديد المبالغ المستحقة عليها، إلا أن جميع المحاولات باءت بالفشل، لافتاً إلى وجود خطاب من شركة الكهرباء يقضي بفصل التيار الكهربائي عن المنزل الذي تقطنه، وهو ساري المفعول منذ مطلع الأسبوع الماضي. بدورها، أكدت الناشطة الحقوقية لـ«الحياة» صحة الخبر، مشيرة إلى أنها تجابه ثلاث قضايا مالية حالياً وليست واحدة، مؤكدة «أنها تعتبر نفسها أكثر امرأة مديونة في الشرق الأوسط». وقالت: «إنها ستعرف كيف تجابه هذه المعضلة، وستحاول حلها قدر المستطاع»، مشيرة إلى «أنه ليس لها مصدر دخل آخر سوى الوظيفة الحكومية التي تعمل فيها، وهو بالكاد يكفيها مصاريفها الرئيسية التي تعتمد عليها في تسيير حياتها اليومية».

وأضافت: «أنها وعلى رغم مشاركاتها المتعددة في عدد من القنوات التلفزيونية والمحطات الفضائية والملتقيات الأدبية والفنية إلا أنها لا تتقاضى أي مبالغ مالية نظير ذلك، بسبب توقيعها على تعهد رسمي في عملها بعدم الحصول على أي أموال إضافية أو الالتحاق بأي أعمال أخرى تدر عليها مداخيل إضافية».

يذكر أن الحقوقية «المديونة» تعد إحدى الناشطات السعوديات في مجال حقوق الإنسان، وتطالب بحقوق المرأة عبر عدد من القنوات، إضافة إلى مشاركاتها المتعددة في الملتقيات الاجتماعية والأدبية والثقافية داخل المملكة.

وزير التربية يوجه بسرعة الإبلاغ عن أي قضية بالمدارس

المصدر: جريدة الوطن السبت 12 صفر 1430هـ الموافق 7 فبراير 2009م العدد (3053) السنة التاسعة
http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3053&id=89376&groupID=0

جازان: مهدي السروري

وجه وزير التربية والتعليم الدكتور عبدالله بن صالح العبيد جميع الإدارات العامة للتربية والتعليم للبنين في مناطق ومحافظات المملكة بالتعميم على جميع المدارس لجميع المراحل التعليمية بسرعة الإبلاغ عن أي قضية جنائية أو حادثة أخرى تحدث لأي طالب داخل أو خارج
المدرسة لجميع المراحل التعليمية وأن ترسل إلى مكتب الوزير مباشرة بعد حدوثها فورا.
و طالب التوجيه بأن يتضمن التبليغ تفاصيل شاملة ووافية عن القضية أو الحادثة من حيث اسم المدرسة والمرحلة الدراسية واسم مكتب التربية والتعليم التابعة له المدرسة ومكان الحادثة ووقتها ونوعها وأطراف القضية من أسماء وصفوف وأعمار وملخصاً عن القضية أو الحادثة وما اتخذ بشأنها من قبل المرشد الطلابي وإدارة المدرسة.
أوضح ذلك مدير عام التربية والتعليم للبنين بمنطقة جازان شجاع بن محمد بن ذعار.

أوصت بتوفير خدمات الرعاية الصحية والنفسية للضحايا

دراسة: الإهمال في المرتبة الأولى للعنف الأسري بالسعودية

المصدر: جريدة الوطن السبت 12 صفر 1430هـ الموافق 7 فبراير 2009م العدد (3053) السنة التاسعة
http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3053&id=89421&groupID=0

حفر الباطن: منديل الحربي

أكدت دراسة عن العنف الموجه نحو الزوجات وعلاقته بالشعور بالأمن ومفهوم الذات لدى النساء المعنفات بالسعودية أن الطالبات المتزوجات يتعرضن لأشكال العنف الأسري "الجسدي – النفسي - الإهمال - الاجتماعي" وذلك بدرجات مختلفة.

وأوضح الباحث مدير إدارة كليات التربية بحفر الباطن احمد زيدان الشمري أن دراسته تهدف إلى التعرف على العنف الأسري الموجه نحو الزوجة وعلاقته بالشعور بالأمن ومفهوم الذات لدى الطالبات المتزوجات في كلية التربية بمحافظة حفر الباطن.

وبين أن الدراسة تكونت من عينات لـ120 طالبة متزوجة من كلية التربية بحفر الباطن، وأضاف أنه تم استخدام عدد من المقاييس في الدراسة مقياس العنف الأسري الموجه نحو الزوجة، ومقياس الشعور بالأمن، ومقياس مفهوم الذات.

وذكر أن الدراسة توصلت إلى أن درجة تعرض المتزوجات للإهمال احتلت المرتبة الأولى وكانت بدرجة متوسطة ثم درجة تعرضهن للعنف الاجتماعي في المرتبة الثانية وبدرجة أيضا متوسطة وأخيرا احتل العنف الجسدي المرتبة الأخيرة وبدرجة ضعيفة. كما أشارت النتائج إلى أن هناك علاقة عكسية بين الشعور بالأمن وأشكال العنف الأسري، حيث إن الشعور بالأمن ومفهوم الذات يتدنى لدى المتزوجات بازدياد درجة تعرضهن لأشكال العنف الأسري من قبل أزواجهن.

كما أظهرت النتائج وجود فروق ذات دلالة إحصائية لمستوى تعليم الزوج على درجات وجود أشكال العنف الأسري.

وجاءت التوصيات بتوفير خدمات الرعاية الصحية والنفسية والاجتماعية لضحايا العنف الأسري عبر البرامج الإرشادية والعلاجية والتأهيلية.

محكمة تمنح "حق الموت" لإيطالية عاشت 17 عاماً في غيبوبة

المصدر: جريدة الوطن السبت 12 صفر 1430هـ الموافق 7 فبراير 2009م العدد (3053) السنة التاسعة
http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3053&id=89425&groupID=0

روما: الوطن

بعد سنوات من المعارك القانونية والأخلاقية، وافقت محكمة إيطالية على فصل أجهزة الإعاشة عن امرأة بقيت في حالة غيبوبة منذ 17 عاماً، جراء حادث مروري أدى إلى إصابتها في الرأس عام 1992.

جاء قرار المحكمة استجابة لطلب والد المرأة الإيطالية، ويُدعى بيبينو إنغلارو، الذي عمل جاهداً وعلى مدى سنوات، للحصول على إذن من المحكمة لسحب أنابيب التغذية الصناعية عن جسم ابنته إلوانا، وذلك لمنحها نهاية كريمة لحياتها على حد تعبيره كما جاء أمس في موقع "سي إن إن" الإخباري.

وقال إنغلارو، إن ابنته وقبل أن تتعرض للحادث المروري وهي في العشرين من عمرها، قد قامت بزيارة أحد أصدقائها في نفس الحالة، حيث يتذكر قولها آنذاك أنها لو كانت في مكانه لأرادت إنهاء حياتها.

ورغم أن "الموت الرحيم" يعتبر عملا غير قانوني في إيطاليا، إلا أن الوالد اتخذ من رغبة ابنته منطلقاً لإقناع المحكمة بإنهاء حياتها، وذلك لأنها بحسب رأيه، قد عبرت عن رفضها لإبقائها في حالة غيبوبة بشكل غير مباشر قبل تعرضها للحادث.

وقال إنغلارو، إن "ابنته كانت تعتبر بطلة حرية، وكانت تعي تماماً أن الحياة هي الحرية، وليست فقط واجباً على الإنسان."

وبالرغم من حصول الأب على حكم يمنحه الحق في نزع أنابيب التغذية الصناعية عن إلوانا في نوفمبر ، إلا أنه لم يتمكن من تنفيذ هذا الحكم فور صدوره، نظراً لامتناع العيادات الطبية عن استقبال ابنته للقيام بالأمر.

وكان عدد من العيادات الطبية قد تعرضت لضغوط مكثفة من قبل وزير الصحة الإيطالي، بعد أن عرضت تلك العيادات موافقتها على استقبال "امرأة الغيبوبة"، مما أدى إلى سحب عرضها بعد أيام قليلة.

ووافقت مؤخراً عيادة خاصة على استقبال الوالد وابنته، حيث نقلت إلوانا منتصف الأسبوع الماضي من المستشفى الموجودة فيه إلى العيادة الواقعة في بلدة "يودين"، بشمال شرقي إيطاليا.

وقامت مجموعة من المحتجين باعتراض طريق سيارة الإسعاف، التي تولت نقل إلوانا إلى العيادة الطبية، رافعين يافطات تندد بـ"القتل الرحيم."

وأصدرت العيادة عددا من الشروط إلى الشرطة لمنع التصوير في كافة مراحل وقف التغذية، مع منع دخول أي شخص لزيارة إلوانا ما عدا بعض الأفراد المحددين من عائلتها وأصدقائها .

لا يفرق بين كون المتحرش رجلا أو امرأة.. والسجن 3 سنوات وغرامة 100 ألف ريال للمتجاوزين

السعودية: دراسة مشروع قانون يعاقب على التحرش بين الجنسين في دوائر العمل

المصدر: جريدة الشرق الأوسط السبت 12 صفر 1430 هـ 7 فبراير 2009 العدد 11029
http://www.asharqalawsat.com/details.asp?section=43&article=506018&issueno=11029

الرياض: وائلة عبد الكريم

تتجه السعودية إلى وضع الأطر القانونية لمسألة التحرش الجنسي، وبالذات في بيئة العمل، محددة عقوبات ستطبق بحق المتجاوزين تصل في حدها الأقصى إلى السجن 3 سنوات، وتغريم المتحرش 100 ألف ريال، في الوقت الذي لا يفرق مشروع الدراسة بين ما إذا كان المتحرش رجلا أو امرأة.

وتعكف لجنة مختصة في مجلس الشورى على دراسة إصدار نظام لردع المتحرشين جنسيا، بهدف القضاء على هذه الظاهرة في العمل، من أجل الوصول إلى بيئة عمل نظيفة، خاصة بعد أن تم بالفعل إعداد مسودة هذا النظام، وبدأ المجلس في دراسته.

وتوقع الدكتور طلال بكري، رئيس لجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة والشباب بمجلس الشورى، في تصريح خاص بـ«الشرق الأوسط»، أن يساعد المجلس في تشكيلته المقبلة على تسريع إصدار هذا النظام. وقال إنه سيتم تحديد العقوبات المناسبة لكل فعل من خلال لجنة الشؤون الإسلامية، فالعقوبة ستكون بقدر الإساءة، فكل نوع من التحرشات يحتاج إلى دراسة وإلى إيجاد العقوبة الرادعة المناسبة له، كما سيتم تحديد الجهة التي ستنفذ هذا المشروع من خلال لجنة الشؤون الإسلامية.

وذكر الدكتور البكري أن مثل هذه التحرشات ستكون موجودة في البداية فقط، كوننا بالدرجة الأولى مجتمعا مغلقا، وأن الزمن كفيل بإزالة مثل هذه التحرشات في ظل وجود نظام لمكافحة التحرش الجنسي، الذي سيكون له دور كبير في إيقاف مثل هذه الأمور، من خلال أسلوب العقاب المناسب والرادع.

من جانبه قال الدكتور مازن عبد الرزاق بليلة، عضو مجلس الشورى، في حديث لـ«الشرق الأوسط» إنه سبق وأن عرض على مجلس الشورى أهمية وجود نظام لمكافحة التحرش الجنسي بالنساء، حيث تمت الموافقة على دراسة الموضوع في اللجنة المختصة، ثم أعاد عرض الموضوع مرة أخرى في إحدى الجلسات، التي تم فيها استضافة وزير العمل، الذي أشار بدوره إلى أن وزارته سوف تدعم هذا الاتجاه عندما يأتي من الشورى.

وأضاف: «على هذا الأساس تم إعداد مسودة نظام مكافحة التحرش الجنسي بتمويل من القطاع الخاص، والذي قام بدراسة علمية قانونية شملت الاطلاع على جميع الأنظمة والتشريعات التي تعنى بمكافحة التحرش الجنسي في دول عربية وإسلامية وغربية، واستنباط ما هو مناسب للمجتمع السعودي وما لا يتعارض مع الشريعة الإسلامية.«

وأضاف الدكتور بليلة أنه تم مناقشة عدة مواضيع في اجتماع لجنة نظام التحرش الجنسي، من بينها مفهوم الرشوة الجنسية، كذلك مدى ملاءمة تطبيق عقوبة الجَلد للمرأة، وتقبل المجتمع الدولي لهذا النوع من العقوبة، مشيرا إلى أن الحق

العام لا يسقط بمرور الزمن، والتحرش جريمة تتعلق بالحق العام. كما تطرق الاجتماع إلى عدة مواضيع أخرى، من بينها طرق إثبات التحرش الجنسي، التي تكون بالكتابة أو الشهود أو القرائن أو المعاينة أو اليمين أو الإقرار، أي أنه يجب على المرأة إثبات البينة.

وتقترح المسودة أن يكون نظام مكافحة التحرش مستقلا بدلا من إدراجه في قانون العمل، لأن صدور نظام جديد أسهل من تعديل نظام قائم. كما شدد النظام أنه كلما كان الجاني متفوقا على المجني عليه، سواء كان هذا التفوق طبيعيا أو مصطنعا، تشدد العقوبة على الجاني.

وأوضح الدكتور بليلة أن المادة الأولى من مسودة نظام مكافحة التحرش الجنسي تنص على أنه: يعتبر تحرشا جنسيا معاقبا عليه بموجب هذا النظام كل قول أو فعل أو إشارة، أو اتخاذ موقف لا تدع ظروف الحال شكا في دلالته على الرغبة في الإيقاع الجنسي بالطرف الآخر، أو إهانته، أو استفزازه، أو تحقيره بسبب جنسه، أو مجرد خدش حياء الأذن أو العين.

وذكر أن العقوبات المقترحة لمثل هذا الفعل هي حبس المتحرش مدة لا تقل عن 6 أشهر ولا تزيد عن سنة، وبغرامة لا تقل عن 20 ألف ريال ولا تتجاوز 50 ألف ريال، أو بإحدى هاتين العقوبتين، وفي حالة العودة تضاعف العقوبة.

وأشار إلى أن المادة الثانية من مسودة نظام مكافحة التحرش تنص على مفهوم التحرش الجنسي في مجال العمل، وهو صدور أي سلوك ينطبق عليه الوصف الإجرامي الوارد في المادة الأولى من هذا النظام من رئيس على مرؤوس أو العكس، أو من عامل على آخر، أيا كان نوع العمل أو نوع العلاقة بين الطرفين، وسواء كان في النطاق الزماني والمكاني للعمل أو خارجه، متى كانت علاقة العمل هي سبب التحرش الجنسي أو وقع بمناسبتها.

أما العقوبات المقترحة في مجال العمل فهي أشد، حيث يطالب بحبس المتحرش مدة لا تقل عن سنة ولا تزيد عن 3 سنوات، وبغرامة لا تقل عن 50 ألف ريال، وفي حالة العودة تضاعف العقوبة.

ويضيف عضو مجلس الشورى أن المادة الثالثة تؤكد على مسؤولية الرؤساء والمديرين في المؤسسات الحكومية وأصحاب الأعمال، أو من يقوم مقامهم، كل في مجال عمله، على توفير بيئة عمل خالية من أفعال التحرش الجنسي، حيث يتعين عليهم وضع أنظمة داخلية فعالة لمكافحة التحرش الجنسي، مع اتخاذ كافة الوسائل اللازمة لذلك، ومن ذلك نشر الوعي بخطورة التحرش الجنسي من الناحية الدينية والأخلاقية والنظامية، وتوفير بيئة عمل يحاط فيها الاختلاط بين الجنسين بالضوابط الشرعية، والمراقبة المستمرة لسلوكيات من تثور حولهم الشبهات، وضع نظام فعال للشكوى من أفعال التحرش الجنسي، وإحاطة التحقيق الإداري بكافة الضمانات النظامية، كما يجب ضمان سرية التحقيق حفاظا على النظام العام والآداب العامة.

وتم اقتراح أنه في حالة الإخلال بالجزاءات التأديبية المنصوص عليها في نظام الخدمة المدنية أو العمل، يعاقب رئيس المؤسسة أو مديرها أو صاحب العمل حسب الأحوال بغرامة لا تقل عن 50 ألف ريال ولا تتجاوز 100 ألف ريال، كما أنه في حال العودة تضاعف العقوبة.

ويؤكد الدكتور بليلة أن المادة الرابعة تتناول كذلك مسؤولية الرئيس بالمؤسسة أو مديرها أو صاحب العمل عن كل حوادث التحرش الجنسي التي تقع في مؤسسته، مالم يثبت أنه لم يقصر في وضع وتنفيذ خطة مكافحة التحرش الجنسي.

وتأتي المادة الخامسة لتطالب المجني عليه في جريمة التحرش الجنسي بإقامة الدليل على وقوعها، وللمتهم نفيها بكافة طرق الإثبات، بينما يخضع إثبات الواقعة ونفيها للسلطة التقديرية لجهات التحقيق.

وأظهر استبيان شاركت فيه نحو 1000 عاملة سعودية يعملن في مجالات مختلفة، مثل الطب والتعليم والبنوك والإعلام والوظائف الإدارية والتقنية والفنية، حيث كان موضوع الاستبيان «التحرشات والصعوبات التي تواجهها المرأة السعودية في عملها مع الرجل»، أن معظم الموظفات اللاتي شاركن في الاستبيان لم يواجهن أي صعوبة في إقناع أسرهن من أجل الحصول على وظيفة، كما أن حالتهن الاجتماعية جاءت على الترتيب التالي: المتزوجات 48 في المائة، العازبات 42 في المائة، المطلقات 10 في المائة.

أما سبب رغبتهن في العمل فقد شكل إثبات الذات والطموح أعلى نسبة، يليه الحاجة المادية، ثم تمضية وقت الفراغ. وذكر البعض منهن أنهن يعتبرن العمل مسؤولية اجتماعية يبتغين الأجر من خلالها، بالإضافة إلى تحقيق الاستقلالية المادية، كما أن ذلك يخلصهن من تسلط الرجل وإهانته، ويمنحهن الأمان المادي والنفسي في حالة حدوث الطلاق، إضافة إلى أن العمل يساعدهن على التغلب على غلاء المعيشة.

وأظهر الاستبيان أن نسبة الموظفات اللاتي تعرضن للملاطفة بطريقة غير لائقة من قبل «رؤسائهن» كانت 21 في المائة، بينما تعرضت 35 في المائة منهن لمحاولات مشابهة من «زملائهن» الذين يعملون معهن بنفس المستوى الوظيفي أو أقل.

وكانت نسبة النساء اللاتي شاركن في الاستبيان ويرتبط عملهن بالرجال بشكل مختلط أكثر من 68 في المائة، فيما كانت 24 في المائة منهن يعملن في أقسام نسائية منفصلة عن الرجال. وكانت الملاطفة في الحديث هي الأسلوب الأكثر الذي يستخدمه الرجال كجس نبض لما سيتبعه من تحرشات، وقد تطور الأمر عند البعض لطلب لقائهن خارج أوقات العمل بنسبة 28 في المائة، بينما عانى 24 في المائة منهن من الاتصال بهن في أوقات متأخرة، أما 15 في المائة فكشفن عن أنه تم التجرؤ والتحرش بهن باللفظ واللمس.

وذكرت بعض المشاركات في الاستبيان أن مثل هؤلاء الرجال يبدأون بالملاطفة، فإذا أوقف عند حده من البداية لم يتجاوز ذلك إلى أمور أخرى. كما ذكرن أن رفع شكوى إلى المسؤول أو المدير بشكل خاص قد يفيد في ردع زملاء العمل إضافة إلى تجاهلهن. وسببت هذه التحرشات صعوبات لهؤلاء الموظفات، كما أظهرت النتائج التي أشارت إلى أن 32 في المائة من الموظفات اللاتي تعرضن لتحرشات من قِبل «رؤسائهن أو زملائهن» مروا بصعوبات نفسية كبيرة، سواء لخوفهن من الفضيحة أو الفصل التعسفي أو معرفة أسرهن بتلك المضايقات، مما يترتب عليه إشكاليات ليس لها حدود، بجانب إيقافهن عن العمل، إضافة إلى حرمانهن من الزيادات المالية أو الترقيات التي يسعين لها ويطمحن للوصول إليها كباقي العاملين، نتيجة عدم استجابتهن للتحرشات.

أما من تعرضن لتحرشات تعدت حدود الملاطفات أو الاستدراج في الحديث فكانت نسبتهن 22 في المائة، وهو مؤشر على عدم وجود وازع ديني أو أخلاقي عند بعض الرجال، بجانب انعدام ثقافة آداب التواصل مع المرأة.

وتباينت ردود الأفعال تجاه التحرش الذي تعرضن له بشكل مختلف وبناء على ظروف كل مشاركة في الاستبيان، حيث أكدت 7 في المائة منهن أنهن فضلن السكوت خوفا من الفضيحة، و 8 في المائة فضلن السكوت حتى لا تتطور الأحداث ويصل الخبر إلى أسرهن فيضطررن إلى ترك العمل، فيما كانت 24 في المائة منهن قد تقدمن بشكوى ضد من تحرش بهن. لكن النسبة الأكبر، والتي تعتبر النتيجة الطبيعية في الغالب، كانت 74 في المائة لمن تصدين للمتحرشين بشكل حازم وأوقفنهم عند حدهم، لكن المخيب للآمال أن هناك من سايرن المتحرشين خوفا منهن، وهن نسبة ضئيلة للغاية تمثل 2 في المائة، كذلك من سايرنهم خوفا على الوظيفة، وكانت نسبتهن قليلة وتمثل 4 في المائة، وقد لجأ البعض من الموظفات لترك العمل كليا تفاديا للمتحرش، كما ذكرت بعض المشاركات.

وطالبت 83 في المائة من الموظفات من خلال الاستبيان بوضع قوانين صارمة تشمل الفصل والسجن والغرامات المالية لردع المتحرشين، فيما كانت هناك نسبة بسيطة فضلن تقنين الاختلاط بالجنس الآخر للضرورة كحلّ أمثل، لكن الغريب في الأمر أن نسبة 11 في المائة فقط هن من طالبن بفصل الذكور عن الإناث كليا.

وأشارت بعض المشاركات إلى أن ظهور المرأة بالمظهر اللائق المحترم والتزامها بالحجاب أمام الرجال، ومعاملتها لهم بكل جدية واحترام، يقلل كثيرا من هذه الحالات، كما طالبن بتثقيف الموظفات وإطلاعهن على حقوقهن وتشجيعهن على الإفصاح عما يضايقهن وعدم السكوت على مثل هذه الحالات. كما أشار البعض منهن إلى أنه يمكن الرجوع إلى تجربة شركة أرامكو الناجحة في هذا المجال، حيث توجد قوانين صارمة جدا تردع المتحرشين، مما ساهم في تقليل نسبة التحرش 99 في المائة كما تقول إحداهن.

وتعتقد 80 في المائة من الموظفات المشاركات في الاستبيان أن تثقيف المجتمع بشكل عام، وتوعيته بآداب التواصل الاجتماعي، سيساهم في التقليل من هذه الظاهرة، وسيساعدهن على تحقيق المزيد من النجاح والتفوق في العمل.

واقترحت بعض المشاركات وضع لوحات في مقر العمل تنص على القوانين التي تعاقب المتحرشين، لتعريف المرأة بحقوقها ولتذكير الرجل بما سيحدث له في حالة إقدامه على أي فعل مشين، كما أوضحن أن فصل الذكور عن الإناث كليا في العمل له سلبياته، فالاختلاط موجود في الأماكن العامة. وطالب الجميع بوضع قوانين صارمة تكفل حق الموظفة لتعمل في جو آمن لتحقق مزيدا من النجاح والتميز.

لوريين بيلباو: شقيقي الأصغر آدم نزل من الدور 84 في برج مركز التجارة العالمي ولقي حتفه تحت الأنقاض

عوائل ضحايا هجمات سبتمبر: نشعر بالهزيمة بعد تعطل محاكمات غوانتانامو

المصدر: جريدة الشرق الأوسط السبت 12 صفر 1430 هـ 7 فبراير 2009 العدد 11029
http://www.asharqalawsat.com/details.asp?section=4&article=506092&issueno=11029

غوانتانامو (كوبا): محمد الشافعي

تحمل المواطنة الأميركية لوريين بيلباو آرياس صورة شقيقها الأصغر آدم (37 عاما) الذي قتل في يوم 11 سبتمبر (أيلول) 2001، الهجمات الأكثر دموية في التاريخ، وتحتضن صورة آدم وهي تتنقل داخل معتقل غوانتانامو، حيث حضرت مع ممثلي أربع من عوائل الضحايا جانبا من جلسات المحاكمات العسكرية للخمسة الكبار المتهمين بتدبير الاعتداءات. وسافرت لوريين من نيوجيرسي حيث تقيم، إلى واشنطن، ثم على نفس الطائرة من قاعدة «آندروز» الجوية بواشنطن مع شقيقيها آندرو ودونالد ومجموعة من الصحافيين والمحامين الذين يدافعون عن المتهمين الخمسة، وممثلين آخرين عن منظمات حقوقية دولية، جاءوا لمراقبة سير العدالة. وحضر عن ممثلي العائلات أيضا جو هولاند وجيم ريتشي، وكلاهما فقد نجله في الهجمات. وكان الأخير يبدو عليه الغضب والتأثر وهو يتحدث إلى الإعلام عن محنة عائلته ببطء سير العدالة، فيما وصف جيم ريتشي التعويضات التي حصلت عليها الأسر بأنها لا تنفع ولا تغني، ويكفيه أنه فقد فلذة كبدة، «بينما الجناة الذين تسببوا في الهجمات الإرهابية يعيشون منعمين في غوانتانامو». وفقد ريتشي - وهو من بروكلين - نجله جيمي (29 عاما، ضابط مطافئ) في يوم الهجمات، وقال إنه سينتظر العدالة أن تتحقق، ولكنه لا يريد أن تأخذ 8 سنوات أخرى.

بعد أن علق الرئيس الأميركي باراك أوباما الإجراءات القضائية أمام المحاكم الاستثنائية العسكرية في غوانتانامو مدة 120 يوما، أعربت لوريين بيلباو آرياس لـ«الشرق الأوسط» أمام قاعة المحاكم الأميركية في كوبا، عن غضبها الشديد، لتعطيل العدالة لصالح هؤلاء الذين ارتكبوا أبشع جرائم في التاريخ الحديث. وقالت إن المكان الحقيقي لمحاكمة هؤلاء هو قاعدة غوانتانامو لا داخل الأراضي الأميركية.

وتحدثت عن شقيقها آدم نائب إحدى شركات الخدمة المالية في الدور 84 من برج مركز التجارة العالمي، وقالت إن شقيقها آدم كان قد تزوج بصديقته مارجريت قبل أسابيع، مشيرة إلى أنه نجح في إنقاذ 200 من موظفي شركته عبر السلالم بعد الضربة التي تلقاها البرج الثاني من مركز التجارة العالمي، وحاول العودة لإنقاذ موظفين آخرين، ولكن البرج انهار على المئات مثله الذين وقعوا ضحايا في الهجمات الغادرة.

وكانت الطائرة التي يقودها الإماراتي مروان الشحي حولت البرج الثاني لمركز التجارة العالمي إلى أنقاض، قبل أن تصطدم طائرة زعيم الانتحاريين محمد عطا بالبرج الأول، في حين ضربت طائرة بقيادة هاني حنجور مبنى وزارة الدفاع الأميركية (البنتاغون)، وفشل اللبناني زياد الجراح في ضرب هدفه.

وأضافت بيلباو أنها بعد قرار الرئيس أوباما تشعر بالهزيمة من الداخل وستنسق مع ممثلي بقية العوائل لطلب لقاء مع الرئيس الجديد، لأنهم يريدون تطبيق العدالة في حق هؤلاء الذين نفذوا هذه الفظائع.

وأفادت أنها تتذكر الحادث يوميا منذ سبع سنوات، ولا يمر يوم دون أن تسمع الحكاية مرة بعد أخرى وتشاهدها، وعلى الجانب الآخر لا تريد أن ينسى الناس ما جرى، «وهو ما يسبب الألم الشديد». وأوضحت أنها تحمل صورة شقيقها الأصغر آدم، كان هذا بنية تقديمه للإعلام، ولكن صورة شقيقها «مطبوعة في ذهنها ولن تمحوها الأيام.«
واعتمد البنتاغون نظام القرعة لاختيار خمس عائلات من أصل 100 عائلة لحضور المناقشات، على ما أوضح الناطق باسم البحرية كوماندر غاي دي غوردن لـ«الشرق الأوسط». وجلس ممثلو العائلات الخمسة في آخر القاعة المعزولة بحاجز زجاجي سميك عن المتهمين وهيئة الدفاع والادعاء والقضاة العسكريين. وتابعوا باستنكار الجدال الذي دار بين خالد شيخ محمد منسق هجمات سبتمبر (أيلول) والقاضي العسكري الكولونيل ستيف هانلي، وأعلن خالد شيخ محمد افتخاره بالهجمات، وقاطع خالد شيخ محمد، وكذلك رمزي ابن الشيبة، القاضي عدة مرات، واشتكى خالد شيخ من أنه لا يستطيع التواصل مع «ابنته المريضة في إيران». وقالت لوريين لـ«الشرق الأوسط» إنها لم تكن تصدق عينيها وهو يقاطع المحكمة.
ويواجه المتهمون الخمسة أحكاما بالإعدام في حال أُدينوا بالتسبب في مقتل 2973 شخصا في الهجمات الانتحارية التي استخدمت فيها أربع طائرات مدنية مختطفة ونجم عنها تدمير برجي مركز التجارة العالميين في نيويورك. وخالد شيخ محمد المعتقل في قاعدة غوانتانامو الأميركية التي سيغلق السجن المقام فيها قريبا كما وعد الرئيس الأميركي المنتخب باراك أوباما، يواجه مع أربعة متهمين آخرين تهمة ارتكاب جرائم حرب، ويمكن أن يحكم عليهم على أساسها بالإعدام.
ولم يكن قد سمح حتى الآن لأي من أقارب ضحايا الهجمات بحضور جلسات محاكمة في غوانتانامو .وأعربت لوريين وشقيقها آندرو ودونالد، عن إحباطهم من تعليق المحاكمات. وقالت: «إن أحد الأشياء التي كنت انتظرها من المحاكمة صدور حكم الإعدام ضد هؤلاء الإرهابيين.«وأضافت: «كنت أود محاكمة علنية ليتم كشف كل شيء، لا تأجيلا يدخلنا في متاهات جديدة ونحن نبحث عن العدالة». وقالت إنها ذهبت ديسمبر (كانون الأول) الماضي في رحلة قادتها بالمركب إلى مصر وتركيا، وهناك تعرفت على بساطة وترحاب هؤلاء الناس الذين ينبذون العنف والإرهاب مثل الأميركيين، وأوضحت: «العرب ليسوا خالد شيخ محمد أو بن لادن، لقد تحدثت في القاهرة والجيزة والإسكندرية إلى أناس يكرهون هؤلاء الإرهابيين لأنهم يشوهون صورة بلادهم وحضارتهم وتاريخهم»، لأن الإسلام كما هي تعرف من أصدقائها وجيرانها في نيويورك «ينبذ أيضا العنف والإرهاب.«
يذكر أن العقل المدبر المفترض لهجمات الحادي عشر من سبتمبر (أيلول) خالد شيخ محمد، يواجه مع أربعة متهمين آخرين تهمة ارتكاب جرائم حرب، ويمكن أن يحكم عليهم على أساسها بالإعدام.
ويفيد البنتاغون أن خالد شيخ محمد عرض موجز اعتداءات الحادي عشر من سبتمبر (أيلول) 2001 على زعيم تنظيم القاعدة أسامة بن لادن. وبعد حصوله على الضوء الأخضر من بن لادن أشرف على العملية ودرب قراصنة الجو في أفغانستان وباكستان. ولم يكن قد سمح حتى الآن لأي من أقارب ضحايا الهجمات بحضور جلسات المحاكمة في غوانتانامو. وأظهر آخر الإحصاءات أن « 3016 شخصا قد لقوا مصرعهم خلال الهجمات على مركز التجارة العالمية والبنتاغون، وعلى متن الطائرة التي تحطمت في ولاية بنسيلفانيا». وأعربت لوريين بيلباو في حديثها لـ«الشرق الأوسط» عن قناعتها أن «محاكم غوانتانامو غير قادرة على تحقيق العدالة بالنسبة إلى أفراد عائلات ضحايا هجمات 11 سبتمبر (أيلول)، الأمر الذي يستحقه الأميركيون كافة». وقالت: «لقد تم إدانة ثلاثة أشخاص حتى الآن منذ اعتقالهم قبل سبع سنوات، ولا نعرف بعد قرار الرئيس أوباما كيف سيكون الشكل النهائي لتحقيق العدالة ». وفي إطار متصل عبّر قائد غوانتانامو الأميرال دافيد ثوماس، عن اعتقاده بأن المعتقل لن يغلق فورا بعد تولي أوباما الرئاسة، مشيرا إلى توقعه حدوث «مناقشات شديدة» في أميركا قبل إغلاقه. وقال للصحافيين الأسبوع الماضي إن أصعب وأهم جزء يجب الاستعداد له هو «أين سيتم وضع المعتقلين، والعملية القانونية التي ينوي استخدامها لمواصلة أي نوع من الدعاوى أو القرارات في قضاياهم» بعد إغلاق المعتقل، بينما أسهل جزء هو «نقلهم من غوانتانامو ووضعهم في طائرة». ولم يتم بعد تحديد موعد لبدء المحاكمة، ولم يكن يتوقع المراقبون أنها ستبدأ قبل تنصيب الرئيس الأميركي الجديد في العشرين من الشهر الماضي.
يُذكر أن البنتاغون كان قد ذكر أن خالد شيخ اعترف بمسؤوليته «من الألف إلى الياء» عن هجمات سبتمبر (أيلول). ونقل عنه قوله خلال جلسة استماع عُقدت في يونيو (حزيران) الماضي وأُبلغ خلالها باحتمال الحكم عليه بالإعدام، إنه يتطلع «منذ وقت طويل لكي يصبح شهيدا». وقد قرر خالد، وهو من مواليد الكويت واعتقل في باكستان عام 2003، أن يتولى الدفاع عن نفسه ولم يوكل محامين. والمتهمون الأربعة الآخرون الذين يحاكَمون مع خالد شيخ محمد هم: رمزي بن الشيبة: يمني وقيل إنه منسّق تلك الهجمات وكان من المفترض أن يكون أحد المنفذين الانتحاريين، لكنه لم يحصل على

تأشيرة دخول (فيزا) إلى الولايات المتحدة. ومصطفى أحمد الحوساوي: سعودي الجنسية، وقالت عنه الاستخبارات الأميركية إنه واحد من اثنين من المسؤولين عن تمويل الهجمات التي قادها خالد شيخ محمد. وعلي عبد العزيز البلوشي: وهو معروف أيضا بلقب عمر البلوشي، المتهم بأنه أحد المساعدين الرئيسيين لخالد شيخ محمد. ووليد بن عطاش: يمني الجنسية، وقال البنتاغون إنه اعترف بقيادته لعملية تفجير المدمرة الأميركية «كول» قبالة خليج عدن في اليمن عام 2000. كما أنه أحد متهمي أحداث 11 سبتمبر .

1970 قضية عنف وإيذاء العام الماضي

المصدر: جريدة عكاظ (الأحد 1430/02/13هـ) 08/ فبراير/2009 العدد : 2793
http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090208/Con20090208257360.htm

فارس القحطاني - الرياض

باشرت وزارة الشؤون الاجتماعية 1970 قضية إيذاء وعنف العام الماضي 1429هـ، ليرتفع معدل القضايا المسجلة في إدارة الحماية الاجتماعية إلى 2890 حالة منذ إنشائها قبل أربعة أعوام -ربيع أول 1426هـ-. وسجلت قضايا الإناث العام الماضي، النسبة الأكبر بنحو 953 قضية، فيما للذكور 126 قضية. وأوضح مدير الإدارة العامة للحماية الاجتماعية الدكتور محمد الحربي أن استراتيجية العمل في الإدارة تنتهج عددا من المسارات منها الإصلاح بين الأطراف أو إصلاح ذات البين، التأهيل الاجتماعي والتأهيل النفسي عن طريق الجلسات الفردية والجماعية، وفي المرحلة الأخيرة الإيواء المؤقت ويتم عند تعذر معالجة المشكلة أو كان هناك خطر عليها ولا يوجد أحد من أقاربهم يتم إيداعها لديهم. وأضاف أن الوزارة انتهت تقريبا من إعداد حملة إعلامية توعوية شاملة عن مخاطر العنف على مستوى المناطق، وسترى النور قريبا. كما تعتزم تنفيذ استراتيجية وطنية لمواجهة مشكلة العنف والإيذاء في المملكة، ضمن الميزانية الجديدة 1430/1431هـ. وأشار الحربي إلى أن الإحصائيات المسجلة لديها في قضايا العنف والإيذاء بلغت 2890 حالة إيذاء منذ إنشاء الإدارة العامة للحماية الاجتماعية وحتى نهاية 1429هـ.

الناطق الإعلامي في شرطة عسير ينفي حدوث إيذاء جسدي
التحقيق في تعرض طالبة ثانوية لعنف أسري

المصدر: جريدة عكاظ (الأحد 1430/02/13هـ) 08/ فبراير/2009 العدد : 2793
http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090208/Con20090208257529.htm

عبدالرحمن القرني - عسير

وجه محافظ بيشة مساعد التمامي بالتحقيق العاجل في قضية غلباء (طالبة ثانوية) التي تعرضت للعنف على يد عمها، بحسب شهود عيان. وطالب المحافظ بالرفع بعد التحقيق عن الموضوع والتأكد من صحة النتائج، كما وجه بتقديم الرعاية الصحية للفتاة وتمكينها من أداء اختباراتها. وأوضح التمامي لـ «عكاظ» أن غلباء حظيت باهتمام لجنة الحماية الأسرية النسائية التي زارتها داخل أسوار المستشفى، وأن التحقيقات مستمرة لمعرفة ملابسات القضية ومدى صحة ضرب عمها لها في مركز الشرطة.

من جانبه، أكد مدير التربية والتعليم للبنات في بيشة جلوي آل كركمان، أنه تم تشكيل لجنة من مديرة الشؤون التعليمية ومديرة ووكيلة المدرسة التي تتعلم فيها الطالبة غلباء، وزارت اللجنة الطالبة في مقرها في المستشفى ورفعت معنوياتها ودعمتها نفسيا، كما وفرت لها الكتب الدراسية وكلفت معلمة بمساعدتها على المذاكرة، حيث أدت أول امتحاناتها صباح أمس داخل المستشفى بمعنويات عالية.

من جانبه، نفى الناطق الإعلامي في شرطة منطقة عسير العقيد عبدالله القرني ضرب غلباء من قبل عمها، مشيرا إلى أن التحقيقات لم تثبت أية حالة إيذاء جسدي، وأن شرطة بيشة حولت الفتاة إلى مستشفى الصحة النفسية.

500 مساهم يتهمونه بتسلم أموالهم

محكمة الطائف تنظر أول قضايا مساهمات سوا ضد رئيس مجموعة

المصدر: جريدة عكاظ (الأحد 1430/02/13هـ) 08/ فبراير/2009 العدد : 2793
http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090208/Con20090208257532.htm

عبدالهادي الربيعي - الطائف

حددت المحكمة العامة في الطائف يوم السابع من جمادى الأولى المقبل، للنظر في أولى قضايا مساهمات سوا، ضد أحد رؤساء المجموعات في المحافظة. وطالب نحو 500 مساهم تقدموا بشكوى ضد أحد رؤساء المجموعات،بإدانته. كاشفين أنه تسلم منهم مبالغ مالية تجاوزت مليون ريال، وذلك خلال عمله كرئيس لمجموعة تتبع أحد أكبر هوامير مساهمات سوا.

وأشار المساهمون في شكواهم إلى أن رئيس المجموعة تسلم منهم مبالغ مالية، بحيث ترتد إليهم بأرباح تصل إلى 40 في المائة من قيمة المبلغ الأساسي المبرم في العقد.

من جهته، تقدم رئيس المجموعة باعتراض مبدئي فور تلقيه خطاب الاستدعاء من المحكمة، مفيدا فيه أن المبالغ التي تسلمها من المساهمين، أوصلها مباشرة إلى هامور المساهمة الذي يقبع حاليا داخل السجن، غير أن المحكمة العامة رفضت اعتراضه وأصرت على فتح ملف القضية في أول جلسة من نوعها تستهدف رؤساء المجموعات بعد تحديد موعد للجلسة.

يشار إلى أن أكثر من 40 رئيس مجموعة محتجزون على ذمة التحقيق داخل سجون الطائف، ويطالبون بإعادة النظر في قضاياهم المعلقة، وتجري حاليا لجان لدراسة وضعهم والنظر في محاكمتهم شرعا، فيما تشير مصادر مطلعة في تلك اللجان إلى أن عدم استكمال التحقيقات والإجراءات النظامية مع الهوامير في المساهمات ورفضهم الاعتراف بمسؤولياتهم عن تحصيل المبالغ يعيق تحديد مسؤولية رؤساء المجموعات إلى الآن.

عقب التمديد له مديرا عاما للمكتب التنفيذي للمرة الثالثة

خوجة: إستراتيجية لتطوير الخدمات الصحية في الخليج

المصدر: جريدة عكاظ (الأحد 1430/02/13هـ) 08/ فبراير/2009 العدد : 2793
http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090208/Con20090208257359.htm

محمد داوود ـ جدة

أكد الدكتور توفيق بن أحمد خوجة مدير عام المكتب التنفيذي لمجلس وزراء الصحة في دول مجلس التعاون الخليجي، أن المكتب وضع على أجندته استراتيجية مدروسة، وأولويات هامة لتطوير الخدمات الصحية في الخليج. وقال في تصريح لـ«عكاظ» عقب التمديد له في موقعه للمرة الثالثة على التوالي: إن هذه الاستراتيجية تتمثل في تنمية التعاون والتنسيق بين الدول الأعضاء في المجالات الصحية الوقائية والعلاجية والتأهيلية، نشر الوعي الصحي بين مواطني المنطقة مع مراعاة ظروف البيئة والأعراف والتقاليد الاجتماعية والتعاليم الإسلامية، تحديد مفاهيم القضايا الصحية والعلمية المختلفة والعمل على توحيدها في دول المجلس مثل صحة الأسرة، الرعاية الصحية، الجودة النوعية، حماية البيئة، التخطيط الصحي، وتقييم ما هو سائد من نظم واستراتيجيات في مجال الخدمات الصحية مع تدعيم التجارب الناجحة في دول المجلس والاستفادة منها في باقي الدول الأعضاء.

لجنة أمنية سعودية - عراقية تدرس إنهاء ملفات السجناء بين البلدين وتبادل المعتقلين ...

بغداد تستغل نتائج الانتخابات لمصالحة الجماعات المسلحة... والضباط

المصدر: جريدة الحياة الأحد - 09/02/08//
http://ksa.daralhayat.com/official_news/02-2009/Article-20090207-528757ac-c0a8-10ed-016d-3046b494dbe9/story.html

الرياض، بغداد - أحمد غلاب الحياة

تسعى الحكومة العراقية الى استغلال «التغيير» الذي أحدثته نتائج انتخابات مجالس المحافظات في المناطق السنية، من اجل تجديد مبادرات مصالحة مع الجماعات المسلحة واقناع الضباط السابقين، اللاجئين الى دول مجاورة، بالعودة الى الجيش او تلقي تعويضات نهاية الخدمة. وتتسارع الاتصالات بين القوى السياسية لعقد تحالفات على رغم تشكيك بعض الأطراف بنتائج الانتخابات. وشددت المفوضية العليا المستقلة للانتخابات على ان كل الشكاوى التي استلمتها حتى الآن لا ترتقي الى مستوى الخروقات التي قد تؤثر في النتيجة النهائية.

ولفت نائب رئيس لجنة الامن والدفاع في البرلمان عبد الكريم السامرائي الى ان الحوار «مستمر مع بعض الجماعات المسلحة منذ ما قبل الانتخابات المحلية». وتوقع، في اتصال مع «الحياة»، ان «تُسرع نتائج الانتخابات بدفع مسيرة المصالحة الوطنية في المناطق الغربية والشمالية بعدما اختار المواطنون فيها من يمثلهم في مجالس المحافظات والمشاركة في العملية السياسية». وتوقع ان «يؤدي الاستقرار السياسي الى استقرار امني».

وكان القيادي في «حزب الدعوة» حسن السنيد قال في تصريحات صحافية ان «الحكومة عازمة على الاستمرار في نهجها لترسيخ المصالحة الوطنية» وكشف عن «حوارات مع بعض الجماعات المسلحة» مؤكداً انها «حققت نتائج ايجابية» مشيراً الى ان «الكثير من هذه المجموعات القت سلاحها والتحقت بالعمل السياسي».

وتنشغل الاوساط السياسية بالنتائج الاولية للانتخابات والاستعداد لعقد تحالفات، فيما لفتت المفوضية العليا الى ان الكيانات السياسية التي حصلت على اعلى نسبة من النتائج في كل محافظة لا يعني هيمنتها عليها، مشيرة الى ان النتائج النهائية ستُعلن بعد اسبوعين.

امنياً قُتل عنصران من الشرطة واصيب ستة آخرون بانفجارين جنوب كركوك وقال قائد شرطة محافظة صلاح الدين اللواء حمد نامق الجبوري ان «قوات الشرطة قتلت ثلاثة من عناصر تنظيم القاعدة واعتقلت 13 آخرين في عملية نفذت فجر السبت جنوب بلد». واعلن الناطق باسم وزارة الدفاع اللواء محمد العسكري اعتقال «امير» تنظيم القاعدة في منطقة بهرز جنوب بعقوبة.

وأعلن الجيش الأميركي في بيان «مقتل جندي الجمعة في قضاء بلدروز بمحافظة ديالى في حادث غير متصل بالعمليات القتالية». وهو أول جندي أميركي يقتل هذا الشهر في العراق.

وفي واشنطن نسبت «اسوشيتدبرس» الى مصدرين في البيت الابيض القول «ان الادارة تدرس خيارين لسحب القوات المقاتلة من العراق» الاول يستهدف سحبها خلال 16 شهراً، كما وعد الرئيس باراك اوباما اثناء حملته الانتخابية، والثاني

تمديد الفترة الى 23 شهراً «كي لا يشهد العراق فراغاً امنياً». واشارت الوكالة الى ان خياراً وسطاً سيعني سحباً متدرجاً للقوات على مدى 19 شهراً قد يحظى بالافضلية لدى القيادة العليا.
في مقابل ذلك، قال الناطق باسم الحكومة العراقية علي الدباغ في اتصال مع «الحياة» إنه بحسب الاتفاق الأمني المبرم بين بغداد وواشنطن سيتم تسليم جميع السجناء إلى الحكومة العراقية التي بدورها ستبحث آلية لتسليم المعتقلين العرب إلى بلدانهم وستنظر في البروتوكولات الموقعة مع الدول العربية بعد نظر مجلس القضاء بوضعهم، مشيراً إلى أن واحدة من تلك الدول هي السعودية، حيث هناك اتفاق سابق معها لتبادل المطلوبين والسجناء.
وعن عدد المعتقلين السعوديين الموقوفين لدى القوات الأميركية، قال: «الحقيقة ليس لدينا عدد واضح، لأن هناك سجناء سعوديين لديهم ولدى السلطات العراقية أيضاً سجناء آخرين».
وقال مسؤول مقرب من وزير الداخلية العراقي لـ«الحياة» ان هناك لجنة أمنية سعودية - عراقية تدرس إنهاء ملفات السجناء بين البلدين وتبادل المعتقلين وتوجت بزيارات مسؤولين أمنيين عراقيين للرياض، وكذلك زيارة وفد رفيع من وزارة الداخلية السعودية إلى بغداد في وقت سابق، مشيراً إلى أنه من المحتمل أن تكون هناك زيارة لمسؤولين أمنيين عراقيين إلى الرياض خلال الفترة القليلة المقبلة.

372 حالة عنف أسري تنهيها لجنة الحماية الاجتماعية بالطائف

المصدر: جريدة الوطن الأحد 13 صفر 1430هـ الموافق 8 فبراير 2009م العدد (3054) السنة التاسعة
http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3054&id=89562&groupID=0

الطائف: خالد الزهراني

تمكنت لجنة الحماية الاجتماعية بالطائف من تقديم الحلول الأسرية في أكثر من 90% من القضايا التي بلغتها، وذلك بإيجاد الحلول الودية المتفقة بين الأطراف قبل اللجوء إلى المحاكم الشرعية. وأكد رئيس لجنة الحماية الاجتماعية بالطائف بالنيابة حسين العبادي أن اللجنة حققت خلال الأعوام الثلاثة الماضية نجاحا كبيرا من خلال إسهاماتها في حل الكثير من حالات العنف الأسري بالطائف. وأضاف أنها استطاعت أن تحل بطريقة ودية 90%، وذلك بواقع 372 حالة باشرتها اللجنة خلال الأعوام الثلاثة الماضية.

وأوضح العبادي أن نسبة العنف الأسري من الزوج بلغت 130 حالة بمعدل 34%، بينما بلغت حالة العنف من الآباء تجاه الأبناء 123 حالة بنسبة 33%، كما كانت حالات العنف من قبل الإخوة 71 حالة بنسبة 19% كما سجلت اللجنة 48 حالة تجاه آخرين بنسبة 12%.

وأشار إلى أن الخطوات العلاجية لقضايا العنف الأسري تتم بمرحلية بدءا بدراسة القضية من الناحية النفسية والاجتماعية وتركيبة الأسرة بالإضافة إلى أخذ أراء أصحاب المشكلات والمعنفات والحلول المقترحة، ومن ثم تتم دراستها جميعا من قبل المختصين للخروج بالتوصيات النهائية لحل هذه المشاكل.

وأشار العبادي إلى أن التدخلات الخارجية من بعض المواطنين والتحيز لأحد أطراف القضية تفسد على اللجنة البعض من القضايا وتمنعها من تحقيق أهدفها مبينا أن هنالك تعاونا مثمرا حقق الكثير من الأهداف التوعوية للمجتمع بين اللجنة والجهات الحكومية بالطائف بدأ من المحافظة وإدارة التربية والتعليم بنين وبنات ووزارة الصحة والشرطة ومستشفى الصحة النفسية ومكافحة المخدرات والشؤون الاجتماعية والمحكمة ولدى اللجنة في كل جهة حكومية عضو يمثلها للإسهام في تطوير معدلات النجاح في تحقيق الأهداف وإثراء التوعية للمجتمع.

إسقاط حكم القصاص عن امرأة قتلت زوجها بـ3 رصاصات في جازان

المصدر: جريدة الوطن الأحد 13 صفر 1430هـ الموافق 8 فبراير 2009م العدد (3054) السنة التاسعة
http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3054&id=89561&groupID=0

جازان: خالد جعوني
صادقت الجهات القضائية العليا على ما ذهب إليه قضاة المحكمة العامة بجازان من صرف النظر عن دعوى المطالبين بالقصاص من امرأة أطلقت على زوجها 3 رصاصات أردته قتيلا في حادثة تعود لعام 1426، وذلك حسب بيان أصدره رئيس رعاية السجناء في إمارة منطقة جازان أمس. وزف رئيس اللجنة علي بن موسى زعلة أمس بشرى نجاة المرأة من القصاص واستئناف الحكم بسجنها لمدة خمس سنوات من تاريخ دخولها للسجن.
وأوضح زعلة لـ "الوطن" أن هيئة التمييز صادقت على ما ذهب إليه قضاة المحكمة العامة بجازان من صرف النظر عن دعوى المطالبين بالقصاص من "م. هزازي" سعودية الجنسية وإسقاط حكم القصاص وأنه لا يتوجب عليها دفع الدية، والاكتفاء بسجنها خمس سنوات من تاريخ دخولها السجن.
وأضاف أن السجينة قضت أربع سنوات وثلاثة أشهر وعرفت منذ دخولها السجن بالهدوء والالتزام بأنظمة وتعليمات السجن والمثالية في التعامل مع زميلاتها النزيلات والمشرفات على عنبر النساء بشعبة السجن العام بمدينة جازان.
وتعود تفاصيل القصة كما نشرتها "الوطن" في عددها (1599) بتاريخ 2/14/ 2005، عندما أقدمت الزوجة على قتل زوجها، مبررة ذلك بأنها لم تر يوماً واحداً سعيداً منذ زواجها منه. وقالت لـ"الوطن" آنذاك "إن زوجها كان كثير التجريح لها، ولا يتورع عن طعنها في شرفها في أي وقت وأمام أولادها الـ11، رغم كبرها في السن.
وأضافت هزازي "ذهب زوجي إلى أحد أشقائي، واتهمني لديه بأنني أسير في طريق الرذيلة، فما كان منه إلا أن جاء إلى المنزل وقام بضربي، وسط استهزاء وضحكات زوجي وأبنائي. ولم توقفهم توسلاتي. وزاد على ذلك، أن حرض علي ابني الكبير الذي يعمل في المجال العسكري، الذي قام بدوره بسبي وضربي، وكأني لست أمه، ولم تشفع شيخوختي ولا بكائي وصراخي، للتوقف عن ضربي وإهانتي. واستمر نقاش حاد بيني وبينه حتى الفجر، حيث واصل سبابه وشتمه. وضاق صدري وفكرت جدياً في الخلاص من هذا الكابوس الدائم، والتحريض المستمر، فلم أعد أتحمل كل هذه الإهانات. قررت قتله، وبعد الساعة العاشرة صباحاً، كان الأولاد والعمال ذهبوا إلى المزرعة ورعي الغنم، وقامت ابنتي بتجهيز الفطور، بعد أن استيقظ والدها من النوم، وطلبت مني أن أشاركه الإفطار، طلبت منها أن تحضر لي تفاحة لأفطر عليها، وكنت أفكر في قتله بالفأس، ولكني عندما عثرت على رشاش آلي تحت الفراش، فضلت استخدامه، بدلاً من الفأس، حتى أضمن النتيجة. وخرجت عليه أثناء تناوله الفطور، ناديته باسمه، وأمرته بالوقوف، وأطلقت عليه 3 رصاصات في أنحاء متفرقة من جسده، كانت كفيلة بإنهاء حياته، وألقيت بالسلاح، وذهبت إلى الجيران، طالبة منهم تسليمي إلى الشرطة".

مصدر قضائي: إرجاع "التمييز" لقضية "أريج" ... لا علاقة له بالحكم

المصدر:جريدة الحياة الأحد - 09/02/08//
http://ksa.daralhayat.com/local_news/regions/02-2009/Article-20090207-5298b27c-c0a8-10ed-016d-30461a2a4c49/story.html

جدة - أحمد الهلالي الحياة

أكد مصدر قضائي لـ«الحياة» أن الملاحظات التي أرسلتها هيئة التمييز إلى المحكمة العامة في قضية «الطفلة أريج» لا تعد كونها مجرد ملاحظات موضوعية ولا تغير من الحكم الاساسي، مشيراً إلى أن إجراءات القضية ستستكمل من قبل المحكمة وستعاد إلى هيئة التمييز في منطقة مكة المكرمة للمصادقة عليها.

وكانت محكمة التمييز أعادت أوراق قضية مقتل الطفلة «أريج» على يد والدها وزوجته الثانية إلى اللجنة القضائية التي تنظرها لاستكمال بعض الملاحظات، بسبب وجود بعض ما اعتبرته التمييز «نواقص شكلية». وجاءت إعادة الحكم بعد أن قررت المحكمة العامة في محافظة جدة قتل والد الطفلة «أريج» تعزيراً وسجن زوجته خمس سنوات وجلدها 1000 جلدة، وذلك خلال الجلسة التي عقدت أول من أمس في حضور جميع أطراف القضية.

وتأتي هذه التطورات بعد تصديق اعترافات والد أريج شرعاً، والمتضمنة إقراره بضرب ابنته وتعذيبها بالكي والجلد حتى مقتلها، بمشاركة زوجته، فيما حصلت دائرة الاعتداء على النفس في هيئة التحقيق والادعاء العام على اعتراف من زوجته الثانية بمشاركتها في تعذيب الطفلة، وذلك بتسخين الأداة التي استخدمت في «كي» الطفلة وتسليمها للمتهم الأول (الأب) لاستخدامها.

وكانت أريج قتلت في 26 من شهر رجب من العام الماضي في منزل والدها الواقع في حي الصفا بجدة.

500 مساهم يتهمونه بتسلم أموالهم

محكمة الطائف تنظر أول قضايا مساهمات سوا ضد رئيس مجموعة

المصدر: جريدة عكاظ (الأحد 1430/02/13هـ) 08/ فبراير/2009 العدد : 2793
http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090208/Con20090208257532.htm

عبدالهادي الربيعي - الطائف

حددت المحكمة العامة في الطائف يوم السابع من جمادى الأولى المقبل، للنظر في أولى قضايا مساهمات سوا، ضد أحد رؤساء المجموعات في المحافظة. وطالب نحو 500 مساهم تقدموا بشكوى ضد أحد رؤساء المجموعات،بإدانته. كاشفين أنه تسلم منهم مبالغ مالية تجاوزت مليون ريال، وذلك خلال عمله كرئيس لمجموعة تتبع أحد أكبر هوامير مساهمات سوا.

وأشار المساهمون في شكواهم إلى أن رئيس المجموعة تسلم منهم مبالغ مالية، بحيث ترتد إليهم بأرباح تصل إلى 40 في المائة من قيمة المبلغ الأساسي المبرم في العقد.

من جهته، تقدم رئيس المجموعة باعتراض مبدئي فور تلقيه خطاب الاستدعاء من المحكمة، مفيدا فيه أن المبالغ التي تسلمها من المساهمين، أوصلها مباشرة إلى هامور المساهمة الذي يقبع حاليا داخل السجن، غير أن المحكمة العامة رفضت اعتراضه وأصرت على فتح ملف القضية في أول جلسة من نوعها تستهدف رؤساء المجموعات بعد تحديد موعد للجلسة.

يشار إلى أن أكثر من 40 رئيس مجموعة محتجزون على ذمة التحقيق داخل سجون الطائف، ويطالبون بإعادة النظر في قضاياهم المعلقة، وتجري حاليا لجان لدراسة وضعهم والنظر في محاكمتهم شرعا، فيما تشير مصادر مطلعة في تلك اللجان إلى أن عدم استكمال التحقيقات والإجراءات النظامية مع الهوامير في المساهمات ورفضهم الاعتراف بمسؤولياتهم عن تحصيل المبالغ يعيق تحديد مسؤولية رؤساء المجموعات إلى الآن.

أكد أن وزارة الشؤون الاجتماعية والوزارات المعنية والمراكز الأهلية في مركب واحد

الحناكي: مراكز الاستشارات الزوجية ... تحد من "ظاهرتي" ... الطلاق والعنف الأسري

المصدر: جريدة الحياة الأحد - 09/02/08//
http://ksa.daralhayat.com/local_news/regions/02-2009/Article-20090207-529b5ec0-c0a8-10ed-016d-3046b3fd4227/story.html

جدة - محمد حميدان

أكد المدير العـــام للشـــؤون الاجتماعية في منطقة مكة المكرمة الدكتور علي بن سليمان الحناكي أن مراكز الاستشارات العائلية والزوجية في المملكة تساعد بشكل كبير في التخيـــف مـــن ظاهـــرة الطلاق التي استشرت في المجتمعات في الآونة الأخيرة، وتسهم كذلك في السيطرة على مشكلات العنف الأسري.

جاء ذلك خلال زيارة الدكتور الحناكي إلى مركز «تراتيب» في جدة الذي يختص بالاستشارات التربوية والتعليمية والاجتماعية، للوقوف عن كثب على نشاط المركز، وما يقدمه من خدمات للمجتـــمع على الصعيد الأسري والإرشادي للفتيات المقبلات على الزواج، وتدريبهن تدريباً اجتماعياً تربوياً يُمكنهن من تحمل المسؤولية ليصبحن زوجات صالحات وسيدات منازل وفق مفهوم القوامة، وكيفية التعامل مع الزوج بما يضمن استقرار الأسرة واستمرارها للحد من الطلاق والعنف الأسري.

واستمع الدكتور الحناكي إلى شرح عن الخدمات التي يقدمها المركز، والدور الذي يقوم به في نشر ثقافة التأهيل الأسري، كما قدمت الاستشاريات في المركز توضيحاً مفصلاً كلاً منهن حسب اختصاصها والمحاور التي تعتمد عليها أهداف المركز.

كما جال في أرجاء المركز ، ووقف على مختلف الأنشطة والخدمات التي تسهم في توعية المجتمع وتثقيف السيدات بأسلوب شيق وراق مواكب للحياة العصرية، ومناسب لجميع المراحل العمرية،

وقال الدكتور الحناكي: «إن المشروع حضاري وواعد، والقائمات عليه من بنات الوطن اللائي نؤمل فيهن كل الخير، وأتصور أن الأفكار الطيبة التي سمعناها عن المركز توحي بالخير، ولعلها تُنفذ على أرض الواقع».

وأضاف: «لفتت نظري الأفكار الجميلة التي لها صلة بتطوير وتنمية مهارات المواطنين من الجنسين، وتعريف الشباب والشابات بالمهارات الحياتية المطلوبة لتخفيف حالات الطلاق، ولكسب النجاح في شتى نواحي الحياة».

وتابع الدكتور الحناكي: «كل هذه الأمور سمعتها وتأكدت من صدق النـــوايا فيـــها، و لا شك أن مثل هذه المراكز مهمة جداً للمجتمع، ونحن وإياهم في وزارة الشـــؤون الاجتماعية وكل الوزارات والمراكز الأهلية التي تســـتهدف تنمية المهارات والتطـــوير في مركب واحد، وما يهمنا يهمهم وهو مطلوب لمصلحة المواطن اجتماعياً، وأتمنى أن يستفيدوا من تجارب الآخرين ويسعون دائماً إلى الريادة والتميز لأنها مطلب، وألا يكرروا أنفسهم مثل المراكز الأخرى التي تبدأ ببـطء وكســل، وذلك بأن يتبنّوا أفكاراً جميلة وغير تقليدية ويستفيدون من الابتكارات والتجارب الرائدة من داخل السعودية وخارجها».

فيما رأى مدير إدارة الجمعيات في الشؤون الاجتماعية بدر بن جابر السحاقي أن المركز يضطلع بأهداف إنسانية بحتة، من أجل خدمة وتطوير الفرد وتطوير سلوكه ومهاراته، مشيراً إلى أنه يعتبر من المراكز المتميزة من خلال اطلاعنا على تأثيثه وإمكاناته وأهدافه.

التأثر بـ «القنوات الفضائية»

أكد مدير إدارة الجمعيات في الشؤون الاجتماعية بدر السحاقي، أن المجتمع الآن بحاجة إلى كثير من مراكز الاستشارات العائلية والزوجية، خصوصاً في ظل الظواهر الاجتماعية التي بدأت تظهر على الساحة، وما ينتج منها من إفرازات العنف الأسري بكل أنواعه وهذا ينبع أساسه مما جاء حديثاً بسـبب التأثر بالقنوات الفضائية وخلافها». وأضاف: «في إطار الوضع الراهن نحتاج لمثل هذه المراكز التي تعمل على تهذيب السلوك وتنظيمه، وتهيئة المجتمع لأن يكون قابلاً لهذا التطور ويتعامل معه بشكل إيجابي، ونحن في الشؤون الاجتماعية نحاول تقديم ما نستطيع في خدمة هذا الأعمال، طالما أنها تهدف إلى خدمة المجتمع».

أكدت عدم قدرتها على سداد المبالغ المطلوبة ...

"الحقوقية" المهددة بالسجن تحصل على قرار تمديداستثنائي"

المصدر :جريدةالحياة الأحد -09/02/08//

http://ksa.daralhayat.com/local_news/regions/02-2009/Article-20090207-529d2363-c0a8-10ed-016d-3046a65658c9/story.html

جدة - بدر محفوظ

كشفت الـ 48 الساعة الماضية تطورات مثيرة في قضية الحقوقية السعودية، التي نشرت «الحياة» قضيتها في عددها الصادر الخميس الماضي، والمهددة بإلقاء القبض عليها وإيداعها التوقيف، بسبب متأخرات مالية سابقة.

فعلى رغم القرار الصادر من قبل إمارة منطقة مكة المكرمة، والقاضي بإلقاء القبض على الحقوقية وإخلاء منزلها الذي تسكنه، إضافة إلى إلزامها بسداد المبالغ المترتبة عليها والتي تصل إلى 100 ألف ريال، حصلت هذه الحقوقية على قرار استثنائي من قبل دائرة الحقوق المدنية بتمديد فترة المهلة المحددة للسداد لـ 21 يوماً جديداً.

وفي أول ردة فعل للمحامي الموكل بالقضية هاني العمري، استنكر صدور مثل هذا القرار، على رغم الأوامر الصادرة والواضحة من قبل إمارة منطقة مكة المكرمة، والقاضية بإلقاء القبض عليها وتسديد المبالغ المترتبة عليها.

وقال العمري لـ «الحياة»: «استغرب صدور مثل هذا الاستثناء في هذا الوقت بالذات، ولماذا لم يظهر منذ بداية القضية».

وأوضح العمري أن الحقوقية حضرت إلى دائرة الحقوق، وسجلت تعهداً خطياً التزمت بموجبه بالسداد خلال 21 يوماً من تاريخ توقيعها لذلك التعهد، مشيراً إلى أنه لن يستسلم في سبيل حصول موكله على حقوقه كاملة.

وأضاف: «سأرفع اليوم (أمس السبت) خطاباً إلى إمارة منطقة مكة يوضح ملابسات القضية كافة، خصوصاً ما حدث خلال اليومين الماضيين، للمطالبة باتخاذ الإجراءات اللازمة التي تكفل له ولموكله حفظ حقوقهما كاملة».

من جانبها قالت «الحقوقية» في تصريح إلى «الحياة» أنها منذ شهر رمضان الماضي وهي تحاول أن تخرج من المنزل الذي تسكنه من دون جدوى.

وتضيف:« لا أحد يريد أن يمنحني منزلاً من دون أن يكون لي عائل كوني امرأة وحيدة، إضافة إلى أن ديوني وصلت إلى أكثر من 450 ألف ريال، ولا أعلم كيف أخرج من هذه الضائقة».

وأضافت الحقوقية: «مضى على توقـيعي التعهد الخطي ثلاثة أيام ولم أحرك ساكناً، ولم أجد أحداً يساعدني أو يقف إلى جـانبي، وبدأت أبيع بعض ممتلكات منزلي لتسـيير حـياتي اليومية».

وألمحت إلى أنها تلقت اتصالات كثيرة من داخل السعودية وخارجها تتعاطف مع حالتها، لكنها لم تجد دعماً يخرجها من ضائقتها المالية حتى الآن.

الفتاة تأمل توكيل محامٍ ليأخذ حقها ... محافظ"بيشة" لـ"الحياة": المحكمة تنظر في "ولاية" غلبة

المصدر: جريدة الحياة الأحد - 09/02/08
http://ksa.daralhayat.com/local_news/riyadh/02-2009/Article-20090207-523da76a-c0a8-10ed-016d-3046bbfc3343/story.html

الرياض - سحر البندر //

بدأت محكمة محافظة بيشة أمس النظر في ولاية الفتاة السعودية غلبة (19عاماً) التي ترفض العيش عند والدها أو أخيه غير الشقيق الذي تتهمه بضربها قبل أيام في مركز الشرطة في المحافظة، ما تسبب في دخولها المستشفى.
وقال محافظ محافظة بيشة مساعد التمامي في تصريح إلى «الحياة» أمس: «عرضنا قضية غلبة أمام محكمة بيشة للبتّ في ولايتها بعد خروجها من المستشفى»، مشيراً إلى أن التحقيق مستمر في قضيتها بعدما ادعت تعرضها للضرب من شقيق والدها.
وذكر أن قرار ولاية الفتاة يعود إلى القاضي الذي ينظر في ما يتناسب مع سنها والشخص الأفضل لتأمين الحماية لها، لافتاً إلى أنه حضر اختبار غلبة في مستشفى النقاهة العام في بيشة أمس بعدما تم تأمين كتب بديلة لها، لأن كتبها في منزل عمها.
من جهته، ذكر المتحدث باسم شرطة منطقة عسير العقيد عبدالله القرني لـ «الحياة»، أن مركز شرطة بيشة نفى تعرض غلبة إلى الضرب داخل مركز شرطة بيشة، مشيراً إلى أنه طلب تقريراً عما حدث في المركز، داعياً وزارة الشؤون الاجتماعية إلى متابعة حالتها.
وكانت غلبة تعرضت - بحسب جدتها وشاهد عيان - إلى ضرب مبرح من عمها داخل مركز شرطة المحافظة قبل أيام.
وأكد الشاهد أن العم الذي يحمل رتبة وكيل رقيب كان يضرب ابنة أخيه بعنف في أحد ممرات مركز شرطة المحافظة.
فيما تحدثت الجدة نمشة محمد (75عاماً) عما شاهدته: «قال عمها إنها ستذهب معه رغماً عنها فرفضت غلبة فما كان منه إلا أن ضربها أمام أعين الجميع من دون أن تجد حماية حتى من أفراد الشرطة، وأغمي عليها ونقلت إلى المستشفى.«
وأكدت «غلبة» لـ «الحياة» أمس، أنها أدت اختبار اليوم الأول في مستشفى النقاهة في بيشة. وذكرت أنها استفسرت عن سبب وجودها في المستشفى حتى الآن فرد عليها المسؤولون بالقول: «لا يوجد مكان نضعك فيه حالياً غير هذا». وطالبت بتوكيل محام عنها، كي يأخذ لها حقها «لو أستطيع أن أوكل محامياً فلن أتأخر، لكن لا قدرة لي بتحمل التكاليف.«
يذكر أن جدة غلبة كانت قالت في وقت سابق لـ «الحياة» أن حفيدتها كانت تعيش عندها ثم أجبرها والدها على الذهاب إلى أمها التي انفصل عنها قبل وقت طويل، لكنها لم ترتح عندها فعادت إلى منزل جدتها، فأخذها والدها إلى منزل أخيه، وهنا فضلت الفتاة الاتصال بالشرطة التي أخذتها إلى المركز حيث وقعت حادثة الاعتداء.

لجنة للنظر في المخالفات الناشئة عن حماية حقوق المؤلف

الأحد، 8 فبراير 2009 المصدر: جريدة المدينة
http://al-madina.com/node/102902

واس- جدة

صدر قرار وزير الثقافة والاعلام اياد بن امين مدني بتكوين لجنة للنظر في المخالفات الناشئة عن حماية حقوق المؤلف بمنطقة مكة المكرمة برئاسة مدير عام الاعلام الداخلي بمنطقة مكة المكرمة أحمد بن عبدالعزيز الغامدي وعضوية مستشار شرعي من قبل وزارة العدل ومستشار قانوني من الادارة القانونية بالوزارة ومدع عام من فرع ادارة حقوق المؤلف بجدة مرجعها الوزير مباشرة.

وستبدأ هذه اللجنة ممارسة عملها من خلال الجلسات التي تعقدها بمقر الاعلام الداخلي بجدة لدراسة قضايا المخالفات الحقوقية وسيتم اصدار القرارات بالعقوبات التي تراها اللجنة بعد اعتمادها من معالي وزير الثقافة والاعلام.

واوضح الغامدي ان اللجنة ستسهم في انجاز المعاملات المتعلقة بالقضايا الحقوقية في المنطقة في وقت وجيز وتخفف العبء عن اللجنة الموجودة في الرياض والتي تحال اليها جميع قضايا المخالفات في منطقة مكة المكرمة وتكفي المخالفين ايضا عناء السفر للرياض لحضور الجلسات في حال رغبتهم في ذلك او استدعائهم لاستكمال التحقيق معهم مؤملا ان تسهم في الحد من حالات التعدي على حقوق المؤلف او حقوق الملكية الفكرية.

الجزيرة
Al-JAZIRAH

شيء من

ثقافة حقوق الإنسان

المصدر: جريدة الجزيرة الأحد 13 صفر 1430 العدد 13282
http://www.al-jazirah.com/311430/lp1d.htm

محمد بن عبداللطيف آل الشيخ

في كل مرة أكتب فيها عن شأن حقوقي، أتلقى كماً هائلاً من الرسائل الجوالية، والرسائل المكتوبة، والفاكسات، والتعليقات في الشبكة العنكبوتية، أغلبها تعترض على ما أكتب.

أعرف أن من يتصدى لقضايا مثل القضايا التي أكتب عنها، سيواجه في البداية بالرفض، والممانعة، والصخب والجلبة، وكذلك الشتم والتجريح أيضاً، غير أنني على يقين لا يخالجه شك أن الزمن كفيل بامتصاص هذه الغضبة (المضرية)، ليتم التعامل مع ما أطرح شيئاً فشيئاً بموضوعية وعقلانية؛ فالمسألة كما علمنا التاريخ مسألة وقت، ورهان على الزمن، والوعي الحضاري؛ غير أننا معنيون - أيضاً - باختصار هذا الوقت ما أمكن.

وقد أشارت دراسة متخصصة صدرت مؤخراً، بتمويل من فرع حقوق الإنسان في مكة المكرمة إلى أن 94.3% من السعوديين يجهلون ثقافة حقوق الإنسان؛ واحتوت الدراسة - أيضاً - على مؤشرات يندى لها الجبين حضارياً.

وقبل أيام زرت مقر هيئة حقوق الإنسان في الرياض التي تم إنشاؤها كمنشأة (حكومية) لتكريس ثقافة حقوق الإنسان في المملكة، واطلعت على الجهود والمكاتبات والمتابعات التي تبذلها الهيئة، ممثلة في رئيسها معالي الأستاذ تركي السديري وبقية زملائه.

الهيئة تعمل في اتجاهين:

الأول: تكريس ثقافة حقوق الإنسان في ذهنية الإنسان السعودي، وبالذات النشء الجديد، إضافة إلى مخاطبة الجهات الحكومية في ما يتعلق بانتهاكات هذه الحقوق، وتسجيل اعتراضهم على هذه الانتهاكات.

الاتجاه الثاني: الدفاع عن صورة المملكة في الخارج، والتعامل مع الضغوط التي تواجهها المملكة من المنشآت الدولية المعنية بحقوق الإنسان. هذه النقطة تحديداً هي الأصعب في المعادلة. السبب أن هذه الثقافة جديدة على مجتمعاتنا، فضلاً عن أن تكريسها يحتاج إلى عاملي الزمن والتوعية، وكلاهما مرتبط بالآخر. وفي الوقت ذاته لا يمكن لنا تجاهل الضغوطات الخارجية، فنحن جزء من العالم، أن (ننعزل) عنه، وعن قيمه، ولا نهتم بما يقول عنا، معنى ذلك أننا لا نعيش العصر، ولا نتعامل مع حقيقة التقارب بين الثقافات التي هي إحدى السمات التي تحكم عالم اليوم؛ أن نقنع الآخرين بأن المسألة مسألة وقت وثقافة، ولا يمكن القفز على عامل الزمن، هو مكمن الصعوبة هنا.

لذلك أجد ألا مناص من الإفصاح و(بشفافية) عن الضغوط التي تتعرض لها المملكة، ونشرها، لنشرك المواطن في الوعي بها، ونحن بهذه الممارسة ندخله إلى (المعمعة) ليكتشف أن القضية أكبر وأخطر مما يتصور. أعرف أن هناك من سيطالب برفع راية الصمود والتحدي، والتعامل مع هذه القضية (باللامبالاة). غير أن رهاننا الحقيقي ليس على أصحاب العواطف الساذجة، والبطولات (الجوفاء)، وإنما على تنمية العقول والارتقاء بالوعي، والطريق إلى ذلك لا يمر إلا من خلال الشفافية. دع المواطنين (يعرفون ويطلعون)، وسيسيرون في الاتجاه الصحيح المواكب للقيم العالمية لحقوق الإنسان.

وصول 201 مشاركة لمؤتمر الإعاقة

المصدر: جريدة عكاظ (الاثنين 1430/02/14هـ) 09/ فبراير/2009 العدد : 2794
http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090209/Con20090209257541.htm

عكاظ ـ الرياض

تلقت اللجنة المنظمة للمؤتمر الدولي الثالث للإعاقة والتأهيل، 201 مشاركة علمية ضمن فعاليات المؤتمر الذي يعقد في العاصمة الرياض برعاية صاحب السمو الملكي الأمير سلطان بن عبد العزيز ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع والطيران والمفتش العام الرئيس الأعلى لمؤسسة سلطان بن عبد العزيز آل سعود الخيرية خلال الفترة من 22 إلى 26 مارس المقبل تحت عنوان البحث العلمي في مجال الإعاقة. وأوضحت عضو اللجنة المنظمة للمؤتمر رئيسة اللجنة العلمية الدكتورة هايدي علاء الدين العسكري أن اللجنة العلمية ولجانها الفرعية (الطبية والتربوية والاجتماعية) مستمرة في عقد اجتماعاتها الدورية بشكل منتظم لاعتماد المشاركات حيث تم قبول ما يقارب 100 مشاركة من جملة مشاركات سابقة بلغت أكثر من مائتي مشاركة. وبينت أنه تم تصنيف المشاركات المقدمة إلى نوعين الأول حسب المحاور، ومنها المحور الطبي والتأهيل ووصلت فيه 23 مشاركة فيما سجل المحور التربوي 52 مشاركة، والمحور الاجتماعي 8 مشاركات، وفي محور التشريعات لدينا 4 مشاركات، بينما لم تسجل في المحور الإعلامي سوى مشاركة واحدة. وتابعت: "أما التصنيف الثاني حسب نوع المشاركة، فقد سجل 48 بحثا علميا و 29 ورقة عمل و 11 ورشة عمل مع الوضع في الاعتبار أن المشاركات المقبولة حتى تاريخه لا تتضمن كبار المدعويين من العلماء والباحثين والمتخصصين والذين وصل عددهم حتى الآن 60 عالما وباحثا".

احتجاجاً على تغيير أسئلة الاختبارات...130 طالباً يحاولون «اقتحام مكاتب "تعليم المجمعة

المصدر: جريدة الحياة الاثنين- 09/02/09

http://ksa.daralhayat.com/local_news/regions/02-2009/Article-20090208-5791386a-c0a8-10ed-0095-ef17acaafe77/story.html

المجمعة

تدخلت شرطة محافظة المجمعة أمس لفض تجمع قرابة 130 طالباً من مدرسة الثانوية الأهلية صباح أمس في مبنى إدارة التربية والتعليم للبنين في المحافظة، احتجاجاً على تغيير أسئلة الاختبارات في المواد العلمية.

وحاول عدد غير قليل من طلاب الصف الثالث الثانوي في المدرسة اقتحام مكاتب في الإدارة، منها مكتب مدير التربية، في محاولة يائسة لثني الإدارة عن الاستمرار في طرح أسئلة الاختبارات من خارج المدرسة، بعدما طرحت عليهم أسئلة من معلمين خارج مدرستهم الأهلية الوحيدة في المجمعة، مطالبين بمساواتهم بالمدارس الثانوية الأخرى، من خلال طرح الأسئلة من معلمي المدرسة.وتمكّنت الشرطة في 30 دقيقة من إخراج الطلاب من مبنى الإدارة بمساعدة مسؤولي الإدارة، الذين اسهموا في إقناع الطلاب وتهدئتهم، مشيرين لهم الى أن ما قاموا به ليس عملاً حضارياً .وأوضح مشعل بن عبيد (احد طلاب الثانوية الأهلية)، أن تغيير أسئلة مقرر الرياضيات أول من أمس، وأسئلة الكيمياء أمس من معلمين لا نعرف طريقتهم سبب لنا إرباكاً، وجعلنا نتوقف عن الحل، «الأمر الذي دعانا للمطالبة بمساواتنا بزملائنا في المدارس الثانوية الأخرى». وفي السياق ذاته، قال محمد المطيري ان طلاباً من المدرسة زاروا الإدارة السبت مع أولياء أمورهم، لطرح مشكلتهم واستيضاح الأمر، «عدم حل مشكلتنا دفعنا للتجمع أمام وداخل الإدارة، لإيصال الرسالة لها». من جهته، أوضح مساعد مدير التربية والتعليم ناصر الضعيان، أن إدارته استندت في إجرائها الى ما جاء في تعميم وزارة التربية والتعليم بشأن وضع الاختبارات للمدارس الأهلية، «والمتضمن أن تخصص للمدارس الأهلية لجان تشرف على اختباراتها داخل المدارس، على أن يستفاد من مدرسي المدارس الحكومية للعمل بها أثناء الاختبارات في وضع الأسئلة والمراقبة والتصحيح وإخراج النتائج.«واعتبر أن ما تم من الطلاب ليس عملاً حضارياً، مضيفاً: «المدرسة أُبلِغت بقرار الوزارة رسمياً في سجل الزيارات للمشرفين، كما أُبلِغ الطلاب واخذ توقيع المعلمين بالعلم، بحسب إفادة مدير المدرسة.«ولفت الضعيان الى أن الإجراء الذي اتخذته إدارته يأتي تماشياً مع التعليمات، مؤكداً انه يُعمل به في جميع المدارس الأهلية في إدارات التربية والتعليم في المملكة، «والأسئلة التي تم طرحها على طلاب الأهلية، أُخِذت من مدارس حكومية في المحافظة، ولم تكن من خارج المنهج أو قديمة كما تردد.«

مواطنة تتهم الهيئة بمطاردتها وصدم سيارتها.. ومصادرة جهازها المحمول

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 14 صفر 1430هـ - 9 فبراير 2009م - العدد 14840
http://www.alriyadh.com/2009/02/09/article408387.html

الرياض - خالد العوفي:تصوير - عبداللطيف الحمدان

اتهمت إحدى المواطنات فرقة هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وعددهم خمسة أشخاص يركبون سيارتين الأولى من نوع كامري والثانية جيب لاندكروزر يوجد عليه شعار الهيئة رسمي يخص هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بمطاردتها ومضايقتها في شارع العليا بالإضافة إلى مصادرة جهازها المحمول الذي يحوي صورها هي وأسرتها.
وتقول المواطنة التي حضرت إلى «الرياض» قام ركاب سيارتين بمضايقتي واستوقفوا سيارتي وطلبوا من سائقي الإقامة بعد ذلك من شدة الموقف قمت بالصراخ أمام الناس المتواجدين أمام أحد المحلات التجارية.
وتضيف المواطنة أن أفراد الهيئة قاموا بصدم سيارتي عدة مرات ولم يكتفوا بذلك بل صادروا جهاز «لاب توب» يحتوي على صور خاصة لي ولعائلتي. وتساءلت المواطنة ما الذنب الذي قمت به حتى تتم معاملتي بهذه الطريقة

وصدم سيارتي ومصادرة جهازي المحمول بعد ذلك يذهبون بدون أن أعرف ما المشكلة أو ما الجرم الذي ارتكبته وكيف يحق لهم مشاهدة صوري الخاصة أنا وعائلتي؟

وحول الموضوع اتصلت «الرياض» بأحد الحاضرين للحادثة الذي أكد أنه شاهد رجال هيئة الأمر بالمعروف يحاصروا سيارة الفتاة ويقومون بصدمها ومحاولة إيقافها بالقوة ويتحدثون عبر الميكرفون ويطلبون من قائد السيارة النزول، وأضاف أنه شاهد بعد ذلك رجال الهيئة يذهبون.

الرياض

أكد أنها راعت خصوصية العلاقة بين الطرفين .. مصدر في الشورى ل "الرياض":

لائحة تنظيم نشاط العمالة المنزلية سترى النور قريباً

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 14 صفر 1430هـ - 9 فبراير 2009م - العدد 14840
http://www.alriyadh.com/2009/02/09/article408265.html

الرياض عبدالسلام البلوي :

قال مصدر في مجلس الشورى ل"الرياض" إن لائحة لتنظيم علاقة أصحاب العمل مع العمالة المنزلية ومن في حكمهم سترى النور قريبا بعد أن أنهت لجنة في المجلس وضع ملاحظاتها على المشروع المعد من هيئة الخبراء بمجلس الوزراء. وأكد المصدر أن اللجنة قد راعت في إعداد مشروعها خصوصية العمل الذي يؤديه العامل وخصوصية العلاقة التي تربطه بصاحب العمل وأسرته .

وحذرت اللائحة التي تتكون من 23 مادة صاحب العمل من تكليف عامل الخدمة المنزلية بعمل غير المتفق عليه في العقد أو بالعمل لدى الغير ، وتنظم علاقة العمل بين العامل وصاحب العمل بعقد مكتوب باللغة العربية ويعتمد في الإثبات ويحرر العقد وترجمته إن وجدت من ثلاث نسخ يحتفظ كل من طرفيه بنسخة وتودع الثالثة لدى مكتب الاستقدام .

وأوجبت اللائحة أن يتضمن العقد تحديد العناصر الجوهرية مثل نوع العمل والأجر وحقوق الطرفين والواجبات ومدة التجربة والعقد وكيفية تمديده ، وتجيز اللائحة اتفاق الطرفين على وضع عامل الخدمة المنزلية تحت التجربة لمدة لا تزيد على (90) يوماً ، يكون لصاحب العمل التحقق خلالها من الكفاية المهنية وسلامة سلوك العامل الشخصي ، وله حق إنهاء العقد بإرادته المنفردة خلال هذه المدة التجربة دون أدنى مسؤولية عليه إذا ثبت عدم كفاية العامل ، ولا يجوز وضع عامل الخدمة المنزلية تحت التجربة لأكثر من مرة لدى صاحب العمل نفسه إلا إذا اتفق الطرفان على أن يشتغل العامل في عمل مختلف عن عمله الأول .

ووفق التنظيم الجديد يلتزم عامل الخدمة المنزلية بأداء العمل المتفق عليه على أن يبذل في ذلك عناية الشخص المعتاد ، وعليه أن يطيع أوامر صاحب العمل وأفراد أسرته المتعلقة بتنفيذ العمل المتفق عليه ، ويجب عليه المحافظة على ممتلكات صاحب العمل وأفراد أسرته وألا يؤذيهم بما في ذلك الأطفال وكبار السن ، كما أن عليه المحافظة على الأسرار الخاصة بصاحب العمل وأفراد أسرته والأشخاص الذين في المنزل التي يطلع عليها أثناء العمل أو بسببه وألا يفشيها إلى الغير ، ويجب ألا يرفض العمل أو يترك الخدمة دون سبب مشروع وألا يعمل لحسابه الخاص وألا يمس كرامة صاحب العمل وأسرته وألا يتدخل فيما يخصهم ، وعليه أيضاً احترام الدين الإسلامي والالتزام بالأنظمة المعمول بها في المملكة وعادات وتقاليد المجتمع وألا يمارس أي نشاط يضر بالأسرة .

وحددت المادة السابعة التزامات صاحب العمل وشددت على ألا يكلف عامل الخدمة المنزلية بالقيام بغير العمل المتفق عليه، إلا في حالات الضرورة شرط ألا يختلف عن عمله الأصلي اختلافا جوهرياً ، وحذرت المادة من تكليف العامل بأي عمل خطر يهدد صحته أو سلامة جسمه أو يمس كرامته ، وعلى صاحب العمل توفير السكن المناسب لعامل الخدمة وفسح المجال له أن يتمتع بفترات للراحة والصلاة والطعام خلال العمل اليومي ، ومنعت المادة نفسها تأجير خدمة العامل أو السماح له بالعمل على حسابه الخاص .

الخضيري: المخدرات سبب 80 ٪ من قضايا العنف الأسري

المصدر: جريدة عكاظ (الإثنين 1430/02/14هـ) 09/ فبراير/2009 العدد : 2794
http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090209/Con20090209257734.htm

هاني اللحياني - مكة المكرمة

أرجع وكيل إمارة منطقة مكة المكرمة الدكتور عبد العزيز الخضيري أسباب العنف الأسري إلى المخدرات. وقال عقب رعايته أمس، الحفل الماسي لدار الرعاية في مكة المكرمة، إن 80 في المائة من قضايا العنف الأسري التي أطلع عليها سببها المخدرات. وتضمن الحفل الذي أقيم بمناسبة مرور 75 عاما على إنشاء أول دار للرعاية في العاصمة المقدسة، التي أنشأها مدير الأمن الأسبق مهدي بيك المصلح، عرضا وثائقيا عن تأسيس دار الرعاية من مسكن خيري في حي أجياد قبل 75 عاما إلى أن أصبح مؤسسة مستقلة، كما تضمن عروضا شعبية من الموروث المكاوي وكلمة للنزلاء. وكرم الحفل مؤسس الدار الأول، وتسلمت حفيدته نورة المصلح الجائزة.

4 آلاف سجين وسجينة يؤدون اختباراتهم

المصدر: جريدة عكاظ (الاثنين 1430/02/14هـ) 09/ فبراير/2009 العدد : 2794
http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090209/Con20090209257733.htm

منصور الشهري - الرياض

مكنت المديرية العامة للسجون بالتعاون مع وزارة التربية والتعليم، 4278 نزيلا ونزيلة (الملتحقين ببرنامج التعلم داخل السجون)، من أداء اختباراتهم النصفية، في مختلف المراحل الدراسية. وأوضح مساعد مدير عام السجون للإصلاح والتأهيل العميد الدكتور حيدر الحيدر أن المديرية هيأت قاعة خاصة في جميع السجون لأداء الاختبار أسوة ببقية الطلاب، مبينا أنه تم تجهيز قاعات الدراسة وتوفير جميع الإمكانات التي تساعد النزلاء والنزيلات على الانخراط في المراحل التعليمية المختلفة ليتمكنوا من مواصلة تعليمهم والاستفادة من الفرص الوظيفية المتاحة بعد انتهاء محكوميتهم.

وحث العميد الدكتور الحيدر مديري الإصلاحيات والضباط المسؤولين عن البرامج الإصلاحية والأخصائيين، بذل الجهود لتشجيع الطلاب والطالبات على الانخراط في هذه البرامج ودعم كل ما من شأنه تقويم سلوكهم وصلاح أمرهم.

الرياض

اختتم أعماله في اليمن بمشاركة د. التركي

صنعاء: مؤتمر الإعلام المعاصر يدعو إلى التصدي لمحاولات تشويه الإسلام وتصحيح الصور النمطية عن مبادئه

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 14 صفر 1430هـ - 9 فبراير 2009م - العدد 14840
http://www.alriyadh.com/2009/02/09/article408472.html

صنعاء - خالد عبدالله :

أوصى مؤتمر الإعلام المعاصر بين حرية التعبير والإساءة إلى الدين بتنظيم المزيد من مؤتمرات الحوار ومنتدياته استجابة لدعوة خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود، مع توسيع مشاركة وسائل الإعلام الإسلامي في هذا المجال لتقوم بدورها الواعي في التعريف بالإسلام والرد على الإساءات، وتصحيح الصور النمطية السلبية عن مبادئه وشريعته الغراء. جاء ذلك في البيان الختامي الذي اصدره المؤتمر يوم امس الذي عقدته رابطة العالم الإسلامي بالتعاون مع وزارة الأوقاف والإرشاد في الجمهورية اليمنية بحضور معالي الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي الأمين العام لرابطة العالم الإسلامي.

وقد عبر المشاركون في المؤتمر عن شكرهم وتقديرهم إلى خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز آل سعود، على خدمته للإسلام ورعايته لشؤون المسلمين، وعلى مساندته لبرامج رابطة العالم الإسلامي، وإلى سمو ولي العهد، الأمير سلطان بن عبد العزيز آل سعود.

وأوضح البيان الختامي للمؤتمر انه واستكمالاً لدور رابطة العالم الإسلامي في إطار مبادرة الحوار العالمي التي أطلقها خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز في كل من مكة المكرمة ومدريد، وتعاوناً مع وزارة الأوقاف والإرشاد في جمهورية اليمن في مواجهة التحديات الماثلة، فإنه يوصي بالتزام النهج الإسلامي الذي سنه رسول الله صلوات الله وسلامه عليه وتحديد مضامين الخطاب الإعلامي وأساليبه بما يتناسب مع احترام الشعوب وثقافتها وعقائدها ولغاتها ودعا رابطة العالم الإسلامي ووزارة الأوقاف والإرشاد في الجمهورية اليمنية إلى تكوين لجنة مشتركة، تضم رجال الفقه والثقافة والإعلام لوضع برنامج عمل يعالج الإساءات إلى الإسلام وتبريراتها في إطار البحث العميق في الجذور والأسباب الحقيقية الكامنة وراء الحملة العدائية على الإسلام التي تخطت حدود المواثيق والأعراف الدولية والتواصل والتعاون مع المؤسسات الإعلامية والثقافية التي تهتم بشكل موضوعي بالإسلام ، بدافع التعرف على حقيقته وحضارته، وتأثيره في ثقافة الشعوب المسلمة، ومدارسة النخب الفكرية والسياسية الغربية التي تدافع عن خيار التعامل مع العالم الإسلامي من منطلق الاعتراف بكونه رصيداً حضارياً أصيلاً لما يزخر به من إمكانات قادرة على الإسهام في حل المشكلات الإنسانية المعاصرة.

وطالب البيان المنظمات والمؤسسات الإعلامية بتنسيق مواقفها والارتقاء بخطابها الإعلامي إلى مستوى المهمة المناطة بها، وإعادة النظر في طريقة عملها تجنباً لنقاط الضعف، والابتعاد عما يؤدي إلى التفرق والالتفاف حول منظومة الأفكار الإسلامية بدل مجموعة الأفراد المتحزبة.

كما طالب المؤتمر الإعلاميين المسلمين بتفويت الفرص على المسيئين للإسلام، وعدم الانجرار إلى مزالق الإعلام المعادي للإسلام الساعي لإثارة الكراهية وأنواع الصراع الحضاري والثقافي والديني، وأن يحرصوا على إبراز المنهج الإسلامي في مجالات الحريات وحقوق الإنسان والعدالة والمساواة، والتعريف بالجانب الاجتماعي في الإسلام، وبيان محاسنه فيما يتعلق بشؤون المرأة والزواج والأمومة والطفولة، وبيان عظمة شخصية الرسول صلى الله عليه وسلم، وبيان مواقفه التي تكشف المعاني الإنسانية والتربوية العظيمة.
ودعا الإعلاميين المسلمين إلى توضيح موقف الإسلام والمسلمين من المتغيرات السياسية والاقتصادية والتعايش السلمي بين الأمم وإقامة دورات تأهيلية لإعلاميين متخصصين بمعالجة الإساءات الموجهة للإسلام والمسلمين، بحيث يتحقق فيهم التمكن الجيد من العلم الشرعي وخاصة القرآن والسنة وما كان عليه ملف الأمة الصالح والمعرفة الجيدة بالواقع عموماً وواقع الثقافات والمجتمعات الغربية والمعرفة العامة بالشبهات المثارة ضد الإسلام بين الغربيين والردود التفصيلية عليها والمتابعة العامة لاتجاهات الرأي العام ووسائل الإعلام تجاه القضايا والموضوعات الإسلامية، وتأصيل فكرة حرية التعبير لدى الآخرين وفق الضوابط الخلقية والقوانين الدولية التي تمنع الإساءة للأديان.

وأوصى البيان بتنشيط الهيئة العالمية للإعلام الإسلامي لتنفذ ما وضعته من خطط في مجال توظيف وسائل الاتصال الحديثة في خدمة الأهداف الإسلامية والتنسيق بين وسائل الإعلام في العالم الإسلامي، والتوسع في الاستفادة من شبكة المعلومات العالمية (الإنترنت).

كما دعا منظمة (اليونسكو) للتعاون مع رابطة العالم الإسلامي في مجال الحوار ومتابعة ما بدأته عام 2007 م من مناقشة حرية التعبير في إطار فهم مشترك لمضامين حقوق الإنسان والتعاون بين أتباع الحضارات.

وطالب بتكوين لجنة إعلامية عليا يشارك فيها علماء وإعلاميون للنظر في السبل الثقافية والوسائل العملية التي تضمن تحقيق أهداف العمل المشترك بين مؤسسات الإعلام والمنظمات الإسلامية والعلماء والدعاة مع التوسع في الحوار بين الهيئات الإسلامية وعلماء الاجتماع والإعلامين المسلمين.

وطرح فكرة إقامة منتدى فكري عالمي سنوي بإشراف رابطة العالم الإسلامي وتنظيمها يكون الهدف منه رصد كل ما يسيء إلى الإسلام في الإعلام المعادي وفتح قنوات الحوار مع العلماء والخبراء والأكاديميين غير المسلمين لتصحيح المفاهيم المغلوطة عن الإسلام في المجتمعات المختلفة.

ودعا البيان كليات الدعوة والإعلام في جامعات العالم الإسلامي إلى إدخال مقرر دراسي يختص بالخطاب الإعلامي شكلاً ومحتوى، ومطالبتها بالاهتمام بالدراسات الجامعية في موضوعات الحملات الإعلامية على الإسلام والمسلمين ومعالجة مضامينها والرد عليها، وتوجيه طلاب الدراسات العليا إلى العناية بهذا الموضوع في رسائلهم العلمية.

وأوصى بإنشاء معهد عالمي للإعلام الإسلامي يتولى إلى جانب التدريب والتأهيل ، مهام النشر المتخصص في قضايا الاتصال الدولي الإسلامي ، ويدعو المؤتمر رابطة العالم الإسلامي إلى إعداد دراسة عن المعهد ومناقشته في المؤتمر الثاني للإعلام الإسلامي الذي ستعقده الرابطة قريباً إن شاء الله في اندونيسيا.

وأيد البيان مطالبة مؤتمر مكة المكرمة السابع بإنشاء هيئة استشارية من المتخصصين في القوانين والأنظمة العالمية ، تعمل في إطار رابطة العالم الإسلامي مهمتها المتابعة القانونية للإساءات ، والتعرف على الوسائل القانونية لمنعها، بما فيها رفع دعاوى قضائية على كل من يسيء إلى الدين الإسلامي، وذلك أمام المحاكم المختصة في بلده، وكذلك أمام المحاكم الدولية.
ودعا رجال المال والأعمال والغرف التجارية والصناعية والمؤسسات الاقتصادية في العالم الإسلامي إلى الإسهام في دعم المؤسسات الإسلامية المتخصصة بالتعريف بالإسلام وبنبي الرحمة محمد صلوات الله وسلامه عليه ، تحقيقاً للأهداف المبتغاة في تبليغ دعوة الإسلام عبر مختلف الوسائل الإعلامية.

وأكد على أهمية تعزيز التعاون والتكامل الاقتصادي بين المسلمين واستخدام إمكاناتهم السياسية والاقتصادية في مواجهة الإساءة إلى الإسلام والتواصل مع مؤسسات الإعلام العالمية من خلال ندوات خاصة مشتركة وشرح الصورة الصحيحة للإسلام للشخصيات الفاعلة فيها، وبيان الردود الإسلامية على الحملات والاتهامات الباطلة، وحثها على نقل الصورة الصحيحة عن الإسلام.

ودعا البيان أتباع الرسالات الإلهية إلى الوقوف مع المسلمين في مواجهة ثقافة العداء للأديان ورفضها ، والتصدي لدعاة الإلحاد والتعاون في إبراز المشتركات التي جاءت بها الرسالات السماوية.

وناشد وزارات الإعلام والثقافة في البلدان الإسلامية إلى التنسيق في مجال التصدي للحملات الإعلامية التي تستهدف الإسلام والمسلمين ومطالبتها بالتنسيق والتعاون في هذا الشأن مع رابطة العالم الإسلامي والمنظمات الإسلامية الأخرى.

ووجه المؤتمر الشكر لرابطة العالم الإسلامي على مثابرتها في الدفاع عن الإسلام وعن حامل رسالته عليه السلام، وعلى إنشائها المركز العالمي للتعريف بالرسول صلى الله عليه وسلم ، وأثنى على أعماله ومنجزاته، وطالب المنظمات الإسلامية ووسائل الإعلام الإسلامي بالتعاون مع المركز.

على صعيد آخر قام وفد رابطة العالم الاسلامي برئاسة الدكتور التركي امس بزيارة تفقدية لكلية ومسجد الصالح بالعاصمة اليمنية.

ثم قام الوفد بزيارة لقطاع الايتام في موسسة الصالح الاجتماعية في صنعاء واستمعوا الى شرح من معالى وزير الاوقاف والارشاد فى جمهورية اليمن عن قسمي قطاع الايتام في الموسسة والذي يضم /دار الابطال لرعاية الايتام/ و/دار اللواء لرعاية اليتيمات/.

فتاة بيشة ترفض العيش مع أسرتها وتضع 3 حلول للانتقال من المستشفى

المصدر: جريدة عكاظ (الاثنين 1430/02/14هـ) 09/ فبراير/2009 العدد : 2794
http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090209/Con20090209257732.htm

محمد السريعي - بيشة

رفضت طالبة الثانوية غلباء المعروفة بـ «فتاة بيشة» التي تعرضت للعنف الأسري، استقبال أي اتصال من أسرتها، وأبدت إصرارها على تدخل جهة إنسانية للنظر في حالها، كما طرحت الفتاة ثلاثة خيارات للانتقال من مقرها في مستشفى النقاهة والصحة النفسية في بيشة هي: «تتزوج من رجل صالح يحميها ويحافظ عليها، العيش في دار الحماية الاجتماعية، أو أسرة محافظة ترعاها». وأوضح لـ «عكاظ» رئيس فريق الحماية من الإيذاء والعنف في صحة بيشة الدكتور صالح آل هادي أن غلباء لا تزال في مستشفى النقاهة والصحة النفسية، مؤكدا أن بقاءها في المستشفى لتتمكن من إكمال اختباراتها بشكل جيد بعد أن أصيبت بحالة اكتئاب شديدة، أثناء تنويمها في المستشفى، مشيرا إلى أن حالتها الآن جيدة، كاشفا في الوقت ذاته عن أن حقوق الإنسان تعتزم زيارة الفتاة قريبا لمعرفة تفاصيل المشكلة.

من جهته، نفى جد غلباء تعرض حفيدته لأي نوع من أنواع العنف من قبل أسرتها، مؤكدا عزم عائلة الفتاة رفع شكوى أمام وزارة الإعلام ضد الصحف التي تناولت قضية الفتاة. وأشار الجد إلى أن المعلومات التي نشرت حول الفتاة منافية للحقيقة.

وشرح جد الفتاة تفاصيل قصة حفيدته: «انفصل والدا غلباء قبل ثلاث سنوات، حيث يعيش الأب خارج بيشة ومعه ابنته، وبعد فترة انتقلت الفتاة إلى منزل جدتها لأبيها لتسكن معها».

وبين أن غلباء «رفضت محاولات عمها (شقيق أبيها)، أن تعيش مع أسرته ليرعاها مع أبنائه، لكن الفتاة رفضت وأصرت على العيش مع جدتها، وموقفها كان مثار تساؤل الجميع، لاسيما أن جدتها كبيرة في السن ولا تستطيع رعايتها».

وحول بداية المشكلة، قال الجد إن غلباء عادت لمنزل جدتها من المدرسة، فرفضت الجدة استقبالها واتصلت على دوريات الأمن، ليتم تحويل الفتاة إلى شرطة بيشة، ومن ثم حولت إلى نظارة النساء في السجن العام، وفي اليوم التالي وبحكم عمل عمها لأبيها في سلك الشرطة تفاجأ بتواجد الفتاة في قسم الشرطة، لكنه لم يمد يده عليها، كما أكد عمها.

"صحة" المحافظة أكدت وجود آثار ضرب على وجهها...

رئيس محكمة بيشة لـ"الحياة": ولاية "غلبة" لوالدها

المصدر: جريدة الحياة - 09/02/09//
http://ksa.daralhayat.com/local_news/riyadh/02-2009/Article-20090208-57889b37-c0a8-10ed-0095-ef173134a4c2/story.html

الرياض - سحر البندر

أكد رئيس محكمة بيشة محمد العمري أن ولاية الفتاة السعودية غلبة ستكون لوالدها، وفي حال ثبت عدم أهليته تنزع عنه ويتم النظر فيمن يحق له الولاية عليها.

وقال في تصريح إلى «الحياة» أمس: «وردني استفسار من مركز شرطة بيشة عن ولاية الفتاة، فأخبرتهم أنها لوالدها، مع كتابة تعهد بألا يسيء معاملتها، وإذا لم يكن الأب أهلاً للولاية على ابنته فإن المحكمة ستنظر في ذلك من الناحية الشرعية».

وترفض غلبة العيش عند والدها أو أخيه غير الشقيق الذي تتهمه بضربها قبل أيام في مركز الشرطة في المحافظة، ما تسبب في دخولها مستشفى النقاهة في بيشة.

من جهته، أكد الناطق الإعلامي باسم المديرية العامة للشؤون الصحية في محافظة بيشة عبدالله الغامدي لـ«الحياة» أمس أن الفحوصات التي أجريت لغلبة في المستشفى أثبتت وجود آثار ضرب على وجهها.

وقال: «كانت تعاني عند دخولها المستشفى من حال نفسية سيئة، ولم يسبق لها مراجعة المستشفى أو فتح ملف فيه»، مشيراً إلى أن الأطباء في مستشفى النقاهة نصحوا بأن تبقى غلبة في المستشفى لتحظى بالرعاية الصحية التامة. وكانت غلبة تعرّضت - بحسب جدتها وشاهد عيان - إلى ضرب مبرح من عمها داخل مركز شرطة المحافظة قبل أيام. وقالت الجدة في وقت سابق لـ«الحياة» إن حفيدتها كانت تعيش عندها، ثم أجبرها والدها على الذهاب إلى أمها التي انفصل عنها قبل وقت طويل، لكنها لم ترتح عندها فعادت إلى منزل جدتها، فأخذها والدها إلى منزل أخيه، وهنا فضلت الفتاة الاتصال بالشرطة التي أخذتها إلى المركز حيث وقعت حادثة الاعتداء.

وتدرس الفتاة في المرحلة الثانوية، وتؤدي الاختبار في مستشفى النقاهة. وتطالب بتوكيل محام كي يأخذ لها حقها، لكنها تشير إلى عدم قدرتها على تحمل التكاليف.

فريق عمل من الخدمة المدنية والمالية لتسكين السعوديين في وظائف الأجانب

المصدر: جريدة عكاظ (الاثنين 1430/02/14هـ) 09/ فبراير/2009 العدد : 2794
http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090209/Con20090209257747.htm

محمد الغامدي - الرياض

اقترحت وزارة الخدمة المدنية تكوين فريق عمل منها ووزارة المالية والجهة التي يتركز فيها المتعاقدون غير السعوديين؛ لإعداد خطة للإحلال في كل جهة وفق نطاق زمني محدد ترفع لمجلس الخدمة المدنية، على أن يكون مايصدر عن المجلس ملزما للجهات ذات العلاقه ولوزارتي الخدمة المدنية والمالية. ويأتي المقترح في ضوء ما أوضحته تقارير رسمية حديثة صادرة من الخدمة المدنية بأن عدد الوظائف الشاغرة على مستوى الأجهزة الحكومية بلغ 147,750 وظيفة تمثل 15,11 % من الوظائف المعتمدة، بزيادة 55403 وظائف عن شواغر العام المالي السابق لعام التقرير فيما بلغ عدد الوظائف المشغولة بغير السعوديين 68990 وظيفة من أصل أكثر من 829 ألف موظفا ومستخدما سعوديا وغير سعودي. فيما تم التعاقد للوظائف الحكومية مع 7276 موظفا وموظفة من غير السعوديين بعد أن تعذر شغلها بسعوديين بزيادة عن تقرير العام الماضي بلغت 1323 وظيفة. وبينت التقارير أن الوظائف الشاغرة تركزت في 5942 وظيفة صحية بزيادة 1103 عن العام الذي سبقه، 1143 وظيفة لأعضاء هيئة التدريس والمحاضرين والمعيدين بزيادة 231، إضافة إلى 191 وظيفة مختلفة أخرى لم يحددها التقرير. وفي المقابل قالت وزارة الخدمة المدنية: إنها أنهت عقود 7565 موظفا غير سعودي بزيادة عن العام السابق بلغت 1127، إضافة إلى إنهاء خدمة 12990موظفا ومستخدما من المواطنين والمواطنات ممن يشغلون وظائف ثابتة في ميزانية الدولة. وانتقدت الوزارة ما وصفته بتجاوزات في تطبيق الأنظمة لبعض الجهات الحكومية ومنها عدم مباشرة المرقين والمعينين على وظائف مستثناة لمهام وظائفهم التي رقوا أو عينوا عليها، ممارسة بعض المعلمين والمعلمات الخاضعين للائحة التعليمية وكذلك الموظفين الخاضعين للائحة الصحية لأعمال مالية وإدارية، عدم ممارسة المتعاقدين غير السعوديين لمهام أعمال الوظائف التي تعوقد معهم عليها، وعدم تجاوب بعض الجهات الحكومية مع ملحوظات الوزارة بشأن القرارات الصادرة منها.وقالت الوزارة: إنها خاطبت الجهات الحكومية التي تقع فيها تلك التجاوزات لتصحيح الأوضاع المخالفة وكونت فريق عمل من الإدارات المختصة إلا أنها لازالت ترى أن هناك بعض الملاحظات المستمرة واقترحت الإشارة في التقارير للجهات التي لاتلتزم وتستمر في تجاوز الأنظمة.

طالبوا برواتبهم المتأخرة لأكثر من 36 شهراً ...
60 عاملاً يتجمعون أمام مكتب"عمل القريات"

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 09/02/09//
http://ksa.daralhayat.com/local_news/regions/02-2009/Article-20090208-578cc8fa-c0a8-10ed-0095-ef17a3cc84cb/story.html

القريات - فهاد الجديد

تجمّع أكثر من 60 عاملاً من جنسيات مختلفة صباح أمس أمام مكتب العمل في محافظة القريات، مطالبين بصرف رواتب أكثر من 36 شهراً من المؤسسة التي يعملون بها.
وقال جاويد مرتضى أحد العاملين في المؤسسة (تحتفظ «الحياة» باسمها): «عملي خلال ثلاث سنوات ذهب سدى... أتيت لكسب لقمة العيش، والخوف أن أعود إلى بلادي من دون ذلك».
وطالب جاويد بتدخل الجهات الرسمية لأخذ حقوقه وحقـــوق زملائه من المؤسسة التي امتنعت عن منحهم رواتبهم لأكثر من 36 شهراً على حـد قوله، مشيراً إلى أن الكثير منهـــم لا يملك رسوم تجديد الإقامة النظاميـة، «البعض انتهـت مدة إقامته منذ عامين دون تدخل من الجهات الرسمية هنا».
وأضاف أن جميع العاملين لجأوا إلى أعمال أخرى مثل غسيل السيارات، والعمل في المنازل والاستراحات، إضافة إلى القيام بأعمال التحميل والتنزيل، لغرض الحصول على أموال تكفيهم ذلّ السؤال.

"العمل» و"الشؤون الصحية» تبرئان ساحتيهما
أوضح مدير مكتب العمل في القريات سعود معزي العتيبي لـ«الحياة» أن إجراءات مكتب العمل التي اتخذها بحق العمالة كانت وفق النظام، «المكتب سبق أن خاطب الشؤون الصحية في محافظة القريات لحل إشكالية العمالة عن طريق استقطاع مستخلصات المتعهد من وزارة الصحة».
وأضاف أنه تم في وقت سابق تشكيل لجنة لتسديد أجور العمالة مكونة من (المحافظة، مكتب العمل، الشؤون الصحية)، إذ تمت تسوية مستحقات العمالة من رواتب وخلافه من خلال المستخلصات التي تصرف عن طريق الشؤون الصحية.
وأشار إلى أنه تم إغلاق معرف المؤسسة من نظام الحاسب الآلي في مكتب العمل، «فيما تتولى جهات أخرى متابعة قضية العمالة».
وفي السياق ذاته، أكد مدير الشؤون الصحية في محافظة القريات احمد العلي لـ«الحياة» انتهاء عقد صحة القريات مع المؤسسة المعنية، لافتاً إلى أن الموضوع بالكامل لدى اللجنة العمالية في المحافظة.

في قضية مقتل الشاب منذر الحراكي..
" القضاء الأعلى " يطالب محكمة جدة بإعادة النظر في القصاص من "كندي" و "أردني"

المصدر:جريدة الحياة الاثنين 2009/2/9
http://ksa.daralhayat.com/local_news/regions/02-2009/Article-20090208-5799634b-c0a8-10ed-0095-ef178d0ba2d5/story.html

جدة

طالبت الهيئة الدائمة في مجلس القضاء الأعلى المحكمة العامة في محافظة جدة بإعادة النظر في حكم القصاص الذي أصدرته قبل عام بحق المقيم الكندي محمد كحيل، ورفيقه الأردني (م. عزت)، عقب إدانتهما بقتل المقيم السوري منذر الحراكي، إثر مشاجرة جماعية حدثت أمام إحدى مدارس البنات في جدة في كانون الثاني (يناير) 2007. وكانت محكمة التمييز في منطقة مكة المكرمة وافقت قبل شهرين على الحكم الصادر من محكمة جدة العامة المتضمن تنفيذ القصاص بحق الكندي والأردني في قضية استمرت سنة ونصف السنة.

وعلمت «الحياة» من مصدر قضائي أن مجلس القضاء الأعلى أعاد نهاية الأسبوع الماضي ملف القضية إلى المحكمة العامة في جدة لإعادة الحكم فيها، نظراً لوجود ملاحظات على الحكم (رفض المصدر الإفصاح عنها)، ومن المتوقع أن يصل ملف القضية إلى محكمة جدة بداية الأسبوع المقبل لدرس الملاحظات من اللجنة القضائية التي أصدرت الحكم.

يذكر أن تفاصيل القضية بدأت حينما وقعت مشاجرة بين مجموعة من الشبان أمام بوابة إحدى مدارس البنات شمال محافظة جدة، وانتهت بمقتل الشاب الحراكي، ودين بقتله الشاب الكندي محمد كحيل وشقيقه والشاب الأردني (م. عزت).

ونظرت المحكمة العامة قضية القتل العمد المتهم فيها الشابان، وأصدرت حكمها بالقصاص منهما، وتقدم محامي المتهمين باعتراضه لدى محكمة التمييز غير أنها أيدت حكم القتل، قبل أن ترفضه الهيئة الدائمة في مجلس القضاء الأعلى باعتبارها أعلى سلطة قضائية تنظر قضايا القتل في السعودية.

ويُشترط وفق النظام القضائي السعودي موافقة الهيئة الدائمة على الأحكام الصادرة بالقتل قبل عرضها على المقام السامي

السماح للجزائريات بنقل جنسيتهن لأبنائهن

المصدر: جريدة الوطن الاثنين 14 صفر 1430هـ الموافق 9 فبراير 2009م العدد (3055) السنة التاسعة
http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3055&id=89706&groupID=0

الجزائر: أ ف ب

منح مرسوم رئاسي الجزائريات حق نقل جنسيتهن لأبنائهن بعد أن ألغت الجزائر تحفظا على بند في معاهدة 1979 حول إلغاء كافة أشكال التمييز بين الرجل والمرأة.

ويفرض البند على الدول الموقعة منح المرأة حقوقا تساوي حقوق الرجل فيما يخص نقل الجنسية للأبناء، ويلغي المرسوم الرئاسي الذي صدر أول من أمس في الصحيفة الرسمية هذا التحفظ الذي أبدته الجزائر عند التوقيع على المعاهدة.

وقالت رئيسة جمعية نساء ثرموة ريدة شواقي إن "إلغاء هذا التحفظ يسعدنا. كان محبطا ألا يكون للجزائريات أبناء جزائريون. سيستفيد من القرار العديد من الجزائريات المتزوجات بأجانب".

ووقعت الجزائر مع ذلك التحفظ عام 1996 على معاهدة إلغاء كافة أشكال التمييز ضد المرأة التي صادقت عليها الجمعية العامة للأمم المتحدة في 18 ديسمبر 1979.

ودخلت حيز التنفيذ كمعاهدة دولية في الثالث من سبتمبر 1981 بعد أن صادقت عليها عشرون دولة.

موظفو مياه الليث ينتظرون " قطرات" الراتب المقطوع سبعة أشهر

المصدر: جريدة المدينة الاثنين، 9 فبراير 2009
http://al-madina.com/node/103272

جزاء المطيري - جدة

أبدى عدد من موظفى مياه الليث تذمرهم من تدني رواتبهم الى حد كبير وقالوا إنهم على الرغم من صبرهم على الراتب الكسيح الذى لا يتعدى 1000ريال الا أن 7 اشهر كاملة لم يتسلموا ريالا واحدا منه الأمر الذى ألقى بتداعياته السلبية على متطلبات أسرهم وقال محمد الزبيدي:إننى لم استلم وجميع زملائي الـ(26) موظفا رواتبنا من الشركة المشغلة لمياه محافظة الليث منذ (7) اشهر و هذا الأمر جعلنا نعيش في وضع نفسي قاسٍ .

الحرج الشديد

سعيد محمد هادي قال : على الرغم من تدني رواتبنا التي نتقاضها من الشركة المشغلة لمياه محافظة الليث و التي لا تتجاوز الـ(1000) ريال للموظف الواحدشهريا إلا أننا محرومون من استلام رواتبنا بشكل منتظم في نهاية كل شهر مثلنا مثل بقية الموظفين الأمر الذى جعلنا نقع في حرج شديد فكل شهر ننتظر رواتبنا و لا تأتي مما نضطر معه إلى الاستدانة من أقاربنا أو أصدقائنا لكي نفي بمتطلباتنا و أضاف هادي الحياة في الوقت الحالي أصبحت صعبة و قاسية في ظل الارتفاع الجنوني للأسعار لمن يملك راتبا يستلمه بشكل منتظم يؤمن من خلاله حياة أسرته فكيف لمن لم يستلم راتبه منذ أكثر من 7 اشهر ؟

بلا رواتب

الموظف محمد الحسني قال: الشركة المشغلة لمياه الليث لا تلتزم بتسليم رواتب الموظفين بشكل منتظم في نهاية كل شهر فنحن نستلم رواتبنا دائما متأخرة و التي لا تأتي إلا بعد عدة اشهر و عندما تأتي لا تسلمنا الشركة جميع الرواتب المتأخرة إنما يدفعون لنا راتبين أو ثلاثة و هكذا و لنا الآن أكثر من 7 أشهر لم نستلم رواتبنا نهائيا !! و أضاف الحسني و نتيجة لذلك أصبح أغلبية الموظفين ليس لديهم الرغبة في الاستمرار في هذا العمل و لو توقفوا جميعا عن العمل سوف تتعطل تماما عملية تزويد محافظة الليث بالمياه و تصبح خزانات المنازل فارغة من المياه.

حقوق الموظفين

احمد المهداوي قال عندما وقعنا عقود العمل مع الشركة المشغلة كانت رواتبنا التي وقعنا عليها 1000 ريال شهريا إلا أننا عندما نستلم الراتب بعد عدة أشهر نجد أن الراتب الشهري هو 700 ريال و عند سؤالنا عن سبب خفض الراتب عن الموجود في العقد يقال لنا يخصم منه التأمينات الاجتماعية.أما ناصر المهداوي فقال خاطبنا مكتب العمل في محافظة جدة و لجنة السعودة في محافظة الليث و كذلك وزارة المياه و شرحنا لهم وضعنا و مطالبتنا بصرف رواتبنا و إيجاد حلول جذرية للمشكلة التي نواجهها في كل شهر إلا أننا لم نجد إلى الآن أي حل و المشكلة مستمرة و الوضع كما هو و لنا الآن أكثر من سبعة أشهر لم نستلم رواتبنا و أضاف المهداوي عندماعلمت الشركة من أننارفعنا شكوى عن تأخررواتبنا أفادنا مندوبها في الليث أن أي اسم مدون في الشكوى سوف يفصل من العمل عند تجديد العقد. و أكد المهداوي على أن الشركة لا تؤخررواتبنا فحسب بل لا تعطيناحقوقنا كموظفين .

الهيئة الابتدائية

،مدير مكتب العمل بمنطقة مكة المكرمة قصي فيلالي قال: إن المكتب سوف يولي القضية الأولية القصوى نظرا لكون الشكوى جماعية و الموظفين سعوديين و وعد الفلالي بإرسال مفتش لمقر الشركة بمحافظة الليث للوقوف على حيثيات الشكوى و رصد أي تجاوزات عمالية داخل الشركة و محاولة الوصول إلى تسوية أو حلّ ودي بين أطراف القضية إذا ثبتت صحتها. و أشار الفلالي إلى أن مكتب العمل و حسب الإجراءات النظامية سيقوم بتحويل القضية إلى الهيئة الابتدائية في حال عدم التوصل إلى حل ودّي بين الموظفين و الشركة.

الردادي لـ المدينة: أربع دور لحماية المُعنّفات تستقبل غير السعوديات

المصدر: جريدة المدينة الاثنين، 9 فبراير 2009
http://al-madina.com/node/103287

علياء الناجي - الرياض
كشف وكيل وزارة الشؤون الاجتماعية للتنمية والرعاية الاجتماعية عوض الردادي لـ" المدينة" عن وجود أربع دور إيوائية للمعنّفات في مختلف مناطق المملكة تستقبل المُعنفات غير السعوديات إضافة للأجنبية المقترنة بسعودي مؤكدا أن الحماية لا تفرّق بين شخص وآخر بسبب هويته . وقال : إن دور الإيواء تستقبل المُعنفات إذ ثبت تعرّضهن للعنف عن طريق تقرير طبي أو عن طريق مراكز الضبط والشّرط، مشيرًا إلى انه اذا كانت قضية المُعنفة قضائية لا يمكن استقبالها في دور الإيواء . وأفاد الردادي أن فترة إيواء المرأة المُعرضة للعنف غير محددة حتى يتم حل قضيتها لافتا الى انه يتم البدء أولًا بالإصلاح إن أمكن وبعدها التدرج في الحلول لقضيتها ، وقال: إن المرأة أو الفتاة المُعنّفة لا تخرج من دار الإيواء لضمان عدم التعرض للإيذاء مجدداً ، موضحا انه يحق للشؤون الاجتماعية المتابعة لها بعد الخروج من دار الإيواء . وألمح الى ان هناك كادرا مُدربا للتعامل مع حالات المُعنّفات مكون من أخصائيات نفسيات واجتماعيات .

الشورى يطلب من الصحة تقريراً عن الفساد في حملة الضنك

المصدر: جريدة المدينة الاثنين، 9 فبراير 2009
http://al-madina.com/node/103269

محمد القشيري - جدة
طالب مجلس الشورى بتقرير مفصل من وزارة الصحة عن ميزانية حمّى الضنك التي دارت حولها الشكوك والاتهامات وطالت 25 موظفًا من بينهم قياديون وطبيبات بوزارة الصحة. وقال الدكتور محسن الحازمي رئيس لجنة الشؤون الصحية في " الشورى": إن المجلس ينتظر تقريرًا قريبًا للتأكد من قبل وزارة الصحة وهي الجهة المعنية عن التّهم المقدمة وما وصلت إليه التحقيقات، مؤكدًا أن المجلس لا يمكنه مناقشة الموضوع دون وصول التقرير.
وطالب الحازمي بأن تخضع جميع الحملات التوعوية والإعلانية مستقبلا لتنظيم أثناء التطبيق ومتابعة دقيقة في صرف المبالغ المخصصة ورقابتها من جهة أخرى، وأن تخضع عمليات الشراء لأوراق ثبوتية من قبل المشرفين عليها، إضافة إلى تحديد عملية المكافآت المالية للعاملين، وان لا تترك لاجتهادات القياديين حتى لا يسمح بإساءة استخدام الحملات.
وكانت «هيئة الرقابة» قد استدعت 25 موظفًا في وزارة الصحة للتحقيق معهم على خلفية التجاوزات المالية المصاحبة لحملة مكافحة حمى الضنك قبل 3 سنوات ورصد كميزانية للحملة 40 مليون ريال لتوعية سكان محافظة جدة في المنازل للحد من توالد البعوض الناقل لفيروس الضنك في المياه الراكدة بحدائق المنازل ومياه غسيل السيارات. وأكدت وزارة الصحة في تعميم نشر الأسبوع الماضي بعدم الدفاع عن أي موظف تثبت إدانته أو تقصيره في عمله وستطبق بحقه العقوبات النظامية.
وأوضح الدكتور خالد ظفر رئيس الشؤون الصحية بمنطقة مكة المكرمة أن تحقيقات هيئة الرقابة والتحقيق مع عدد من المسؤولين بصحة جدة، تعد تحقيقات دورية تجريها الهيئة على جميع الأجهزة الحكومية لمراجعة بنود وطرق صرف المخصصات المالية، والتأكد من مطابقتها للشروط والأنظمة المعمول بها في الدولة، لافتًا إلى انه لم يرد لمقام وزارة الصحة من الجهات الرقابية ما يثبت صحة هذه الاتهامات.

توفير الحماية لضحايا العنف الأسري وإنشاء دور مستقلة لإيواء المتضررين

المصدر: جريدة المدينة الاثنين، 9 فبراير 2009
http://al-madina.com/node/103054

جدة ـ المدينة

دعت دراسة ميدانية حديثة وزارات الداخلية والعدل ، والشؤون الاجتماعية ، والتعليم العالي ، والتربية والتعليم ، والإعلام الى اعداد استراتيجية شاملة لمواجهة العنف الاسرى مشددة على دور «الداخلية «في توفير الحماية لضحايا العنف واستقبالهم في أقسام الشرطة عند طلب المساعدة ومعاملتهم معاملة طيبة وأوصت الدراسة التي أنجزها مركز رؤية للدراسات الاجتماعية في الرس بمنطقة القصيم بتفعيل نظام حماية الأسرة وتوفير الأخصائيين والأخصائيات اللازمين لذلك وانشاء دور مستقلة لإيواء كبار السن والنساء وأطفالهن من ضحايا العنف حتى البت في المنازعات بينهم وبين من مارسوا العنف عليهم في محيط الأسرة وطالبت الدراسة في توصياتها وزارة التعليم العالي بتكوين لجنة وطنية عليا تضم خبراء من أساتذة الخدمة الاجتماعية وعلم الاجتماع وعلم النفس وعلماء الشريعة لدراسة ظاهرة العنف الأسري على المستوى الوطني ووضع الخطط والسياسات اللازمة للوقاية منها وأوصت الدراسة أن تتولى وزارة العدل مراجعة التشريعات والنظم الحالية التي تحكم شؤون الأسرة لتوفير الحماية لأفرادها وتسهيل لجوئهم إلى جهات القضاء عند تعرضهم للعنف. كما طالبت بإنشاء محاكم متخصصة للأسرة لسرعة البت في قضايا العنف الأسري على أن تلحق بها مكاتب متخصصة لتسوية المنازعات الأسرية.

اشكال العنف الاسرى

واوضحت الدراسة أن ترتيب أشكال العنف الأسري من حيث الانتشار في تقدير قاطني المنطقة الغربية بالمملكة هو على التوالي : العنف اللفظي – النفسي – الاجتماعي– الاقتصادي –العنف بالإهمال– الجسدي – – العنف الصحي . واحتل الزوج الذي يمارس العنف ضد زوجته المرتبة الأولى في حين يأتي في المرتبة الثانية زوجة الأب التي تمارس العنف

ضد أبناء زوجها ، بينما يأتي في المرتبة الثالثة الحماة التي تمارس العنف ضد زوجة الأبناء وفي المرتبة الرابعة والأخيرة الأم التي تمارس العنف ضد أبنائها ذكوراً وإناثاً.

وبالنسبة للآثار السلبية الناجمة عن العنف الأسري في المنطقة الغربية تشير النتائج أن الغالبية العظمى من المبحوثين في المنطقة الغربية ونسبتهم 90.4٪ أشاروا إلى أن أهم وأول الآثار السلبية الناجمة عن العنف الأسري هو أن تطلب الزوجة الطلاق . ثم يلي ذلك التأخر الدراسي والرسوب بنسبة 77.1٪ من إجمالي المبحوثين ، ويأتي ثالث هذه الآثار السلبية التسبب في أمراض واضطرابات نفسية بنسبة 76.7٪ من إجمالي المبحوثين ، ويأتي بعد ذلك تعاطي المخدرات هروباً من الواقع كأحد الآثار السلبية للعنف الأسري بنسبة 76.3%، وفشل الأبناء في دراستهم بنسبة 74.6٪ من إجمالي المبحوثين، وجاء القتل للانتقام كأحد الآثار السلبية الناجمة عن العنف في المرتبة الأخيرة بنسبة 40.0٪ من إجمالي المبحوثين في المنطقة الغربية.

وحملت الدراسة عنوان (العنف الأسري – المظاهر والأسباب والنتائج وطرق المواجهة) من إنجاز مركز رؤية للدراسات الاجتماعية ومقره مدينة الرس بمنطقة القصيم . وأوضحت نتائج الدراسة أن معظم أنماط العنف الأسري الشائعة والمعروفة كالعنف اللفظي والبدني والنفسي والاجتماعي والاقتصادي والصحي والجنسي والحرمان والإهمال تنتشر في المجتمع، إلا أن بعض تلك الأنماط تعد أكثر شيوعاً في المجتمع السعودي مقارنة بالمجتمعات الأخرى.

لجنة وطنية بالتعليم العالى لدراسة الظاهرة

المصدر: جريدة المدينة الاثنين، 9 فبراير 2009
http://al-madina.com/node/103053

جريدة المدينة

طالبت الدراسة في توصياتها لوزارة التعليم العالي بتكوين لجنة وطنية عليا تضم خبراء من أساتذة الخدمة الاجتماعية وعلم الاجتماع وعلم النفس وعلماء الشريعة لدراسة ظاهرة العنف الأسري على المستوى الوطني ووضع الخطط والسياسات اللازمة للوقاية منه، وإدخال مقررات وبرامج تدريبية لطلاب أقسام الدراسات الاجتماعية وعلم النفس للتعامل مع ضحايا هذه الظاهرة وتوجيه أفراد الأسرة إلى تجنبها. وشددت الدراسة على أهمية تمويل وتشجيع البحوث التي تتناول ظاهرة العنف الأسري وتبحث في أصول وثقافة العنف المتجذرة لدى بعض أفراد المجتمع وصولاً إلى تحقيق نوع من التراكم المعرفي عن تلك الظاهرة وعن أساليب التعامل معها.

دعوة الداخلية لمعاملة المعنفين بصورة طيبة في مراكز الشرطة

المصدر: جريدة المدينة الاثنين، 9 فبراير 2009
http://al-madina.com/node/103052

جريدة المدينة
توجهت الدراسة بتوصيات لوزارة الداخلية أهمها أن تقوم الوزارة بتوفير الحماية لضحايا العنف واستقبالهم في أقسام الشرطة عند طلب المساعدة ومعاملتهم معاملة طيبة، وضرورة أن تضم أقسام الشرطة عدداً من الأخصائيين الاجتماعيين من الذكور والإناث لاستقبال حالات العنف الأسري والتعامل معها بأسلوب مهني متخصص بعيداً عن الأساليب التقليدية. وأوصت الدراسة بأهمية تدريب كوادر من أفراد الشرطة وإعدادهم للتعامل مع حالات العنف الأسري بأسلوب اجتماعي ونفسي بعيداً عن الإجراءات الشرطية العادية، وضرورة أن يكون هناك تنسيق بين مراكز الشرطة ووزارة الشؤون الاجتماعية وإحالة القضايا إلى الوزارة سريعاً ودون إبطاء. وفي نطاق اختصاص وزارة الشؤون الاجتماعية أوصت الدراسة بأن تتولى وزارة الشؤون الاجتماعية دعم المؤسسات الاجتماعية لتفعيل نظام حماية الأسرة وتوفير الأخصائيين والأخصائيات اللازمين لذلك، وإنشاء خط هاتفي ساخن مجاني يتكون من أرقام سهلة الحفظ لكي يتيسر على المعنفين من الأطفال الاتصال بالمختصين طلباً للمساعدة عند الحاجة إليها، واتخاذ ترتيبات لعقد دورات للمقبلين على الزواج لتعريف كل من الرجال والنساء بحقوقهم وواجباتهم وبالأدوار الاجتماعية التي سيقومون بها وبطبيعة علاقاتهم مع غيرهم في محيط الأسرة. كما أوصت بإنشاء دار مستقلة لإيواء كبار السن والنساء وأطفالهن من ضحايا العنف ريثما يتم البت في المنازعات بينهم وبين من مارسوا العنف عليهم في محيط الأسرة حيث توضح نتائج البحث أن الزوجات اللواتي يتعرضن للضرب والإيذاء الجسدي قد ينتهي الأمر بطردهن وأطفالهن فلا يجدن المأوى ويواجهن أخطاراً أشد من تلك التي يواجهنها في بيوتهن.

وزارة العدل مطالبة بمحاكم أسرية ومراجعة التشريعات

المصدر: جريدة المدينة الاثنين، 9 فبراير 2009
http://al-madina.com/node/103051

جريدة المدينة
خرجت الدراسة بجملة من التوصيات تتوجه إلى عدة قطاعات حكومية منها وزارة العدل ، والداخلية ، والشؤون الاجتماعية ، والتعليم العالي ، والتربية والتعليم ، والإعلام . فيما يخص وزارة العدل أوصت الدراسة أن تتولى الوزارة مراجعة التشريعات والنظم الحالية التي تحكم شؤون الأسرة لتوفير الحماية لأفرادها وتسهيل لجوئهم إلى جهات القضاء عند تعرضهم للعنف. وطالبت الدراسة بالعمل على إصدار تشريعات تنص على عقوبات مشددة توقع على من يمارسون العنف على أفراد أسرهم وذلك لردع كل من تسول له نفسه ممارسة هذا العنف. كما طالبت بإنشاء محاكم متخصصة للأسرة لسرعة البت في قضايا العنف الأسري على أن تلحق بها مكاتب متخصصة لتسوية المنازعات الأسرية المرتبطة بممارسات العنف بمنأى عن أجهزة الشرطة ما لم يكن ذلك العنف قد ترتب عليه فعل جنائي يستدعي معاقبة مرتكبيه، على أن تضم هذه المكاتب فرقاً من الأخصائيين الاجتماعيين والنفسيين وعلماء الشريعة الذين يساعدون القضاة في التوصل إلى قرار بشأن الصلح بين المتنازعين أو التفريق بينهما. وأوصت الدراسة بضرورة إلحاق مكتب نسائي في كل محكمة يضم أخصائيات اجتماعيات ونفسيات للتعامل مع قضايا المرأة وفرزها.

مجرمون يفوزون بصك البراءة تحت ستار المرض النفسي!!

المصدر: جريدة المدينة الاثنين، 9 فبراير 2009
http://al-madina.com/node/102957

روبا عبد العال - جدة

رجل ينحر ابنته لاختيارها كلية الطب وزوج يسحق زوجته بالسيارة لاختلافهما على أمر ما وآخر يقتل أبناءه الرضع بسبب مخالفتهم أوامره .. جرائم باتت شبه يومية في الصحف وعلى الرغم من فداحتها الا ان مرتكبها قد يفوز بصك البراءة بدعوى المرض النفسي الذي باتت الكثير من الجرائم ترتكب باسمهيقول د. عدنان عاشور استشاري الطب النفسي الشرعي بمستشفى الصحة النفسية بجدة ان الإحصائيات تفيد بان نسبة الجرائم البسيطة التي يرتكبها المرضى النفسيون بسبب عدم توفر مأوى لهم والعاطلين عن العمل وما إلى ذلك لا تزيد عن جرائم الأشخاص العاديين، و هذا عكس الانطباع السائد لدى عامة الناس، أما بالنسبة لآلية توجيه المرضى فعادةً ما تحال العديد من حالات المرضى النفسيين أو المشتبه بهم والمتهمين بارتكاب جرائم لمستشفيات الصحة النفسية للتأكد من قواهم العقلية ووجود المرض النفسي ومن ثم تحديد مسؤوليتهم الجنائية عن الفعل الذي ارتكبوه وكذلك مدى خطورتهم الجنائية المستقبلية . واشار لمفهوم تفريق المجتمع بين الشخص الذي يرتكب الجريمة تحت تأثير مرض نفسي وبين الذي يرتكبها وهو بكامل قواه العقلية موضحا أنه في المجتمعات البدائية كان الاعتبار الوحيد لتقدير الجزاء عند الجريمة هو مجرد نوع الفعل الإجرامي دون إدخال نوع القصر في الحساب ولم يكن ينظر إلى ما إذا كان مرتكب الجريمة تحت تأثير المرض النفسي أم لا، أما مع تقدم أفراد المجتمع أصبحت تراعى المسؤولية الجنائية وتأثرها بالحالة العقلية لمرتكب الجريمة. و اشترطت الشريعة الإسلامية في تحقيق المسؤولية الجنائية أن يكون الجاني عاقلاً بالغاً مختاراً و إذا ثبت أن المتهم كان وقت ارتكاب الجريمة مصاباً بمرض عقلي أو قصور يتم تقدير أثر هذا المرض على الجريمة ودورة فيها'' وأشار إلى أن الوصول لمعرفة وجود المرض النفسي تتطلب المرور بمراحل تبدأ بالاشتباه في القوى العقلية للمتهم ثم إحالته إلى الطبيب النفسي الذي يقوم بعملية تقويم شامل تتضمن عدة خطوات منها مراجعة ملفات القضية وتقارير الشرطة وأقوال الشهود ومحاضر التحقيق ، كما يدرس الطبيب النفسي تاريخ المتهم المريض ويجري له فحصاً عقليا لحالته الراهنة ويقوم بدراسة حالته وقت ارتكاب الجريمة ودوافع ارتكابها ومدى إدراكه لخطأ فعلته كما يجرى له بعض الاختبارات النفسية والتحاليل المخبرية «.ويضيف «قد تنتاب بعض المرضى النفسيين حالات نفسية قصيرة المدى وقد تكون قصيرة جداً كحالات مرضى الصرع والصرع النفسي الحركي ليرتكب الجريمة بلا وعي ، وقد تنتاب البعض حالات عقلية ذهنية قصيرة جداً ينجم عنها ارتكاب جريمة مجهولة الدافع ، ولكن بصفة عامة فهذه الحالات قليلة نسبياً بالمقارنة بالأمراض النفسية والعقلية التي تستمر أعراضها لفترات زمنية طويلة وفي هذه الحالات يوضع المريض تحت الملاحظة الدقيقة والفحص المتكرر حيث تجرى له العديد من الأبحاث الطبية اللازمة بالإضافة إلى دراسة تفاصيل القضية''.أما عن الغضب كمرض نفسي فيرى د. عاشور: « إن الغضب يعتبر عرض وليس مرضا ولكنه قد يظهر في كثير من الأمراض النفسية وربما يؤدي إلى إحداث العنف

والعدوانية ، كما أن الغضب من المشاعر التي قد يصاحبها أفعال عدوانية وقد لا يصاحبها أي فعل عدواني حيث يكبتها الإنسان بداخله

علاقة حالة المتهم بالجريمة

ويضيف د.عاشور: «إن الفحوصات التي يقوم بها الطبيب النفسي الشرعي تركز على إثبات ما إذا كان المتهم بجريمة ما قد ارتكبها بسبب المرض النفسي مما أفقده الأهلية أم لا ، فإذا ثبت عدم علاقة المرض النفسي بالجريمة فإنه يعاد محاكمته ،أما إذا ثبت أنه مريض فيتم معالجته من مرضه سواء في المستشفى أو عن طريق عيادة خارجية حسب حالته وعادةً في الجرائم العنيفة فإن المريض يقضي فترة في المستشفى لتقييم خطورته الجنائية قبل خروجه على المجتمع ، كما يصدر تقرير طبي نفسي شرعي بحق المتهم يشمل مسؤوليته الجنائية وإمكانية مثوله أمام المحكمة ومدى خطورته المستقبلية ليستند إليه القاضي أثناء المحاكمة ويصدر الحكم النهائي من القاضي في تحديد العقوبة من عدمها ، وعادة ما تصدر التقارير الطبية النفسية الشرعية من اللجنة الطبية المختصة بمستشفى الصحة النفسية بالطائف خاصةً في الجرائم الكبيرة وبعد الاطلاع على هذه التقارير الطبية ودراسة كافة جوانب القضية يصدر الحكم بأمر المتهم".

وأوضح د. عاشور أن هناك بعض الأمراض النفسية والعقلية التي لا تسقط المسؤولية عن المتهم مثل مريض الفصام الذي يعاني من هلاوس واعتقادات مرضية خاطئة لا ترتبط بنوع الجريمة ، كما لو سرق أو قتل ولم يكن للسرقة أو القتل علامة بأعراضه المرضية ،

التشكيك في قوة المجرم العقلية

وقال المحامي حامد فلاته يتم التشكيك في قوى المجرم العقلية عادةً إما من خلال المحقق عندما يلاحظ على المتهم تصرفات غير طبيعية تخرج عن المعقول وربما تم ذلك من قبل ذوي المتهم أو محاميه بإشعار المحقق أو القاضي ناظر القضية أن المتهم مريض نفسيا وعندها تتم إحالته إلى الجهات الطبية الرسمية للتأكد مما ذكره أقرباء المتهم أو محاميه فإذا اتضح أن المتهم يعاني بالفعل من مرض نفسي أو عقلي عندها ينظر إلى مستوى وتصنيف ذلك المرض النفسي وما إذا كان مستمرا أو متقطع و مدى تأثيره عليه عند ارتكابه للجريمة ، واوضح ان كل ذلك يحدد من خلال تحليل مشترك بين الجهة الطبية والجهات التي باشرت التحقيق في الجريمة وتولت جمع المعلومات وملابسات الحالة وكل ما يتعلق بها، وعلية يتضح للقضاء ما إذا كان المتهم مريضاً نفسياً وما إذا كان ارتكابه للجريمة تحت تأثير الحالة النفسية التي يعاني منها أم أن ذلك ادعاء لا صحة له .وعن الإجراءات المتبعة إذا ظهر أن المجرم مريض نفسياً يقول فلاته : « إذا ارتكب المجرم الجريمة تحت تأثير المرض النفسي فأن المحكمة تأخذ ذلك بعين الاعتبار فربما لا يعاقب وإنما يوضع في مستشفى الأمراض النفسية لعلاجه وللقاضي سلطة تقديرية في ذلك حيث يجتهد في الحكم مستندا إلى التقارير الطبية التي ترد من الجهات الطبية الرسمية « .أما إذا ظهر عدم صحة ادعاء المجرم بالمرض النفسي فيشير فلاته إلى أنه يتم المعاقبة على هذا الادعاء إذا كان المتهم هو من زعم ذلك وإلا فيعاقب من ادعى ذلك من قبل القاضي ناظر القضية بما يراه مناسبا بعد دعوى تقام من المدعي العام ، مع الأخذ في الاعتبار أن المريض النفسي قد يكون مرضه متقطعا وقد لايكون له تأثير على المتهم عند ارتكابه للجريمة عندها لا ينظر ولا يراعى ذلك المرض عند إصدار الحكم بالعقوبة ولكن يؤخذ في الاعتبار عند سجنه أن يتم علاجه عندما تأتيه الحالة ثم يعود لإكمال مدة سجنه إذا كانت حالته تسمح بذلك وفقا لما يقرره الطبيب المعالج لذلك المتهم «المجرم « وربما يرى القاضي سجن المتهم في مستشفى الأمراض النفسية لحين انتهاء مدة العقوبة التي قررها القضاء. وعن الحالات تم اكتشاف الكذب وإدعاء المرض من قبل المجرم فيقول فلاته :» يسعى بعض المجرمين أحياناً إلي التعذر بأنهم يعانون من الأمراض النفسية ألا انه يتضح عدم صحة ادعائهم بعد إجراء الكشف الطبي عليهم وعندها تطبق عليهم الإجراءات النظامية والقواعد الشرعية .وأشار فلاته أنه إذا تم علاج المريض النفسي المجرم وشفي من مرضه فلا يتم بعدها محاكمته أو معاقبته كشخص مسؤول عن جريمته وذلك إذا ما اتضح أن ارتكابه للجريمة وقتها كان بسبب المرض النفسي .ومن جهته قال الدكتور إحسان بن صالح المعتاز (أستاذ مشارك في كلية الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة أم القرى) أن البعض يرتكب الجرائم ويتهرب من العقاب بحجة المرض النفسي وهذا لا يجوز شرعاً ، كما أن البعد عن الله وتعاليمه الإسلامية من أهم الأسباب التي يغفل عنها الناس والتي توقع الإنسان في دائرة الضلال والاضطرابات النفسية التي تدفعه لارتكاب جرائم بحق نفسه أو بحق الآخرين ولا يتحمل مسؤوليتها أمام المجتمع ، وبالتالي على الإنسان أن لا يستسلم لنزعات الشيطان وان يحاول التوازن في انفعالاته ونتائجها «. ويضيف: إن ثبت المرض النفسي فلا ينبغي ترك المريض النفسي بدون علاج حتى نفاجأ بوقوع أضرار أو جرائم نتيجة إهمال علاجه ، لذا أدعو بأولوية البدء بنشر الوعي و بالرجوع لتعاليم الدين وتحكيم الشرع في جميع أمور الحياة.

تجارة مشبوهة لإثبات الجنون في حالة ارتكاب الجرائم

المصدر: جريدة المدينة الاثنين، 9 فبراير 2009
http://al-madina.com/node/102955

جريدة المدينة
حذر استشارى سعودى من تجارة مشبوهة في التقارير الطبية النفسية مشيرا في تصريح صحفي نشر مؤخرا الى ان بعض الأطباء يعملون بالمقولة «كم تدفع لتصبح مجنوناً؟»، وأكد وجود تجارة التقارير الطبية النفسية المشبوهة لاثبات الجنون في حالة ارتكاب الجرائم. مشيراً إلى وجود ادوية مخدرات تحت اسم «مجنون» للتجارة بها مع تمتعه بالحماية والمساءلة القانونية لاستخدامها في الجرائم الأخلاقية والقتل. وقال الدكتور سعيد غرم الله الغامدي استشاري الطب الشرعي بالمملكة والمشرف على مركز الطب الشرعي بالرياض إن الطب النفسي الشرعي هو فرع من فروع الطب النفسي، يهتم بحالة المريض العقلية وحمايته بالاهتمام بحقوقه ومسؤوليته المدنية والجنائية حتى لا يقع المريض تحت طائلة الاضطهاد الاجتماعي او الديني.
وبين أنه يمكن لمسرح الجريمة أن يخبر المحقق والطبيب الشرعي معلومات مهمة قد تشير إلى نية الجناة، وتساعد في كشف غموض الوفاة، حيث تتضح طريقة عمل الجاني من خلال فحص مكان الجريمة وتسجيل الاجراءات المتبعة لارتكاب الجريمة، كما أن لكل مجرم شخصيته المستقلة وتوقيعه مثل ارتكاب الجريمة بطريقة معينة.

الجزيرة
Al-JAZIRAH

نهارات أخرى

زواج القصر!

المصدر: جريدة الجزيرة الأثنين 14 صفر 1430 العدد 13283
http://www.al-jazirah.com/276964/ln17d.htm

فاطمة العتيبي

إن تزويج الفتيان في الخامسة عشرة وما دون.. لا يقل غرابة عن تزويج الفتيات..
وقد توالى نشر أخبار زواج فتيان وفتيات يعدون في مقاييس العصر الحديث أطفالاً.

ومثلما تغيرت حالة الإنسان وطاقته الصحية والأمراض التي تصيبه من جراء التحديث التقني الذي طال كل شيء فإن عمر الزواج والهرمونات طالها أيضاً هذا التغيير.. كما طال مستوى التعاطي مع الحياة عاطفياً وعقلياً.. ولا بد أن نقر بذلك التغير حتى ننطلق إلى فكرة سن قانون يمنع تزويج الفتيان والفتيات دون الثامنة عشرة لكليهما.. أو الحادية والعشرين حسب ما تراه لجان مختصة تعنى في بحث هذا الأمر.

* ولا أظن أن ذلك سيكون صعباً على مجتمعنا فأغلب الشباب والشابات لا يتزوجون إلا بعد العشرين بالنسبة للفتيات وبعد الثلاثين بالنسبة للشباب وذلك تبعاً للتغيرات الاقتصادية والثقافية التي أحدثت تغييراً بائناً في الخريطة الاجتماعية والحالات الاستثنائية التي تستغل فيها الفتاة وتزوج وهي دون الثامنة عشرة تكون مرغمة فيها على ترك مقاعد الدراسة والزواج بمسن مقابل مبلغ مادي كبير يدخل ضمن البيع والشراء واستغلال البشر حيث ترغم الفتاة الصغيرة على الزواج لحصول وليها على مقابل مادي.

* ولا الدين ولا العرف يشرعان هذا الاستغلال لآدمية (الطفلة) تحت أي سبب. وهنا لا بد من سن قانون يمنع تزويج القصر دون الثمانية عشرة أو الحادية والعشرين حسب ما يراه الأطباء والخبراء الاجتماعيون والعلماء وأيهما يكون العمر الأنسب لخوض حياة أسرية آمنة تكون بيئة صالحة لنشأة أسرة صالحة وأطفال صالحين.

ومن اللافت أن ثمة دراسات تشير إلى مخاطر الزواج المبكر (جداً) على صحة الإنسان وبخاصة الفتيات حيث تعرضها للإنجاب مبكراً وقبل اكتمال قدراتها التحملية لعبء الولادة الآمنة ومقاومة مخاطرها..

* الرحمة صفة وصف بها (الرحمن) ذاته سبحانه وتعالى ومن الرحمة في هذا الزمن الغريب الذي افتقد فيه بعض الأولياء الرحمة على بناتهم وتزويجهن وهن صغيرات ودفعهن للطلاق المبكر والأمومة المبكرة ومن ثم المشكلات التي ترهق المحاكم وتضخ أطفالاً غير أسوياء أخلاقياً وصحياً وتزاحمهم على مؤسسات الدولة التي ضاقت بهم.. وزادوا من أعبائها ومسؤولياتها بينما بالإمكان سن قوانين تحدد سناً لا يتجاوزه مأذونو الأنكحة ويحاسبون عند تجاوزه حماية للقصر؛ فإذا خلت الرحمة من بعض أولياء الأمور آباء أو أمهات فيفترض أن تكون الدولة عبر قوانينها البديل الرحيم الذي يحفظ لمثل هؤلاء حقوقهم في حياة كريمة يختارونها بإرادتهم ولا يباعون فيها ويشترون!!

الرياض

نثار

التنفيذ الجبري للأحكام

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 14 صفر 1430هـ - 9 فبراير 2009م - العدد 14840
http://www.alriyadh.com/2009/02/09/article408245.html

عابد خزندار

لا تنهض المجتمعات الحديثة إلا بوجود قضاء عادل يطبق الشرع والأنظمة على المخالفين ويطبق العدالة على المواطنين، ولكن هذا الجهاز وحده لا يكفي، إذ لا بدّ أن يقوم بجانبه جهاز تنفيذي ينفذ أحكامه، وإلا أصبحت هذه الأحكام حبرا على ورق، خاصة مع كثرة المماطلين الذين يستغلون الثغرات الموجودة حاليا ويأكلون أموال الناس بالباطل، وهو ما يحدث غالبا في قضايا الشيكات التي ليس لها أرصدة وكذلك قضايا الايجارات والقضايا المالية، كما يحدث في قضايا النفقة الأمر الذي شاع كثيرا في أيامنا هذه ..

وجهاز التنفيذ يعطي الناس الشعور بالأمان ويشجعهم على التعامل بالائتمان والبيع بالقروض مما ينشط حركة التجارة ويساعد على ازدهارها إذ يدرك المقترض أن هناك نظاما صارما يجبره على الدفع إذا تأخر في تسديد قرضه، كما يدرك القارض أن هناك نظاما يحميه من المماطلين ..

وتشهد مدينة جدة في هذه الأيام أكبر تجمع لقانونيين سعوديين من مختلف مناطق المملكة من كافة القطاعات للتباحث حول المشكلات العملية التي قد تعترض التنفيذ الجبري، وسيناقش المؤتمر عدة محاور أهمها وسائل التنفيذ الجبري وحبس المدين في الحق الخاص والحجز التحفظي والحجز التنفيذي وإلى آخر الإجراءات التي تتعلق بالحجز، وينظم المؤتمر من قبل مركز (المور) للتدريب تحت إشراف المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني. فعسى أن نقول وداعا للمماطلين والمفسدين.

يعقد في الرياض برعاية الملك

مؤتمر عربي يناقش حقوق الطفل وحمايته من الإيذاء

المصدر: جريدة عكاظ (الثلاثاء 1430/02/15هـ) 10/ فبراير/2009 العدد : 2795
http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090210/Con20090210257750.htm

سعيد الباحص - الدمام

يرعى خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز المؤتمر الإقليمي العربي الثالث لحماية الطفل خلال الفترة من الرابع إلى السابع من شهر ربيع الأول المقبل في إطار برنامج الأمان الأسري الوطني الذي تنفذه مدينة الملك عبد العزيز الطبية. المؤتمر يعقد تحت شعار «من أجل طفولة آمنة» حيث يهدف البرنامج إلى ضمان مشاركة النشء في مختلف الأنشطة المتعلقة بحقوقهم وحمايتهم من الإيذاء وترسيخ أهمية الأسرة ودورها في توفير بيئة آمنة لهم. وأعدت اللجنة المنظمة آلية لمشاركة الطلاب والطالبات في هذه المناسبة الهامة تتضمن معرضا للرسومات حيث تقام على هامش المؤتمر مسابقة لأفضل لوحة فنية تعبيرية عن الطفولة الآمنة في عدة موضوعات منها الطفل والأسرة، إيذاء الأطفال، وحقوق الطفل. الأميرة عادلة بنت عبد الله بن عبد العزيز نائبة رئيسة برنامج الأمان الأسري الوطني نوهت في هذا الصدد بالقرارات الصادرة عن مجلس الوزراء المتعلقة بالحد من مشكلة العنف الأسري، مؤكدة أنها تجسد حرص القيادة على الوقاية والتصدي لممارسات العنف الأسري من خلال تفعيل دور المؤسسات المعنية بهذا الشأن وتعزيز الشراكة الفاعلة بينها، كما تعكس الدور الريادي الذي تضطلع به في القضايا الإنسانية وحرصها على تحقيق الاستقرار والرفاه الاجتماعي للمواطنين. وأشارت إلى أن هذه القرارات تأتي تفعيلا للتوصيات الصادرة عن لقاء الخبراء الوطني حول العنف الأسري المنعقد في جمادى الأولى الماضي.

الرياض

في إطار سعيها للنجاة من تبعات الأزمة المالية العالمية

مخاوف من لجوء الشركات إلى المس بقوانين حماية حقوق الموظفين

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 15 صفر 1430هـ - 10 فبراير 2009م - العدد 14841

http://www.alriyadh.com/2009/02/10/article408651.html

الرياض- جارالله الجارالله:

تحاول الشركات باختلاف جنسياتها وتفاوت أنشطتها التوجه لاتخاذ إجراءات احترازية تهدف إلى دفع الشركة لتجاوز العام 2009 بسلام، وعدم الوقوع بشباك الأزمة المالية العالمية التي لم تغادر قطاعا إلا ونالت منه. وقد لجأ بعض الشركات إلى تقليص النفقات وتقنين المصروفات ومنها من صب جام غضبه على بند التوظيف ورأى أن أعداد الموظفين بات رقما يهدد خيار الاستمرارية .إلا أن هناك مخاوفَ تحوم حول استغلال الشركات لرياح الأزمة في إضعاف القوانين التي وضعت لحماية حقوق الموظفين في القطاع الخاص، خصوصا بعد ظهور التساهل من بعض الجهات الرقابية العالمية في تطبيق بعض المعايير تضامنا مع الشركات في ظل الظروف الاستثنائية.

الرابطة تفعّل علاقاتها مع الغرب وبرنامج حقوق الإنسان

المصدر: جريدة عكاظ (الثلاثاء 1430/02/15هـ) 10/ فبراير/2009 العدد : 2795

http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090210/Con20090210257866

تضمنت الخطة الرباعية لرابطة الجامعات الإسلامية تفعيل علاقاتها مع المؤسسات الغربية وبرنامج حقوق الإنسان. وعقد المجلس التنفيذي لرابطة الجامعات الإسلامية أمس في جامعة صنعاء الدورة الثامنة من اجتماعاته برئاسة د. عبدالله بن عبدالمحسن التركي وحضور الأمين العام للرابطة د. جعفر عبدالسلام. واستعرض المجلس الذي شارك فيه أكثر من مئة مدير ومندوب، 12 موضوعا في مقدمتها تقرير الأمين العام للرابطة، وتقارير لجان: الندوات والمؤتمرات، وجائزة الرابطة، والنهوض باللغة العربية، واللجنة الإعلامية، كما ناقش المجلس تقارير مركز الدراسات الحضارية، ومركز المعلومات، ومركز التعاون والتنسيق بين الجامعات الإسلامية، ومركز القانون الدولي الإنساني وحقوق الإنسان، وإنجازات الرابطة في مجال التوجيه الإسلامي للعلوم الاجتماعية والإنسانية. واستعرض المجلس الخطة الرباعية التي وضعتها الأمانة العامة، وتضمنت: جودة التعليم الإسلامي، وتفعيل التعاون العالمي مع الجامعات والمؤسسات الغربية، وبرنامج تطوير دراسات الاقتصاد الإسلامي، وبرنامج حقوق الإنسان، وبرنامج التوجيه الإسلامي للعلوم الإنسانية وبرنامج الأسرة المسلمة.

لجان لتحديث بيانات 160 ألف مستفيد تبدأ عملها اليوم

صرف الزيادة للمعوقين ابتداء من جمادى الأولى

المصدر: جريدة عكاظ (الثلاثاء 1430/02/15هـ) 10/ فبراير/2009 العدد : 2795
http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090210/Con20090210257752.htm

محمد عضيب — الدمام

أكد وكيل وزارة الشؤون الاجتماعية للرعاية والتنمية الاجتماعية لـ"عكاظ" أنه سيتم رفع إعانات المعوقين بنسبة 100% بدءا من شهر جمادى الأولى المقبل. وأوضح أن هناك أكثر من 160 ألف معوق من الرجال والنساء والأطفال تصرف لهم إعانات سنوية، مضيفا أنه يتوقع بعد تحديث بيانات المعوقين صرف أكثر من ملياري ريال كإعانات بزيادة 100% عن العام الماضي وذلك عقب الموافقة السامية على رفع هذه الإعانات. وبين أنه تم تغيير الحدين الأعلى والأدنى للإعانة السنوية للمعوق، بحيث أصبح الأعلى 20 ألف ريال والأدنى 4 آلاف. وقال: سيتم جدولة مواعيد الصرف في كل منطقة اعتبارا من شهر جمادى الأولى، ويسبق ذلك تحديث البيانات الذي يبدأ اليوم لمعرفة ما إذا كان المعوق على قيد الحياة، كذلك من شأن تحديث البيانات تغيير تصنيف الإعاقة بناء على التقارير الصادرة عن أطباء وزارة الشؤون الاجتماعية، لافتا إلى أن هناك حالات من المعوقين تتحسن حالاتهم وآخرون يزداد مستوى الإعاقة لديهم، وأن الأمر يحتاج عدة أشهر لتحديث البيانات لهذا العدد الكبير. وأكد الردادي حرص الوزارة ممثلة في وكالة الوزارة للرعاية والتنمية الاجتماعية على تحديث البيانات الخاصة بالمعوقين حتى تكون الإعانة متناسبة مع الإعاقة، مشيرا إلى أنه سيتم اتخاذ عدد من الإجراءات لإعادة فحص المستفيدين من قبل لجان الإعانات في المراكز والمكاتب التابعة لها اعتبارا من اليوم الثلاثاء مضيفا أنه على جميع المستفيدين مراجعة جهات الصرف التابعين لها لمقابلة اللجنة، مع ضرورة حضور المستفيد من الاعانة مصحوبا ببطاقة الأحوال أو سجل العائلة وصورتين شمسيتين. وبين أنه سيتم إيقاف التعامل ببطاقات الصرف للمستفيدين على أن

يعاد تنشيطها بعد مقابلة اللجنة المكلفة من جهة الصرف، مع العلم أن المبالغ السابقة الموجودة في الحساب سوف تبقى للمستفيد ولن تسحب. يشار أن الإعانات السنوية تشمل التخلف العقلي المتوسط والشديد، الحالات غير الصالحة للتعليم، الإعاقة الجسمية الشديدة، الكفيف، الأصم، الأبكم، وكل ماينـدرج ضمن الإعاقات.من جهة ثانية تسلمت جمعية الأمير سلمان لأبحاث الإعاقة، خمسة ملايين ريال من شركة سهيل بن عبد المحسن الشعيبي وأولاده القابضة تمثل الدفعة الثانية من عضوية المؤسسين.وأعرب الأمير سلطان بن سلمان عن تقديره لدعم الشركة لأنشطة مركز الأمير سلمان لأبحاث الإعاقة، مشيدا بالدور الذي تضطلع به إنطلاقا من مسؤوليتها الاجتماعية في دعم قضايا المجتمع بصفة عامة، والبحث العلمي بصفة خاصة تقديرا لأهميته في إيجاد الحلول للمشاكل، وليس التعرف عليها فقط.من جانبه أوضح وليد الشعيبي، ممثل الشركة في عضوية المؤسسين، وعضو فريق إدارة المنح والموارد المالية لمركز الأمير سلمان لأبحاث الإعاقة، أن تلك المساهمة ما هي إلا واجب وطني وديني، ومن واقع المسؤولية المشتركة في التنمية المستدامة، وتقديرا للدور الذي يضطلع به المركز لمواجهة التزايد المضطرد لمشكلة الإعاقة والوقاية منها، منوها إلى أن هذا التبرع يمثل شراكة فعلية ومستمرة بين الطرفين دعما لرسالة المركز وأهدافه الإنسانية المتمثلة في الاكتشاف المبكر للإعاقة والحد منها.

الأميرة هالة آل الشيخ: الخطة تركز على محورين مهمين

مركز تنمية المرأة والطفل بحائل يعلن عن استراتيجية وخطة عمل العام 1430

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 15 صفر 1430هـ - 10 فبراير 2009م - العدد 14841

http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090210/Con20090210257939.htm

حائل - بشير السميحان:

بتوجيه من صاحب السمو الملكي الأمير سعود بن عبدالمحسن بن عبدالعزيز أمير منطقة حائل رئيس الهيئة العليا لتطوير منطقة حائل أعلن مركز تنمية المرأة والطفل بالهيئة عن إستراتيجية وخطة عمل المركز لعام 1430هـ - 2009م. أوضحت ذلك سمو الأميرة هالة بنت عبدالله آل الشيخ رئيسة مركز تنمية المرأة والطفل، وبينت سموها أن إستراتيجية المركز للعام الحالي تركز بصورة أساسية على محورين أساسين يشكلان انطلاقة عملية لأهداف وأدوار ومهام المركز التنموية والتطويرية في المنطقة، الأول يتعلق برفع مستوى الثقافة التنظيمية في مجالات برامج ومشروعات المرأة والطفولة بمنطقة حائل، والمحور الآخر من إستراتيجية المركز لهذا العام وهو المحور الأهم ويتعلق بتنمية وتطوير وبناء القدرات والمهارات الفنية والسلوكية والإدارية والتنظيمية والإشرافية للعاملات والقياديات في قطاعات المرأة والطفولة وذوي الاحتياجات الخاصة بمنطقة حائل، وأكدت سمو الأميرة هالة آل الشيخ أن إستراتيجية المركز للعام الحالي تعكس أولى محاور الإستراتيجية الشاملة التي أعدها المركز خلال العامين الماضيين والتي تؤكد على أن التدريب والتأهيل! وبناء القدرات البشرية النسوية بالمنطقة من أولويات المركز في تنفيذ خطط وبرامج التطوير لقطاعات المرأة والطفولة والجهات المستفيدة من خطط وبرامج المركز، وأشارت سمو رئيسة مركز تنمية المرأة والطفل إلى أن تطلعات التطوير لخطط وبرامج ومشروعات هذه القطاعات لايمكن أن تتحقق دون بناء وتطوير قدرات نسوية فاعلة تسهم في قيادة العمل

التنموي للأجهزة المعنية بالمرأة والطفولة لتكون داعماً حقيقياً لتنفيذ خطط تلك الأجهزة وتطويرها مؤكدة بأن هذا التوجه يعكس استراتيجيات الدولة - أيدها الله في مجالات المرأة والطفولة على كافة الصُعد الاقتصادية والاجتماعية والتربوية والصحية، وبينت الأميرة هالة آل الشيخ أن مركز تنمية المرأة والطفل وبإشراف اللجنة الاستشارية للمركز أعد خطة عمل تنفيذية لبرامج المركز للعام الحالي من خلال تنفيذ سلسلة متواصلة من البرامج القطاعية التي تستهدف دعم البيئة التنظيمية من خلال العنصر البشري النسوي وتنمية وتطوير القدرات النسوية بالمنطقة والتي ستنطلق - بإذن الله مع مطلع الشهر المقبل بإشراف مستشارات وخبيرات سعوديات من الكوادر العلمية والعملية المؤهلة في مجالات عمل المركز، وأضافت سمو الأميرة هالة آل الشيخ بأن المركز سينفذ في هذا الإطار مشروعاً تطويرياً متكاملاً هو الأول من نوعه على مستوى المملكة في مجال (تنمية وتطوير وبناء القدرات العاملة في مجالات الإعاقة وذوي الاحتياجات الخاصة بمنطقة حائل) كمرحلة أولى بالتعاون مع برنامج الخليج العربي لدعم منظمات الأمم المتحدة الإنمائية AGFUND عبر سلسلة برامج تدريبية شهرية ومتواصلة خلال العام الجاري، واعتبرت الأميرة هالة هذا المشروع بمثابة مبادرة عملية من المركز لتأهيل وتطوير العاملات في مجالات الإعاقة والتربية الخاصة في ظل غياب برامج التأهيل العلمي الجامعي وفرص التدريب في هذا المجال في الوقت الراهن مشيرة إلى أن هناك تواصل وتنسيق بين مركز تنمية المرأة والطفل وجامعة حائل لدعم فكرة استحداث وتبني جامعة حائل برنامج دبلوم التربية الخاصة بالجامعة، وأكدت بأن هذا البرنامج يحضى باهتمام ومتابعة معالي مدير جامعة حائل الدكتور أحمد السيف، وفي قطاع الطفولة أوضحت سمو رئيسة مركز تنمية المرأة والطفل بأن المركز سينفذ برامج وورش عمل تدريبية مركزه في مجالات الموهبة والتفوق والابتكار والأساليب الحديثة في التدريب على اكتشاف الموهبة والموهوبين وإعداد برامج تعليم ورعاية الموهوبين تربوياً ونفسياً واجتماعياً و! تدريب الأمهات على التعامل الأمثل مع الطفل الموهوب بالإضافة إلى استمرار تنفيذ المراحل النهائية لبرنامج الدبلوم العالي في تدريب العاملات في رياض الأطفال الذي ينفذه المركز بالتعاون مع الإدارة العامة للتربية والتعليم للبنات بمنطقة حائل، وأضافت رئيسة مركز تنمية المرأة والطفل بأن المركز سينفذ في إطار خطته التنفيذية لعام 1430ه - 2009م للقطاع الصحي برامج للتوعية والتثقيف الصحي للمثقفات الصحيات العاملات في قطاعات المرأة والطفولة والفتاة وذوي الاحتياجات الخاصة بالإضافة إلى برنامجاً متخصصاً في الصحة الإنجابية، وبينت الأميرة هالة آل الشيخ بأن المركز سينفذ أولى البرامج التدريبية المتخصصة على مستوى المنطقة للعاملات في برامج الإعلام والاتصال من خلال تنفيذ دورات تدريبية في تنمية تطوير مهارات العاملات في العلاقات العامة والإعلام التربوي ومهارات العمل الصحفي وفنون الإلقاء والإقناع والتفاوض، وأعلنت سمو رئيسة مركز تنمية المرأة والطفل بأن المركز سينفذ برنامجاً تنموياً طموحاً في مجال (التطوير الإداري وتنمية مهارات التخطيط الإستراتيجي ورفع مستوى الثقافة التنظيمية للقيادات الإدارية النسوية بالمنطقة) من خلال الزيارات الميدانية والمقابلات وعقد الحلقات وورش العمل التدريبية في هذا المجال، وأكدت الأميرة هاله آل الشيخ رئيسة مركز تنمية المرأة والطفل بأن المركز سيعتمد على قياس مخرجات هذه البرامج لإعداد تقارير توصيات ومقترحات التطوير لعناصر البرامج التي يتم تنفيذها لتزويد الجهات المستفيدة بنتائجها لدعم تطبيقات الجودة عند تبني بعض خطط التطوير كبرامج استشارية إضافية يقدمها المركز، ودعت الأميرة هالة إلى تفاعل الجهات والقطاعات المعنية بشؤون المرأة والطفل والاستفادة من برامج المركز مؤكدة بأن تلك القطاعات هي الشريك الحقيقي والفاعل لإنجاح برامج المركز بالإضافة إلى إتاحة الفرصة لفئات عديدة من المهتمات والأمهات وبنات المنطقة للالتحاق ببرامج المركز، وأضافت بأن المركز سيشارك في العديد من الأنشطة والفعاليات الوطنية والمحلية على مستوى المملكة والمنطقة مشيرة إلى أن المركز يعد خطة متكاملة لإتمام العديد من الشراكات والتوأمة المهنية مع قطاعات وطنية وعربية في مجالات عمل المركز، ونوهت سمو رئيسة مركز تنمية المرأة والطفل بالدعم والرعاية المستمرة التي يحضى بها المركز من صاحب السمو الملكي الأمير سعود بن عبدالمحسن بن عبدالعزيز أمير منطقة حائل رئيس الهيئة الع! ليا لتطوير المنطقة، ومساندة سمو مساعده وأعضاء مجلس أمناء الهيئة ليؤدي المركز دوره التنموي على مستوى المنطقة بصورة نموذجية بإذن الله تعالى..

الرياض

٢٣٠ مليون عاطل عن العمل في العالم بسبب الأزمة الاقتصادية والمالية

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 15 صفر 1430هـ - 10 فبراير 2009م - العدد 14841
http://www.alriyadh.com/2009/02/10/article408536.html

باريس ـ مكتب "الرياض"، حسان التليلي:

أكدت كل التقارير الصادرة في الأيام الأخيرة حول التوقعات بظاهرة البطالة أنها ستنمو خلال السنة الجارية في مختلف أنحاء العالم بشكل لم يسبق له مثل خلال السنوات الخمس الماضية.

ومن هذه التقارير تلك التي نشرت حول مستقبل البطالة في البلدان الخمسة عشر التي تستخدم اليورو عملة موحدة. فقد بلغ معدل ارتفاع البطالة خلال الأشهر الثلاثة الأخيرة ثمانية بالمائة ورفع عدد العاطلين عن العمل في منطقة اليورو إلى اثني عشر مليوناً ونصف مليون شخص. ولم يصل عدد العاطلين في هذه المنطقة مستوى مماثلاً منذ سنتين. ويتوقع الخبراء الاقتصاديون أن يرتفع عدد العاطلين عن العمل في هذه المنطقة خلال العام الجاري الأسباب كثيرة أهمها المخاوف التي لا تزال قائمة لدى أرباب العمل بشأن استمرار الأزمة الاقتصادية والمالية وعجز الحكومات والدول عن اتخاذ إجراءات حاسمة لتطويق ذيولها. وقد اتضح ذلك مثلا من خلال الشعارات التي رفعها أكثر من مليون شخص تظاهروا في فرنسا في مختلف أنحاء المدن الكبيرة يوم التاسع والعشرين من الشهر الماضي احتجاجاً على تدهور أوضاعهم المعيشية بسبب البطالة أو الخوف من البطالة. وكان مكتب العمل الدولي الذي يتخذ من جنيف مقراً له قد أكد في تقرير نشره يوم الثامن والعشرين من شهر يناير الماضي بأن توقعاته بشأن البطالة عام ألفين وتسعة تشير إلى أن عدد الذين ستطالهم الظاهرة في العالم يقدر بحوالي مائتين وثلاثين مليون شخص أي ما يعادل خمسة وأربعين بالمائة من القوى العاملة.

إشكالية المعالجة وبدا من خلال اللقاءات الرسمية وغير الرسمية التي تجري هذه الأيام في منتدى دافوس بين أصحاب القرار السياسي والاقتصادي أن هناك تقصيراً كبيراً في إيجاد استراتيجيات فاعلة للسعي إلى تطويق تبعات الأزمة الاقتصادية والمالية الحالية. فبرغم التصريحات والخطب الداعية لمواجهة الأزمة بشكل أفضل مما هو الأمر اليوم فإن هناك قناعة لدى الخبراء بأن المستثمرين في البورصات والمؤسسات المصرفية والمالية وأصحاب القرار السياسي في العالم لم يستوعبوا حتى الآن بما فيه الكفاية الدروس من الأزمة. وهو ما يدل عليه مثلاً حرص المضاربين في البورصات العالمية على الكسب السهل بدون أي ضابط وغياب إرادة سياسية عالمية لإنشاء آلية جادة وصارمة لردع الذين يتجاوزون قوانين اللعبة. ويقول بعض المراقبين بالنسبة إلى الولايات المتحدة الأمريكية التي انطلقت منها الأزمة إنه لا يفكي أن يقول الرئيس الأميريكي باراك أوباما إنه لعار كل العار أن تكسب بورصة "وول ستريت" عشرين مليار يورو في الظروف العصيبة الحالية حتي يعد ذلك عاملاً من عوامل معالجة الأزمة. ولا تكفي المساعدات التي قدمت في أغلب

البلدان الغربية للمصارف والمؤسسات الكبرى لمساعدتها على الثبات أمام الأزمة للحيلولة دون تفشي البطالة. بل لابد من اعطاء البعد الاجتماعي أولوية هامة ضمن منهجية عمل شاملة ومتكاملة.وثمة اليوم مؤشرات كثيرة على عودة ظاهرة العنصرية بقوة في أغلب البلدان الغربية التي تطالها البطالة بسبب الأزمة تجاه العمال المهاجرين. وهو مابدا واضحاً في الأيام الأخيرة من خلال الشعارات التي رفعها مثلاً في بريطانيا عمال ينشطون في حقل الصناعية النفطية حيث أصبحوا ينادون علنا بجعل الوظائف حكراً على البريطانيين. ويستبعد المراقبون أن يتوصل القادة الذين سيشاركون في شهر أبريل المقبل في قمة مجموعة العشرين التي تشمل البلدان الصناعية والبلدان الناشئة إلى وضع خطة فاعلة لمعالجة مشكلة البطالة. وكان يعتقد في الغرب العام الماضي أن هذه المشكلة بدأت فعلاً تطوق فجاءت الأزمة لتذكي نيرانها من جديد.

العنف ضد الأطفال

المصدر: جريدة الوطن الثلاثاء 15 صفر 1430هـ الموافق 10 فبراير 2009م العدد (3056) السنة التاسعة

http://www.alwatan.com.sa/news/writerdetail.asp?issueno=3035&id=9135&Rname=157

عامر بن عبدالله الشهراني

في هذه الأيام تدور نقاشات، وحوارات في مجالسنا، ومنتدياتنا، وفي مختلف وسائل الإعلام حول العنف الموجه ضد الأطفال، كما أن موضوع العنف ضد الأطفال من الموضوعات التي سيناقشها مجلس الشورى، تمهيداً لإصدار التوصيات الضرورية حياله، وحقيقة الأمر أن ظاهرة العنف ضد الأطفال ليست ظاهرة جديدة، فالعنف موجود منذ عصور قديمة، ولكنه بأشكال مختلفة، ومع ذلك لم يكن يشكل ظاهرة، أو مشكلة بحجم كبير كما هو عليه في وقتنا الحاضر، وقد يكون ذلك نتيجة حتمية لأن عدد السكان في الماضي قليل مقارنة بما هو عليه الآن، كما أن عدد الأطفال منخفض بشكل واضح وملموس في ذلك الوقت، وكما يروي أحد كبار السن أنه كان يمر في أزقة القرية التي يسكن بها، وكان يتمنى أن يسمع بكاء طفل، أو طفلة مولودة في أحد المنازل التي يمر بجوارها، وهذا دليل على أن عدد الأطفال كان قليلاً جداً، فالزيادة الكبيرة في عدد السكان التي تعيشها المملكة في وقتنا الحاضر يصاحبها بعض الجوانب السلبية من عنف، وسوء معاملة للأطفال وذلك نتيجة للمتغيرات المختلفة التي يمر بها المجتمع.

ففي الماضي كان هناك قسوة، وبعض جوانب العنف ضد أبناء الأسرة، لكن الحياة بمجملها كانت قاسيه على جميع أفراد الأسرة، فكان الأب يعاني من الفقر، والعوز، وعدم وجود مصدر لقوته هو وأسرته، والأطفال شركاء لأسرهم في هذه المعاناة، لذلك يتحمل الأطفال ما يواجهونه من قسوة، وعنف بحكم أنهم متعودون على الحياة القاسية، وفي حالة وجود العنف، قد يضطر الابن إلى ترك أسرته، والذهاب إلى بعض أقاربه لفترة من الزمن، وبعدها يعود عندما تهدأ الأمور، وهنا قد يكون للظروف الاجتماعية، والاقتصادية تأثير كبير في حدوث بعض حالات العنف في السنوات الماضية.

أما في وقتنا الحاضر فالحياة أسهل بكثير مما كانت عليه، والإمكانات متوافرة، وجميع المتطلبات متوافرة ولله الحمد، ولكن يشوب العلاقات الاجتماعية بعض المنغصات، فالعنف بين أفراد الأسرة الواحدة بدأ يظهر بشكل واضح، وملموس، وقد يكون لوقت الفراغ، وتوافر الإمكانات المادية دور في بروز مثل هذه الحالات، ولا يقتصر مفهوم العنف ضد الأطفال على الضرب، والإيذاء الجسدي كما هو المفهوم السائد لدى أغلب الناس، بل له أنماط، أو أشكال مختلفة ومنها الاعتداء الجنسي، وهذا يحدث حتى بين بعض الأقارب، ومنها العنف النفسي بحيث تمارس الضغوط النفسية على الفرد حتى يعاني من مشكلات نفسية، والاعتداء بالدعاء، وهذا يمكن ملاحظته من خلال الدعاء الذي يوجهه بعض الأفراد على أقاربهم، أو على الناس الآخرين، وهذا أرى أنه من أنواع العنف. ويمكن تصنيف العنف ضد الأطفال إلى مستويات مختلفة، ففي المستوى الأول يكون العنف على المستوى الشخصي حيث يمارس الطفل العنف مع نفسه من خلال محاولته الانتحار،

ويحاول بعض الأطفال أن يقوم بعملية الانتحار من خلال تناول بعض المواد الكيميائية، أو الأدوية بجرعات زائدة بهدف الانتحار بقصد، أو بدون قصد، أو من خلال محاولة شنق نفسه عندما يتعرض لمواقف معينة، وضغوط من الأسرة، وفي كثير من الحالات تنجح حالات الانتحار، وهنا أرى أن الأسرة مسؤولة بالدرجة الأولى عن حدوث هذا النوع من العنف بين الأطفال، ومن الضروري إبعاد، وحفظ مثل هذه المواد، أو الأدوية في مكان بعيد عن متناول الأطفال، كما أن الأسرة مسؤولة عن التوجيه السليم لأفرادها من خلال توظيف أساليب الحوار الإيجابي مع أفرادها، وتوضيح الجوانب الخاطئة، والجوانب الصحيحة، وهذا أول أنواع العنف الذي قد يعاني منه المجتمع في الأيام القادمة بشكل أكبر نظراً لتغير الظروف الاجتماعية، والمتغيرات الاقتصادية، وظهور بعض الأمراض النفسية.

النوع الآخر من العنف يتمثل في العنف بين الإخوان، والأخوات في الأسرة الواحدة، فقد يكون هناك خلاف بين أفراد الأسرة الواحدة، وقد يؤدي هذا الخلاف إلى ممارسة العنف بين الإخوان، أو الأخوات، وذلك نتيجة لغياب الأب، أو الأم، أو الأب والأم معا عن المنزل، وانشغالهما بالعمل، أو بالأعمال الخاصة، وهنا أقول إن للأسرة وأفرادها حقا في الأب، والأم، وبحاجة ماسة لقضاء بعض الوقت معهما، والاستماع لمشاكلها، والعمل على إيجاد الحلول المناسبة لهذه المشكلات قبل أن تصل إلى مستوى، أو درجة العنف، وهذا النوع لا يكون ظاهراً بشكل كبير لأنه يتم احتواء هذه المواقف على مستوى الأسرة، ولا يتم إظهارها خارج محيط الأسرة، وفي حالة عدم التعامل الصحيح مع هذا النوع من العنف فقد يؤدي إلى حدوث النوع الأول من العنف مع النفس الذي قد يؤدي إلى الانتحار.

كما قد يمارس الأطفال العنف مع زملائهم سواء في المدرسة، أو في الأماكن القريبة من منازلهم، أو في الشارع، فنلاحظ أن هناك مشكلات اجتماعية مختلفة نتيجة للعنف بين بعض الأطفال مع أقرانهم سواء في المدرسة، أو في الشارع وقد تنقل حمى الخلاف، أو العنف إلى أفراد أسر هؤلاء الأطفال، وكثيراً ما تحدث مضاربات، وخلافات، وعنف بين أولياء الأمور بسبب الخلافات، والعنف بين الصغار، وينتج عن ذلك ضرب، وسب، وشتم وقد يصل الحد إلى القتل في بعض الأحيان، وهذا عنف ثانوي ناتج عن عنف الأطفال.

أما النوع الرابع من العنف فقد يمارسه الأب، أو الأم مع الأطفال، وهناك أمثلة عديدة على مثل هذه الحالات، وقد تناولتها وسائل الإعلام بشكل واضح، ونتج عن بعض حالات العنف وفاة بعض الأطفال، ويمارس هذا النوع من العنف بعض الآباء، أو الأمهات، أو زوجات الآباء عندما تكون الأم مطلقة، أو على خلاف مع الأب، أو متوفاة، ويقوم الأب بتصرفات تؤدي إلى العنف في تعامله مع ابنه، أو ابنته بهدف الانتقام من أم الطفل، وقد يحدث العكس تماماً من الأم، كما قد تقوم زوجة الأب الثانية بممارسة أعمال العنف مع أبناء أو بنات زوجها من الزوجة الأولى بهدف الانتقام منها، وهنا أتساءل ما ذنب هؤلاء الأطفال الذين ذهبوا ضحية الخلاف بين الكبار؟ فلا نزيد معاناتهم، وحرمانهم من أحد الوالدين عنفا، وحرمانا، وقسوة، ومع أن هناك هيئات، ولجانا مهتمة بهذا الجانب، ولكن المجتمع يحتاج إلى توعية، وتثقيف بحقوق هؤلاء الأطفال، وتوضيح لما يترتب على العنف غير المبرر من انعكاسات على المجتمع بشكل مباشر، وغير مباشر.

وهنا أرى أن العنف الذي يمارسه الكبار ضد الصغار يجب أن يوقف تماماً، وأن تتم حماية الأطفال الأبرياء الذين لا ذنب لهم من بطش بعض أولياء الأمور، أو الزوجات، وأن يتم التعامل معهم كما أمر بذلك ديننا الحنيف، وأن يعاقب من يقوم بمثل هذه التصرفات بأقسى العقوبات، ويتم توجيه حق الولاية والرعاية لمن هو أهل لها من الأقارب، ويتم تحويل ضحايا هذا النوع من العنف إلى دار الحماية الاجتماعية لدراسة أوضاعهم وتوفير الحماية المناسبة لهم.

ويحدث في مدارسنا نوع آخر من العنف، وهذا النوع يمارسه بعض المعلمين ضد الطلاب خاصة في المرحلة الابتدائية، ومع أن هناك تعليمات تؤكد منع الضرب والعنف في المدارس؛ إلا أننا نسمع بين الحين والآخر عن قضية طالب كان ضحية لعنف المعلم من خلال ضربه ضرباً مبرحاً، ومع أن الوزارة لم تهمل هذا الجانب وأصدرت ضوابط، ولوائح تخص تأديب الطلاب بحيث لا يخرجون عن حدود الأدب مع المعلم، ويكون للمعلم احترام وتقدير، ومع ذلك فهناك تعد، وخروج عن هذه اللوائح، والضوابط من قبل بعض المعلمين، ويأخذون كل الصلاحيات، ويقومون بضرب الطلاب بشكل قاس، وعنيف قد يصل إلى تمزق بعض العضلات، أو إلى كسر العظم، وهنا أقول للمعلمين إن الاحترام والتقدير من قبل

الطلاب لا يأتي بقوة العصا، والعنف، والقسوة، بل أنتم من يحدده، ويفرضه عليهم من خلال تعاملكم معهم، ومن خلال شخصيتكم التدريسية، ولابد من توظيف ما ورد في لوائح تأديب الطلاب بالتدرج، وعدم توظيف العنف؛ لأن العنف في الغالب لا يولد إلا الكراهية، والعنف المضاد لدى الطلاب ؛ فكثير ما نسمع عن ممارسة الطلاب للعنف ضد معلميهم في بعض الأوقات، وهذا ما لا تريده وزارة التربية والتعليم، ولا يريده المجتمع بكافة شرائحه، وقد تم إقرار مشروع لحماية الطلاب من العنف من قبل الإدارة العامة للتوجيه الطلابي والإرشاد بوزارة التربية والتعليم، وآمل أن يتم تطبيقه بشكل متكامل، وبالتنسيق مع الجهات الأخرى المعنية بهذا المجال.

وهذه بعض التصنيفات للعنف ضد الأطفال، فماذا عن العنف لدى الكبار؟ والحديث عنه قد يطول، والكتابة عن جوانبه قد تحتاج إلى حيز أكبر مما يُسمح به لكتابة مقال، وهنا أجدد الدعوة لكل من يمارس العنف صغيراً، أو كبيراً أن يخاف الله قبل كل شيء، وأن يدرك أن هناك أساليب أخرى أكثر فاعلية من العنف يمكن توظيفها للحصول على نتائج إيجابية منها الحوار الإيجابي، ودراسة الموضوعات من كافة جوانبها، والتوصل إلى توافق، وحل لجميع المشكلات بصورة أكثر إيجابية بعيداً عن العنف، والكراهية وما يترتب على ذلك من ردود فعل سلبية نحو الفرد، والأسرة، والمجتمع.

ولا بد من توضيح أن العنف ضد الأطفال تعاني منه كافة المجتمعات، ولا يقتصر على مجتمع دون الآخر؛ ولكن بدرجات متفاوتة نظراً لوجود ضوابط، وأنظمة تحد من حدوثه، ونحتاج في مجتمعاتنا إلى وجود ضوابط واضحة، ومحددة تشارك فيها الجهات المسؤولة عن الجوانب الشرعية، والأمنية، والتربوية، والصحية، والاجتماعية، وغيرها من الجهات، ويتم الإعلان عنها وبشكل واضح من خلال وسائل الإعلام المختلفة، ويتم تطبيق هذه الضوابط، والأنظمة لحماية أطفالنا من العنف، وليس الحد من مظاهره، وأتمنى أن يتم التنسيق والتكاتف بين الجهات المسؤولة للعمل معاً، وبشكل تكاملي، ولا تعمل كل جهة وحدها، حفظ الله أطفالنا من العنف، ووفقهم لكل خير.

الاحتفال بالذكرى الـ 75 على إنشاء أول دار للمسنين بالمملكة

المصدر: جريدة الوطن الثلاثاء 15 صفر 1430هـ الموافق 10 فبراير 2009م العدد (3056) السنة التاسعة

http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3035&id=86884

مكة المكرمة: خالد الرحيلي

أكد وكيل إمارة منطقة مكة المكرمة الدكتور عبدالعزيز الخضيري أن البرنامج الذي أطلقه أمير منطقة مكة المكرمة خالد الفيصل يعنى ببناء الإنسان وتنمية المكان في آن واحد ويأتي في مقدمة ذلك الاهتمام بالأسرة والعناية بكبار السن والاهتمام بهم داخل النطاق الأسري وألا يتركوا للرعاية خارج نطاق الأسرة في دور المسنينوقال الخضيري خلال المؤتمر الصحفي الذي عقده مساء أول من أمس عقب رعايته الاحتفال بمرور 75 عاما على إنشاء أول دار للمسنين في المملكة إن إمارة منطقة مكة المكرمة ترعى جمعية مراكز الإحياء وإن نشاطات هذه الجمعية أن تحتضن الأسر إفرادها المسنين رجالا ونساء لأن التركيز ينصب على الكيان الأسري.

وتطرق الخضيري خلال حديثه إلى العنف الأسري حيث قال إنه لم يصل إلى درجة الظاهرة وإن الحالات المسجلة قليلة مقارنة بعدد سكان المملكة، مشيرا إلى أن تلك الحالات خارجة عن السلوك الطبيعي وأن أحد أسبابها المخدرات التي تقف وراء 80% من حالات العنف الأسري.

وشهدت فعاليات الاحتفال عروضاً فلكلورية شعبية وقصائد شعرية شارك فيه نزلاء الدار من المسنين كنوع من الترفيه لهم. وتحدث مدير عام دار الرعاية الاجتماعية بمكة المكرمة عبيد الله المسعودي عن المراحل التطويرية التي مرت بها دار الرعاية الاجتماعية منذ عهد الملك عبدالعزيز (رحمه الله) وحتى عهد خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز، مشيرا إلى أن فكرة إنشاء هذه الدار بدأت منذ عام 1353 لإنشاء دار تحتضن المسنين والعاجزين من الحجاج ممن انقطعت بهم السبل عن العودة إلى أوطانهم وديارهم وقصرت بهم قواهم عن العمل فتحولوا إلى التسول وأصبحوا يضايقون الحجاج والمعتمرين، حيث أطلق عليها "دار العجزة" ثم ألحق بها عام 1355 قسم لرعاية الأطفال الأيتام وإثر ذلك سميت" بدار العجزة والأيتام" وتم تزويد الدار بعدد من الورش المختلفة لتعلم الأيتام والعجزة بعض الحرف الصناعية.

حملة نموذجية ونجاح باهر

المصدر: جريدة اليوم الثلاثاء 1430-02-15هـ الموافق 2009-02-10م

http://www.alyaum.com/issue/page.php?IN=13024&P=10

عزيزي رئيس التحرير

تعد حملة «انضم إلينا لتتعرف على حقوقنا» والتي نظمتها روضة القطيف النموذجية بمحافظة القطيف، وتهدف الى تعريف الأطفال بحقوقهم وإكسابهم مهارة الحوار والإصغاء المتبادل، إضافة لتعزيز ثقتهم بأنفسهم في محاولة لإزالة الآثار النفسية للسلطة في حياة الطفل بجميع أنواعها، من أكثر الحملات التي تميزت خلال السنوات الماضية على مستوى رياض الأطفال في المنطقة، وشاركت فيها مختلف وسائل الإعلام المختلفة.

نجحت فعاليات الحملة بكل اقتدار، فقد اجتمعت فيه جهود كبيرة وجبارة من قبل الأخوات اللاتي أعطين وقتهن وجهدهن لتوصيل رسالة سامية هدفها هو المعرفة والتفكر والفائدة العظيمة ممزوجة بين الترفيه والثقافة والمتعة التي لا تنتهي بكل فعالية من فعاليات الحملة.استمرت فعاليات الحملة التي استهدفت أطفال مرحلة ما قبل المدرسة على مدى أسبوعين، وقدمت في الأسبوع الأول محاضرات ثقافية موجهة إلى أهالي أطفال الروضة لتدعيم مفاهيم الحملة وشارك فيها مجموعة من الأخصائيين، حيث ألقى الأخصائي الاجتماعي أحمد السعيد محاضرة (كيف نحمي أطفالنا من الإيذاء النفسي والجسدي) كما ألقى الأخصائي النفسي أسعد النمر محاضرة (طرق تنمية تأكيد الذات) وشاركت الأخصائية شروق الخميس بمحاضرة (أمي أسمعيني)، وبدأت فعاليات الأسبوع الثاني للحملة بدعوة أطفال رياض أخرى وأطفال مدارس فصول دُنيا، وقدمت لجنة التمثيل والمسرح التابعة للروضة عرضاً مسرحياً بعنوان (أسماء تعرف حقوقها) للأطفال، وتم من خلالها حوار مع الأطفال حول ما شوهد في العرض المسرحي. كما ألقى الأطفال بعد العرض قصيدة شعرية بعنوان (إنني يا ناس طفل) وبعد انتهاء العرض جسد الأطفال كل ما شاهدوه على المسرح من خلال الرسم على اللوحات الحائطية لجداريات الروضة وبعدها انتقلوا إلى ألعاب تُغذي جانبهم النفسي والاجتماعي مرتبطة بالحقوق، كما أنجز الأطفال خلال هذا الأسبوع أعمالا فنية رائعة استمتعوا بالعمل فيها وأحبوها، منها عمل بطاقة هوية ألصق عليها صورته ودون عليها معلومات تخصه وبصم فيها، وأيضا عمل رسالة إلى والديه تنص على التعريف بحقوقه وألصق عليها طوابع الرعاية والحب والحنان البريدية، وقد تم في نهاية الحملة توزيع مطبوعات على الأطفال، وكتيبات للتلوين والرسم فرح بها الأطفال كثيراً. أتمنى ان يكون هناك دعم لمثل هذه الأنشطة والحملات التي تثري المنطقة وتعرف الأطفال بحقوقهم وواجباتهم، كما أتقدم بالشكر الجزيل لكافة اللجان العاملة والتي ساهمت في دعم وإنجاح الحملة من إدارة الروضة وكادر العمل فيها الذي لم يتفانى في العمل طوال فترة الحملة حتى وصلت الحملة إلى ما كانوا يصبون إليه.

ليلى علي - سيهات

الزوج ووالد زوجته يتبادلان الاتهام حول تقديم شهادات مُزورة"...

محكمة القطيف" تنظر في قضية تفريق زوجين لـعدم تكافؤ النسب"

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء- 09/02/10//

http://ksa.daralhayat.com/local_news/regions/02-2009/Article-20090209-5cedffc0-c0a8-10ed-0095-ef17298882e2/story.html

الدمام ـ رحمة ذياب الحياة

تنظر المحكمة الكبرى في محافظة القطيف، في قضية «عدم تكافؤ نسب»، بين زوجين بعد مرور عام ونصف العام على زواجهما، الذي أثمر طفلة في شهرها الرابع. وبدأت القضية مسارها القضائي فيما كانت الزوجة حاملاً، وعند إنهائها فترة ما بعد الولادة بدأت تحضر الجلسات القضائية، على رغم معاناتها الصحية. وتتابع كل من «الهيئة الوطنية لحقوق الإنسان»، و«جمعية حقوق الإنسان» في السعودية، مجريات القضية.

وبدأت القضية التي رفعها والد الزوجة سميرة، ضد زوج ابنته عبدالله علي، قبل نحو 11 شهراً، بسبب «عدم انتمائه إلى نسب واضح». ودخلت القضية التي تنتظر الزوجة البت فيها نهائياً، في «دوامة» بعد أن طلب القاضي في جلسة عُقدت أخيراً، أن يتم «التفريق بين الزوجين موقتاً. وعدم انكشاف الزوجة على زوجها، وضرورة بقاء محرم بينهما، إلى حين البت في القضية شرعاً».

فيما رفضت الزوجة، الخروج من منزل زوجها في القطيف، والعودة إلى منزل والدها، الذي يتنقل بين مدينة تبوك والمدينة المنورة، لرعاية طفلتها «ريماس». وأكدت سميرة (29 عاماً)، أن تدخل ابن عمها الذي تقدم إلى خطبتها مرات عدة، ورفضت الموافقة عليه، هو «سبب القضية»، مشيرة إلى «إصراره على حضور الجلسات القضائية كافة، مع والدها، علماً بأن عدد الجلسات وصل إلى تسع، فيما هو يواظب على الحضور من تبوك إلى القطيف، لمتابعة مجريات القضية».

ويروي الزوج عبدالله علي (30 عاماً)، لـ «الحياة» مجريات القضية، قائلاً: «بدأت المشكلات من جانب والد زوجتي بعد زواجنا بأربعة أشهر، فأنا أمضيت حياتي خارج السعودية، بسبب الدراسة والعمل، وعندما قررت العودة، فضلت أن أبحث عن زوجة، من طريق أكبر أخواتي، التي رأت سميرة في حفلة زواج وأعجبت بها، وذلك قبل نحو ست سنوات».

وسارت أمور الخطبة في شكل «شبه طبيعي»، إلا ان عبدالله يذكر ان «القضية اتخذت أبعاداً عدة، انتهت بمطالبة والد زوجتي التفريق بيننا، بسبب ادعائه بأن أصولي لا تعود إلى شجرة عائلة واضحة، وهو يدعي انه عاد إلى الانترنت، وبحث في مواقع عدة، ولم يجد لي أي أصول، على رغم أن بطاقة الأحوال المدنية واضحة فيما يتعلق في نسبي. وأنا لم أخف شيئاً عنه.

كما يدعي بأنني قمت باختطاف ابنته، وهذا غير صحيح، فعقد الزواج وقع عليه شاهدان، أحدهما عم زوجتي، والآخر شقيقها، إضافة إلى حضور 15 شخصاً، غالبيتهم من عائلة زوجتي، حتى أنه اشترط عليّ شرطين: إكمالها تعليمها، وعدم ضربها».

وأقيمـــت حفلـــة زواج علنية في مدينة تبوك، ويؤكد عبدالله وزوجته سميرة، ان الأب «حضر يومها من المدينة المنورة إلى تبوك برفقة خال سميرة، ولكنه لم يحضر حفلة الزفاف، فقام شقيقها الأكبر بإكمال مراسم الزفاف. إلا ان الأب يؤكد بأنه كان حينها متوجهاً إلى تبوك، لقضاء إجازة العيد، وليس لحضور حفلة الزفاف». ويستدرك الزوج «شهد موقف والد زوجتي مداً وجزراً، رفضاً وقبولاً، ولكن في نهاية المطاف وافق على الزواج بكامل إرادته، ولم يجبره عليه أحد، قبل ان يعود ويطلب الطلاق لاحقاً، بعد أربعة أشهر من الزواج، وبعد حملها بطفلتنا ريماس». وأدى إصرار والد سميرة وابن أخيه على الطلاق، إلى دفع القاضي إلى إعطاء القضية «وقتاً كافياً«. ويقول الزوج: «تعرضنا جميعاً إلى التحقيق، والإجراءات المُتبعة في مثل هذه القضايا تستغرق عادة وقتاً طويلاً، فالجلسات المقبلة، تتطلب شهوداً، وإعادة نظر في أوراق قدمها والد زوجتي».

ويجزم الزوج بأن ما قدمه والد زوجته من أوراق «مُزورة، لأنني طالبت بصور طبق الأصل لهذه الأوراق، فادعى أنها غير موجودة«. كما يصر عبدالله حالياً، على إدلاء شقيق زوجته (23 عاماً)، بشهادته، الذي قال بدوره لـ«الحياة»، إن «ابن عمي كان يهدد العائلة في حال عدم قبول تزويجه من سميرة، وعندما تزوجت نشبت مشكلات عدة، إذ بدأ في إقناع أبي بسرعة تطليقها من زوجها، وعدم تزويجها من خارج القبيلة»، مؤكداً أنه أدلى بأقواله هذه كافة أمام القاضي في الجلسة الأخيرة من القضية. وأشارت الزوجة في حديثها إلى «الحياة»، إلى صعوبات وضغوط اجتماعية تعرضت لها، ما اضطرها وزوجها إلى اللجوء إلى جهات عدة لمساعدتهما، كهيئة وجمعية حقوق الإنسان، اللتين تتابعان عن قرب مجريات القضية. وقالت: «ابن عمي هو سبب كل ما يحدث، فهو يريد الزواج مني، وقد تقدم لخطبتي ثلاث مرات، ولكنني رفضته»، مستغربة من استناد والدها وبعض أفراد عائلتها إلى مبدأ «عدم تكافؤ النسب« في تطليقها، مشيرة إلى ان «بعض بنات عائلتنا، متزوجات من أشخاص غير سعوديين، وبعضهم ليسوا عرباً»، مضـــيفة بأسى أن «زوجي فـــي الوقت الحالي سيأتي إلى منـــزله في حضور أخي، لرؤية طفلـــتنا فقط، ولن أتمكن مـــن رؤيته على رغم أنه ما زال زوجي».

الشبيلي: خلاف فقهي في القضية ... ولكن الكفاءة المُعتبرة هي الدين

أكد الشيخ الدكتور يوسف عبدالله الشبيلي، أن الكفاءة المعتبرة بين الزوجين، في الشرع هي «الدين». وقال لـ«الحياة« في اتصال هاتفي: «المسلم يكافئ المسلمة في البر والتقوى، وليس بحسب اعتبارات أخرى«، مستشهداً بقوله تعالى «ان أكرمكم عند الله اتقاكم». وأشار إلى أن قضايا تكافؤ النسب «موجودة منذ القدم، وفقهاء المذاهب مختلفون في حكمها، فالمذهب الحنبلي يعتبر أن مسألة عدم الكفاءة في النسب مُعتبرة، ويجوز فسخ عقد الزواج، إذا طلب ولي الزوجة ذلك، وكذلك المذهب الشافعي، إلا أن أهل العلم يؤكدون على أن الكفاءة المُعتبرة هي الدين فقط».

وأكد الشبيلي، على انه «في حال تحقق الكفاءة في الدين بين الزوجين؛ تصبح الأمور الأخرى غير معتبرة، ولا يجوز فسخ عقد النكاح، والزواج غير باطل»، مستشهداً بأنه «لو كانت الزوجة ذات نسب، والزوج ليس من عائلة معروفة، أو العكس، أو إذا كانت الزوجة ثرية، فيما الزوج في حال مادية متواضعة، أو اختلاف المهن بينهما، فتلك الصفات جميعها غير معترف فيها شرعاً، ولا يُفسخ عقد النكاح من أجلها. كما ان الزواج صحيح ولا يعد باطلاً». وأكد على نقطة اعتبرها «مهمة»، وهي ان «النظام القبلي والعصبية القبلية لا يفسخ الزواج لأجلها».

ومن باب المشورة ولرفع الأذى ودرء المفاسد، والحفاظ على أهداف الزواج، أشار الشبيلي إلى انه «من باب أولى على الزوجة أن لا توافق على الزواج، في حال شعرت انه لا يوجد توافق في النسب، كي لا تتعرض إلى ضغوط اجتماعية لاحقاً، خصوصاً أن حالات عدة تعرضت إلى ذلك، وانتهت المسألة بالطلاق، ويكون الأطفال ضحايا قضية عدم تكافؤ النسب»، ناصحاً المرأة بـ«عدم الموافقة على الزواج (أثناء الخطبة)، من باب الاستغناء عن الضغوط الاجتماعية بعد الزواج، لأنها قد تعيش في وسط اجتماعي يرفض الزوج بعد الزواج»

جمعية وهيئة «حقوق الإنسان» تتابعان القضية

أكدت هيئة حقوق الإنسان، أن القضية التي تابعها ممثلها إبراهيم العسيري، «ما زالت قيد القضاء، إلى حين البت فيها بحكم شرعي نهائي». فيما أوضحت عضو الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الناشطة في مجال قضايا حقوق المرأة الدكتورة سهيلة زين العابدين، أن «قضايا الطلاق لعدم تكافؤ النسب أقرب إلى قضايا الأعراف والتقاليد».

وقالت زين العابدين لـ«الحياة«: «نحن في دولة تُطبق الشريعة الإسلامية، وهناك نصوص ثابتة من القرآن الكريم والأحاديث النبوية، تشير إلى أن الكفاءة بحسب الدين والخلق، فالمفترض ألا نجعل الأعراف تغلب على الدين، ولا نأخذ بالأحكام الفقهية التي فيها اجتهاد». وحول دور جمعية وهيئة حقوق الإنسان في هذه القضايا، أبانت أنهما «تستقبلان تلك الحالات، التي أصبحت تحال إلى القضاء، وتبقى الجهات الحقوقية تتابع التفاصيل والجلسات«، معتبرة «دعاوى عدم كفاءة النسب بعد الزواج والإنجاب باطلة قانوناً وشرعاً، ويمكن أخذها بعين الاعتبار قبل الدخول وفسخ عقد الزواج. أما بعد الزواج والإنجاب فهي باطلة، ويجب إبلاغ الزوجة قبل وقوع الطلاق، واستدعاؤها إلى المشورة وسماع رأيها».

وأشارت إلى ان ما حدث في قضية عدم تكافؤ النسب الخاصة بفاطمة ومنصور، «أدى إلى تنامي تلك الحالات، فآخر ما قررته فاطمة التنازل عن حقها في الميراث بالكامل، مقابل عودتها إلى زوجها وابنيها، وهذا الأمر ينذر بقلق، ولا بد من الالتفات إليه». بدوره، قال الناشط الاجتماعي زكي الصالح، الذي يتابع القضية بتفاصيلها كافة، والتقى الزوجين، للاستماع لهما: «القاضي طلب التفريق بينهما، إلى حين البت في القضية، بسبب ادعاء والد الزوجة بأن عقد الزواج «باطل، ويحوي معلومات مغلوطة«، محاولاً التسلح بشهادات مزورة تثبت عدم تكافؤ النسب بينهما، لأن ما بني على باطل فهو باطل. وحاول والد الزوجة إحضار أوراق مصورة، ولا توجد منها نسخ طبق الأصل، تفيد بأن الزوج لا ينتمي إلى نسب معروف، إضافة إلى أوراق اطلع عليها القاضي، وورقة تؤكد أن نسب العائلة لا يعود إلى قبيلة، والزوج يمتلك ما يثبت ذلك، خصوصاً ان أشقاء الزوجة شهدوا ضد والدهم. وأكدوا أن الموافقة على إتمام عقد القران كانت في حضور شهود، وتم الزواج في حضور الجميع من دون اعتراض من أحد«. وأشار الصالح إلى أن هذه القضية «ليست الأولى في تكافؤ النسب، فهناك عدد من الحالات التي أتابعها شخصياً، وغير معلن عنها، بسبب تخوف الزوجين من الطلاق، إلا أن ظهور تلك القضايا على الساحة سيساعد الجهات المعنية على التدخل، لتشكيل لجان للنظر فيها، وعدم الاعتماد على قاض واحد، لأن المسألة شائكة».

الزوجة: بعض بنات عائلتنا متزوجات من غير سعوديين... عدم تكافؤ النسب" يفصل بين زوجين موقتاً"

المصدر: جريدة الحياة - 09/02/10//

http://ksa.daralhayat.com/local_news/regions/02-2009/Article-20090209-5cd27083-c0a8-10ed-0095-ef17f7e8b125/story.html

الدمام - رحمة ذياب الحياة

اضطر زوجان إلى الانفصال موقتاً، في انتظار صدور حكم قضائي في قضيتهما التي رفعها والد الزوجة، مطالباً بالتفريق بين ابنته وزوجها، بسبب «عدم تكافؤ النسب» بينهما، بعد مرور نحو عام ونصف العام من الزواج، الذي أثمر طفلة في شهرها الرابع.

ويتوقع أن تبت المحكمة الكبرى في محافظة القطيف، في القضية. ويتابع كل من «الهيئة الوطنية لحقوق الإنسان»، و«جمعية حقوق الإنسان» في السعودية، مجريات القضية، التي رفعها والد الزوجة سميرة، ضد زوج ابنته عبدالله علي، بسبب «عدم انتمائه إلى نسب واضح»، وعُقدت تسع جلسات منها خلال نحو 11 شهراً. ودخلت القضية في «دوامة»، بعد أن طلب القاضي في جلسة عُقدت أخيراً، أن يتم «التفريق بين الزوجين موقتاً. وعدم انكشاف الزوجة على زوجها، وضرورة بقاء محرم بينهما، إلى حين البت في القضية شرعاً».واتهم والد الزوجة، الزوج بتقديم أوراق «مُزورة» في فترة الخطوبة، وأنه «زوّر في نسبه»، وأوهمه بأنه «ينتمي إلى قبيلة». وفي المقابل ينفي الزوج هذه التهم، موجهاً لوالد زوجته تهمة تقديم أوراق «مُزوّرة» إلى القاضي، خلال النظر في القضية، ويؤيده في ذلك شقيق زوجته.وأشارت الزوجة في حديثها إلى «الحياة»، إلى صعوبات وضغوط اجتماعية تعرضت لها، ما اضطرها وزوجها إلى اللجوء إلى جهات عدة لمساعدتهما، كهيئة وجمعية حقوق الإنسان، اللتين تتابعان عن قرب مجريات القضية، موضحة أن بعض بنات عائلتها متزوجات من غير سعوديين.وفيما أكدت هيئة حقوق الإنسان، أن القضية التي تابعها ممثلها إبراهيم العسيري، «ما زالت قيد القضاء، إلى حين البت فيها بحكم شرعي نهائي»، وانتقدت عضو الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الدكتورة سهيلة زين العابدين، الاحتكام إلى الأعراف والتقاليد في قضايا الطلاق لعدم تكافؤ النسب، واعتبرتها «ليست ضمن الشريعة الإسلامية». وعلى رغم تأكيد الشيخ الدكتور يوسف الشبيلي، أن الكفاءة المعتبرة بين الزوجين، في الشرع هي «الدين». وأن «المسلم يكافئ المسلمة في البر والتقوى، وليس بحسب اعتبارات أخرى»، مؤكداً أن «النظام القبلي والعصبية القبلية لا يفسخ الزواج لأجلهما»، بيد أنه نصح الفتاة التي تتوقع أن تتعرض إلى ضغوط اجتماعية في حال وافقت على الاقتران بشاب لا يوجد بينها وبينه توافق في النسب، أن «لا توافق على الزواج». وعزا ذلك إلى «رفع الأذى ودرء المفاسد، والحفاظ على أهداف الزواج»، و«كي لا يكون الأطفال ضحايا قضية عدم تكافؤ النسب».

خادم الحرمين الشريفين لدى ترؤسه جلسة مجلس الوزراء

محاسبة أصحاب المساهمات العقارية والمحاسبين لحفظ حقوق المساهمين

المصدر: جريدة الجزيرة الثلاثاء 15 صفر 1430 العدد 13284

http://www.al-jazirah.com/249391/ln74d.htm

الجزيرة - واس

رأس خادم الحرمين الشريفين، الملك عبد الله بن عبد العزيز آل سعود - حفظه الله - الجلسة التي عقدها مجلس الوزراء، بعد ظهر أمس الاثنين في قصر اليمامة بمدينة الرياض. وفي مستهل الجلسة، أطلع خادم الحرمين الشريفين المجلس على مجمل المباحثات، والاتصالات، التي أجراها، خلال الأيام الماضية. وثمن - حفظه الله - الزيارة التي قام بها، فخامة الرئيس عبد الله غول رئيس الجمهورية التركية للمملكة، وما يربط البلدين من علاقات الأخوة والتعاون.

وأكد مجلس الوزراء، كما أوضح معالي وزير الثقافة والإعلام الأستاذ إياد بن أمين مدني في بيانه لوكالة الأنباء السعودية عقب الجلسة، على حرص المملكة على علاقاتها مع الجمهورية التركية، ونوه بالتعاون القائم بين البلدين الشقيقين في مختلف المجالات، والتشاور المستمر بينهما حول القضايا الإقليمية والدولية، واهتمامهما الكبير بإرساء الأمن والاستقرار والسلام الدائم في المنطقة لما فيه مصلحة شعوبها؛ بعيداً عن الانزلاق في مخططات التطرف وتوجهات الانقسام.

وفي سياق استعراضه للأوضاع في المنطقة، دعا المجلس جميع الأطراف الصومالية إلى التعاون مع الرئيس الصومالي الجديد، شيخ شريف شيخ أحمد، والعمل على إرساء مصالحة وطنية، ونبذ أعمال العنف التي ترتكب ضد المدنيين، وتجاوز الوضع المأساوي للشعب الصومالي. وأضاف وزير الثقافة والإعلام، أن المجلس وعلى صعيد آخر أكد استمرار المملكة العربية السعودية في متابعة وملاحقة كل من يحاول الإخلال بأمن هذه البلاد أو المساس بثوابتها من أرباب الأفكار المنحرفة الضالة والتوجهات المشبوهة. ونوه المجلس بوعي وإدراك المجتمع بحقيقة فكر المفسدين في الأرض وبالإنجازات الأمنية المتوالية التي يحققها رجال الأمن في التصدي لأصحاب هذا الفكر والوقوف في وجه الإرهاب واتقاء شروره وفق منهج مدروس وتخطيط سليم - ولله الحمد - مما حرمهم من إيجاد موطئ قدم لهم على أرض المملكة، وصور

لهم فكرهم التكفيري أن بإمكانهم النيل من وطنهم وأهلهم ومقدرات أمتهم من الخارج. وحث المجلس جميع دول المنطقة على إدراك مسؤولياتها في تعقب أفراد هذه الفئة الضالة.

وفيما يخص الشأن المحلي نوه المجلس برعاية خادم الحرمين الشريفين يوم أمس حفل تدشين ووضع حجر الأساس لعدد من المشروعات الإنشائية، والاستراتيجية، لجامعة الملك سعود بتكلفة تجاوزت أربعة عشر مليار ريال، مؤكداً أن ذلك يجسد تكريس مسيرة التعليم والعلم والتقنية والمعرفة والإبداع في المملكة، فيما يخدم تنمية المجتمع وقدراته التنافسية ومستقبل اقتصاده بتوفيق من الله.

وأفاد وزير الثقافة والإعلام أن المجلس نظر بعد ذلك في الموضوعات المدرجة على جدول أعماله واتخذ من القرارات ما يلي:

أولاً: وافق مجلس الوزراء على تفويض صاحب السمو الملكي وزير الخارجية - أو من ينيبه - بالتباحث مع الجانب الجابوني حول مشروع اتفاقية عامة للتعاون بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة جمهورية الجابون، والتوقيع عليه في ضوء الصيغة المرفقة بالقرار، ومن ثم رفع النسخة النهائية الموقعة لاستكمال الإجراءات النظامية.

ثانياً: قرر مجلس الوزراء الموافقة على تفويض معالي وزير المالية - أو من ينيبه - بالتوقيع على مشروع قواعد المنشأ الخاصة بنظام الأفضليات التجارية فيما بين الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي، في ضوء الصيغة المرفقة بالقرار، ومن ثم رفع النسخة النهائية الموقعة لاستكمال الإجراءات النظامية اللازمة.

ثالثاً: قرر مجلس الوزراء الموافقة على آلية عمل لجنة المساهمات العقارية المشكلة بقرار مجلس الوزراء رقم (130) وتاريخ 7-5-1429هـ، وذلك بحسب الصيغة المرفقة بالقرار. ومن أبرز ملامح هذه الآلية ما يلي:

1 - استدعاء ومساءلة أصحاب المساهمات العقارية والمكاتب المحاسبية المشرفة على سير المساهمات العقارية لمعرفة وضع المساهمة.

2 - إذا لم يتجاوب صاحب المساهمة العقارية مع اللجنة خلال ثلاثين يوماً تخاطب الجهات المختصة لاتخاذ ما تراه بشأنه.

3 - تتخذ اللجنة جميع الإجراءات النظامية التي تسهم في حفظ حقوق المساهمين وإعادة هذه الحقوق بأنسب الطرق النظامية. رابعاً: وافق مجلس الوزراء على تفويض معالي وزير البترول والثروة المعدنية - أو من ينيبه - بالتباحث مع الجانب الصيني في شأن مشروع مذكرة تفاهم ملحقة ببروتوكول بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة جمهورية الصين الشعبية للتعاون في قطاعات البترول والغاز والمعادن، والتوقيع عليه في ضوء الصيغة المرفقة بالقرار، ومن ثم رفع ما يتم التوصل إليه لاستكمال الإجراءات النظامية.

خامساً: قرر مجلس الوزراء الموافقة على تفويض معالي وزير الصحة - أو من ينيبه - بالتباحث مع الجانب الصيني في شأن مشروع مذكرة تفاهم في مجال الحجر الصحي عند دخول الأفراد لمنافذ الحدود وخروجهم منها بين وزارة الصحة في المملكة العربية السعودية والإدارة العامة لمراقبة وفحص الجودة والحجر الصحي في جمهورية الصين الشعبية، ومن ثم رفع ما يتم التوصل إليه لاستكمال الإجراءات النظامية.

سادساً: قرر مجلس الوزراء الموافقة على تفويض معالي وزير التجارة والصناعة - أو من ينيبه - بالتباحث مع الجانب الصيني في شأن برنامج تعاون فني في مجال أنشطة التقييس بين الهيئة العربية السعودية للمواصفات والمقاييس في

المملكة العربية السعودية والإدارة العامة لمراقبة الجودة والتفتيش والحجر الصحي في جمهورية الصين الشعبية، والتوقيع عليه في ضوء الصيغة المرفقة بالقرار، ومن ثم رفع ما يتم التوصل إليه لاستكمال الإجراءات النظامية.

سابعاً: وافق مجلس الوزراء على تفويض معالي أمين عام مكتبة الملك عبد العزيز العامة - أو من ينيبه - بالتباحث مع الجانب الصيني في شأن مشروع مذكرة تفاهم بين مكتبة الملك عبد العزيز العامة في المملكة العربية السعودية وجامعة بكين في جمهورية الصين الشعبية حول إنشاء فرع للمكتبة في الجامعة، والتوقيع عليه في ضوء الصيغة المرفقة بالقرار، ومن ثم رفع ما يتم التوصل إليه لاستكمال الإجراءات النظامية.

ثامناً: بعد الاطلاع على ما رفعه معالي رئيس مدينة الملك عبد العزيز للعلوم والتقنية بشأن إعادة تشكيل اللجنة المنصوص عليها في المادة (الخامسة والثلاثين) من نظام براءات الاختراع والتصميمات التخطيطية للدارات المتكاملة والأصناف النباتية والنماذج الصناعية، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م- 27) وتاريخ 29-5-1425هـ، قرر مجلس الوزراء ما يلي:

أولاً: الموافقة على إعادة تشكيل اللجنة المنصوص عليها في المادة (الخامسة والثلاثين) المشار إليها أعلاه وذلك لمدة ثلاث سنوات اعتباراً من تاريخ نفاذ هذا القرار، وذلك على النحو التالي:

1 - المستشار صالح بن أحمد عناني رئيساً.

2 - الدكتور إبراهيم بن زيد آل معدي عضواً.

3 - المستشار محمد بن عبد الرحمن العجلان عضواً.

4 - الدكتور إبراهيم بن صالح المعتاز عضواً.

5 - الدكتور عثمان بن عبد الله الشبانة عضواً.

ثانياً: إجازة استمرار عضوية الأعضاء المعينين بقرار مجلس الوزراء رقم (147) وتاريخ 5-6-1426هـ، حتى تاريخ نفاذ هذا القرار.

تاسعاً: وافق مجلس الوزراء على تفويض معالي رئيس مدينة الملك عبد العزيز للعلوم والتقنية - أو من ينيبه - بالتباحث مع الجانب الهندي في شأن مشروع اتفاقية تعاون علمي وتقني بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة جمهورية الهند، والتوقيع عليه في ضوء الصيغة المرفقة بالقرار، ورفع ما يتم التوصل إليه لاستكمال الإجراءات النظامية.

عاشراً: وافق مجلس الوزراء على تعيينات ونقل بالمرتبتين (الخامسة عشرة) و(الرابعة عشرة) وذلك على النحو التالي:

1 - تعيين صالح بن محمد بن خفير الشهري على وظيفة (مساعد الرئيس العام للأرصاد) بالمرتبة الخامسة عشرة بالرئاسة العامة للأرصاد وحماية البيئة.

2 - تعيين المهندس فهد بن محمد بن عثمان الجبير على وظيفة (رئيس بلدية محافظة الأحساء) بالمرتبة الخامسة عشرة بوزارة الشؤون البلدية والقروية.

3 - تعيين المهندس محمد بن عبد الله بن سليمان الخضير على وظيفة (مدير عام المجالس البلدية) بالمرتبة الرابعة عشرة بوزارة الشؤون البلدية والقروية.

4 - نقل جمال بن ناصر بن إبراهيم الخليف من وظيفة (مدير عام مكتب الوزير) بالمرتبة الرابعة عشرة إلى وظيفة (مدير عام الشؤون الإدارية والمالية) بذات المرتبة بوزارة الزراعة.

المرأة ارتكبت مخالفة شرعية والسائق حاولإخفاء الحقيبة وصدم سيارة الفرقة و"الرياض" تتساءل كيف تطارد ويصادر جهازها وهذا ممنوع وهي مصدومة لا صادمة!!

المصدر: جريدة الرياض الأربعاء 16 صفر 1430هـ - 11 فبراير 2009م - العدد 14842

http://www.alriyadh.com/2009/02/11/article408837.html

تلقت «الرياض» هذا التعقيب من هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الذي بدون شك يؤكد ادانتها في عدة نقاط نتركها تكشف عن نفسها في هذا الرد:

سعادة رئيس تحرير جريدة «الرياض» سلمه الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،، وبعد:

نسأل الله لسعادتكم التوفيق والسداد

فإشارة الى ما نشر بصحيفتكم عدد 14840 بتاريخ 1430/1/14ه عن اتهام احدى المواطنات لفرقة هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بمطاردتها ومضايقتها في شارع العليا بالاضافة الى مصادرة جهازها المحمول.

نود التوضيح بأن حقيقة الأمر هي ان المرأة ارتكبت مخالفة شرعية تستوجب ايقافها حسب الأنظمة والتعليمات، وتم التحفظ على حقيبة كان السائق يحاول اخفاءها وهي التي تحوي جهازاً محمولاً وقد تسبب تهور السائق في اصطدامه بسيارة الفرقة الرسمية، علاوة أنه كاد يتسبب في دهس أحد أعضاء الهيئة بسبب صراخ المرأة وأمرها له بالتحرك من الموقع وقد تم احالة أوراق القضية والمضبوطات لمركز الشرطة المختص لاستكمال التحقيق.. آمل نشر هذا التوضيح في صحيفتكم في نفس موقع الخبر.. والله يرعاكم

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته..

مدير عام فرع الرئاسة العامة بمنطقة الرياض بالنيابة

صلاح بن ناصر السعيد

تعقيب «الرياض»

هذا التوضيح من الهيئة يحمل أكثر من ادانة للهيئة ويحتم ضرورة التدخل في أوضاع هذا الجهاز الذي أصبح مضايقاً للناس فمن جامعة اليمامة إلى مركز الملك فهد الثقافي وأخيراً مواطنة في سيارتها يتم ايقافها ثم إعلان وجود مخالفة شرعية.. ما هي هذه المخالفة.. ولماذا البحث عن الحقيبة..؟ هل تفعل أجهزة الأمن ذلك..؟ بالطبع لا.. ثم لماذا المطاردة وهي ممنوعة بسبب كوارث الهيئة السابقة.. ولماذا مصادرة جهازها المحمول وهذا ممنوع ايضاً ويأتي الادعاء بأن سائقها هو الذي صدم سيارة الهيئة بينما توضح الصورة ان موقع الصدمة هو في الجزء الجانبي الخلفي من السيارة مما يوضح أنها مصدومة لا صادمة..

برامج تأهيل مهني جديدة تواكب متطلبات سوق العمل

ضمان صحي وتخصيص 5٪ من دخل الأسر المنتجة للمعوقين

المصدر: المصدر: جريدة عكاظ (الأربعاء 1430/02/16هـ) 11/ فبراير/ 2009 العدد : 2796
http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090211/Con20090211257979.htm

سعيد الباحص - الدمام

اعتمد صاحب السمو الملكي الأمير سلطان بن عبدالعزيز ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع والطيران والمفتش العام التوصيات التي انتهت إليها لجنة تطوير خدمات المعوقين فوق سن الخامسة عشرة. وأوصت اللجنة وزارة الشؤون الاجتماعية بتخصيص نسبة 5 % من دخل برامج الأسر المنتجة في الضمان الاجتماعي لتأهيل وتشغيل المعوقين ودعم مشاريعهم، إعداد برامج تأهيل مهني جديدة تواكب متطلبات سوق العمل موجهة لذوي الإعاقة البسيطة والمتوسطة، والتوسع في إنشاء مراكز التأهيل الشامل لشديدي الإعاقة والعمل على تطويرها ودعمها بالكوادر المؤهلة، زيادة برامج التأهيل المعتمد على المجتمع مثل برامج الرعاية النهارية وبرامج الرعاية المنزلية وتقديم معاش الضمان الاجتماعي للأسر التي يعولها شخص معوق أو لديها أشخاص معوقون ولايفي دخلها باحتياجاتهم الأساسية، مع استمرار صرف الإعانة لكل معوق أو معوقة حتى حصول أي منهم على وظيفة مناسبة تؤمن احتياجاتهم المعيشية وفق ضوابط تحددها الجهات ذات العلاقة. كما تضمنت التوصيات في ما يخص وزارة الصحة، إيجاد سجل وطني موحد للإعاقة مرتبط بجهة محددة بالتنسيق مع جميع الجهات ذات العلاقة، سرعة إيجاد برامج ضمان صحي حكومي للمعوقين وإضافة علاج المعوقين ضمن الخدمات المغطاة من شركات التأمين، تخصيص وحدات في المستشفيات الرئيسية وهيئات الهلال الأحمر السعودي لعلاج ورعاية إصابات الحوادث خاصة إصابات الحبل الشوكي، إعتماد برنامج لتدريب موظفي الهلال الأحمر وطوارئ المستشفيات للتعامل مع إصابات الحوادث للتخفيف من مضاعفات الإعاقة، والتوسع في توفير مراكز صناعة الأجهزة التعويضية والوسائل المساعدة وصيانتها

تشكيل لجان متخصصة للعنف الأسري في صحة جازان

المصدر: جريدة الوطن الأربعاء 16 صفر 1430هـ الموافق 11 فبراير 2009م العدد (3057) السنة التاسعة
http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3057&id=90006&groupID=0

جازان: محمد علي

شكلت صحة جازان أمس لجنة مركزية متخصصة لحالات العنف الأسري ولجانا فرعية لها في مختلف المنشآت الصحية بالمنطقة تتكون من المدير الطبي ورئيس قسم التمريض والطبيب المعالج للحالة وأخصائي نفسي واجتماعي وذلك لتقييم حالات العنف الأسري والوقوف عليها.جاء ذلك خلال ورشة العمل التي نظمتها إدارة شؤون المرضى وخدماتهم النفسية والاجتماعية بصحة جازان بقاعة المحاضرات بالمركز الوطني للأبحاث والتي جاءت تحت عنوان (العنف والإيذاء في المنشآت الطبية) بحضور مدير عام صحة جازان الدكتور محسن الطبيقي ومساعده يحيى السنوسي ومدير الخدمة الاجتماعية والنفسية حسين بكري. وأشار استشاري الطب النفسي ورئيس لجنة العنف والإيذاء في المنشآت الصحية الدكتور كمال محمد أبكر إلى أن آخر إحصائيات وزارة الشؤون الاجتماعية للعنف والإيذاء الأسري على مستوى المملكة توضح بلوغ عدد الحالات 516 حالة منها 56 حالة للذكور و 460 حالة إناث وسجلت منطقة الرياض أعلى نسبة لحالات الإيذاء الأسري بلغ عددها 177 حالة تلتها مكة المكرمة مسجلة 149 حالة. وأما المنطقة الشرقية فقد سجلت 66 حالة بينما سجلت منطقة جازان 4 حالات وتعتبر منطقة حائل أقل نسبة في حالات العنف الأسري حيث بلغ عددها 3 حالات. وأوضح أن دور اللجنة المركزية والفرعية منها العناية بحالات العنف الأسري التي تكثر هذه الأيام والتي يكون فيها الأب والزوجة والأم هم المسببين الرئيسيين للإيذاء الأسري.

أكد أن نسبة البطالة وصلت إلى 9.8٪

نائب وزير العمل: أعداد المتعطلين عن العمل في السعودية 400 ألف شاب وشابة

المصدر: جريدة الوطن الأربعاء 16 صفر 1430هـ الموافق 11 فبراير 2009م العدد (3057) السنة التاسعة
http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3057&id=90012&groupID=0

الرياض: محمد آل ماطر

كشف نائب وزير العمل الدكتور عبدالواحد الحميد، أن نسبة البطالة في المملكة وصلت إلى 9.8%، وأن أعداد المتعطلين عن العمل من السعوديين (لا يرغبون في بعض الأعمال) وصلت إلى 400 ألف منهم 236 ألف ذكر و 164 أنثى، مضيفاً أن تلك الأرقام، تطاردها أرقام مرتفعه للعمالة الوافدة للعمل بالمملكة.

وأوضح نائب وزير العمل أمس خلال استضافته في ثلوثية الدكتور محمد المشوح بالرياض مساء أمس أن عدد التأشيرات التي تمت الموافقة عليها عام 2007م، كان 1.700 مليون تأشيرة للقطاعين الحكومي والخاص، وهناك 8.550 ملايين تمت الموافقة عليهم للعمل كعمال ومرافقين.وأبان الحميد، أن كثيراً من الشباب السعوديين لا يرضون إلا بأعمال مكتبية أو فيها شيء من الرفاهية، وهناك من يعزف عن العمل في القطاع الخاص خوفاً من المستقبل، كما أن هناك قطاعا خاصا يفضل استقدام العمالة الوافدة وذلك لقلة أجرها أو لأنهم يؤدون الكثير من الأعمال وبساعات عمل أطول، رابطاً بين من يسيؤون إلى العمالة الوافدة أو من يتأخرون في دفع رواتبهم أو الإجحاف في الوفاء بها، وبين زيادة معدلات الجريمة والسرقة من بعض العمالة الوافدة، مستدلاً بإطلاعه على إحدى القضايا لأحد العمال من إحدى الجنسيات الوافدة يقبض مرتباً شهرياً قدرة 37 ريالا، محذراً ممن أسمى أنشطتهم بالطفيليّة وممن يصنفون أنفسهم برجال الأعمال ويطالبون بتأشيرات عمالية كبيرة. وتابع الحميد أن هناك وظائف موجودة في القطاع الخاص ومتاحة للمؤهلين، ويتم إلزام أصحاب تلك الشركات بتوظيفهم في حالة إذا رغب الشباب بذلك، وإذا كان الشاب السعودي غير مؤهل فإن هناك تدريباً يتم له عن طريق صندوق الموارد البشرية، ويتقاضى الشاب مكافأة مالية شهرية، ويتم اعتماده ضمن نظام التأمينات الاجتماعية من أول يوم ينتظم في الدورة.وأشار الحميد إلى أن قرار تأنيث سوق العمل الخاص بالنساء، الصادر عن مجلس الوزراء، جاء نتيجة مشروع رفعة مجلس القوى العاملة بالمملكة المشكل من عدة وزارات، مؤكداً أنه لم يتم إيقاف تنفيذ المشروع، وهناك عدد من المحال التجارية النسائية التي تم تأنيث العمل بها، وهناك رجال أعمال يطالبون بالتأني في تنفيذ القرار ولاسيما أنهم يرون الحاجة إلى الوقت في تهيئة تلك المحال التجارية .

زواج الصغيرات

المصدر: المصدر: جريدة عكاظ (الأربعاء 1430/02/16هـ) 11/ فبراير/ 2009 العدد : 2796
=http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090211/Con20090211258087.htm?kw

د. رشيد بن حويل البيضاني

تقدمت جمعية حقوق الإنسان بالمملكة بتوصية إلى الجهات العليا لإيقاف زواج صغيرات السن، وتحديد خمسة عشر عاما كأدنى عمر لزواج الفتيات، وتأتي هذه التوصية –كما صرح نائب رئيس الجمعية الدكتور صالح الخثلان – إثر متابعة بعض القضايا التي جرى الحديث عنها مؤخرا، وعلى خلفية عدة قضايا تناولتها المحاكم الشرعية، وأثيرت في المجتمع خلال الفترة الماضية.

ومما يذكر، أن المحاكم قد شهدت العديد من القضايا والخلافات الأسرية بسبب زواج الفتيات الصغيرات، وعلى نحو ملحوظ في مناطق حائل وجازان وعسير والطائف، الأمر الذي يجعلنا نتوقف قليلا عند ظاهرة زواج الصغيرات، لنناقشها بموضوعية وعقلانية.

بداية، وعلى حد علمي المتواضع، ليس ثمة نص شرعي يوجب زواج الفتاة في سن بعينها، ولا نستطيع أن نتخذ من زيجات النبي صلى الله عليه وسلم حجة لتقنين تلك القضية، لأن زواجه صلى الله عليه وسلم كان لأغراض تشريعية لا نقيس عليها زيجات القرن الخامس عشر الهجري. إن تفضيل سن معينة لزواج الفتيات، والشباب كذلك، إنما يخضع لعادات وتقاليد وظروف كل مجتمع، ومن الطبيعي أن تؤثر متغيرات الحياة وتطوراتها في النظرة المجتمعية لهذه السن، بمعنى أن سنا بعينها قد تناسب الفتيات والشباب في مرحلة معينة من الزمان، والمكان، لا تصلح لأن تتخذ قاعدة عامة، ومن رحمة الله تعالى بعباده أن ترك لنا مثل هذه الأمور دون تحديد شرعي لها، فهو سبحانه وتعالى أعلم وأدرى باختلاف الأحوال والأزمان، ومن ثم اختلاف سلوكيات الإنسان.

إن اتفاقية حقوق الطفل التي وقعت عليها المملكة عام 1995، وصادقت عليها في العام الذي تلاه مباشرة، أوضحت أن الطفل يعني كل إنسان لم يتجاوز الثامنة عشرة من عمره، وتحديد ذلك إنما هو نتيجة دراسات المتخصصين في العلوم البيولوجية والنفسية، وليس فيه – كذلك – ما يتعارض مع الشرع على الإطلاق.

ومعنى ذلك، أننا عندما نقدم على تزويج بناتنا دون هذه السن، إنما نقوم بزواج طفلة، ربما من طفل في مثل سنها، وتلك خطيئة، أو من عجوز يكبرها بعقود، وتلك خطيئة أكبر. عندما نفكر في تزويج بناتنا، وكلنا يسعى لرؤية بناته مستقرات سعيدات في بيوت أزواجهن، علينا أن نأخذ بالأسباب، أسباب الاستقرار والتكافؤ العمري، ثم نترك الأمر لله تعالى. وفي عصرنا الحديث، ولمصلحة الوطن والمواطن، نسعى لتعليم بناتنا إلى أعلى مستويات التعليم، للمشاركة في نهضة بلادنا، فنحن بحاجة إلى فتيات طبيبات ومعلمات وممرضات، ومثل هذه الدراسية في هذه الحقول، تحتاج إلى تفرغ صاحباتها،

ومن ثم يصعب الجمع بين متطلبات الحياة الزوجية ومستلزمات الحياة الدراسة، فيكون الفشل في إحداهن. لن أتحدث عن زواج الصغيرات من المسنين، فهذه زيجات تفتقر إلى التكافؤ العاطفي والعقلي، بل الجسدي كذلك، وإنما أتحدث هنا عن زواج الصغيرات بوجه عام، حتى ولو كان ممن يتناسبون معهن في السن، إذ إن زواج الفتيات في سن دون الثامنة عشرة يعني أننا نزوج طفلة لم تصل بعد إلى مرحلة النضج الجسماني والعاطفي والعقلي الفكري، وهذا يعني ببساطة قصر عمر هذه الزيجات، إذ سرعان ما يكتشف الزوج، وبخاصة إذا كان ناضجا، أن زوجته الصغيرة لا تحقق له مطامحه وتطلعاته في الحياة، فيكون الطلاق، وتنهدم الأسرة، وتبدأ سلسلة من المشكلات التي تؤثر بشكل سلبي على السلام والأمن الاجتماعي.وحل هذه المعضلة في رأيي يتخذ عدة مناحٍ علينا أن نسلكها، أبرزها الوعي الاجتماعي بضرورة أن تصل بناتنا إلى مرحلة النضوج بكل أشكالها، ثم سن القوانين التي من شأنها أن تكبح جماح كثيرين من أولياء الأمور، وبخاصة هؤلاء الذين يتخذون من تزويج بناتهم الصغيرات صفقة تجارية يجنون من ورائها الأرباح، وتجني الصغيرات من ورائها الشقاء والتعاسة.

حقوق الإنسان والعلاقة المفقودة

المصدر: المصدر: جريدة عكاظ (الأربعاء 1430/02/16هـ) 11/ فبراير/ 2009 العدد : 2796
=http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090211/Con20090211258135.htm?kw

مطلق العساف السهلي

لا أحد ينكر دور حقوق الإنسان إن كانت هيئة أو جمعية أو بمسمى آخر حيث أصبحت اليد الطولى للإنسان والوقوف بجانبه ومتابعة حقوقه داخليا وخارجيا.

واستبشرنا بتواجد الجمعية لحقوق الإنسان منذ سنوات، وصدور الموافقة السامية على إنشاء هيئة حقوق الإنسان من اهتمامها ودورها الفعال في خدمة المواطن والمقيم، ومعالجة العديد من همومه ومعاناته، وإيصاله إلى أصحاب القرار ، وتمكينه من استرداد هذه الحقوق، ولكن ما زال الوعي مفقودا، والعلاقة بين هؤلاء وهذه الهيئات المختصة تظل في الخطوة الأولى.

وشدني تقرير اخباري عبر صفحات هذه الجريدة نهاية الأسبوع الماضي، باعتراف الجمعية السعودية لحقوق الانسان، بأن هناك شرائح كبيرة من مواطني هذا الوطن، ونسبة كبيرة لا تعرف شيئا عن أعمال وإنجاز حقوق الإنسان، رغم الإحصاءات، والإقبال، والسعي لحلول العديد منها، مؤخرا وهذا يجعلني أتساءل أين الوعي أولا، أين حملة التعريف والتثقيف من أجل إبراز الدور وبناء العلاقة والترابط فيما بينهم حتى يكون للمواطن أو المقيم صوت ومطالبة بكافة حقوقه، وإنهاء الإجراءات من أجل تحقيق آماله وأهدافه.

جاء هذا الاعتراف من استطلاعات واحصائيات، ما مدى أهمية حقوق الإنسان ودورها وأعمالها في حياة الإنسان والتي غابت عنه.

انني كمتابع من خلال القنوات الإعلامية لم أشاهد أو أسمع إلا مداخلات ولقاءات أو نشر بيانات عن أعمال هذه الهيئات، واستعراض لم يشد الإنسان العادي الذي له آمال وطموحات، ان تحقق وتعالج معاناته، وتبحث همومه، وترد له كرامته وإنسانيته، مطلوب الإسراع في هذا، والنظر إن كان من قبل الهيئة أو الجمعية، طالما أن العمل والهدف واحد، من أجل إسعاد هذا الإنسان، في هذا الوطن الغالي.

وجهتها بتسليم الموقوفين فوراً إلى الشرطة" لتحيلهم بمحضر إلى الادعاء العام" ...

الداخلية تحصر مسؤولية الأمر بالمعروف في القبض على المعاكسين وتمنعها من التحقيق معهم

المصدر: جريدة الحياة 09/02/11/

http://ksa.daralhayat.com/local_news/regions/02-2009/Article-20090210-61fb5fa1-c0a8-10ed-0095-/ef176a42b185/story.html

الباحة - علي الرباعي

أكدت وزارة الداخلية على إحالة جميع قضايا المعاكسات من هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إلى هيئة التحقيق والادعاء العام، لمباشرة التحقيق في تلك القضايا.

وكشف مصدر رسمي في هيئة التحقيق والادعاء العام لـ«الحياة»، أن وزارة الداخلية خاطبت جميع إمارات المناطق، ورئيسي هيئة التحقيق والادعاء العام وهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، بإحالة جميع أعمال اللجان المشكلة وفقاً للمادة (4) من نظام هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في إمارات المناطق، والخاصة بمعالجة قضايا المعاكسات وما شابهها، إلى هيئة التحقيق والادعاء العام، لمباشرة التحقيق في تلك القضايا، إنفاذاً لمقتضى نظام الإجراءات الجزائية.

وأوضحت وزارة الداخلية في تعميمها الأخير أن دور هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ينتهي بمجرد القبض على الشخص أو الأشخاص المتهمين، وتسليمهم إلى الشرطة، التي تسلمهم بدورها مع محضر الواقعة إلى هيئة التحقيق والادعاء العام.

إلى ذلك، ناقش أمير منطقة الباحة الأمير محمد بن سعود بن عبدالعزيز، مع رئيس هيئة التحقيق والادعاء العام الشيخ محمد بن فهد آل عبدالله، مساء أمس في قصره بـ«البريدة»، إنجازات فرع الهيئة في المنطقة، منذ تأسيسه، وتوليه التحقيق والادعاء في قضايا المتهمين، مشيداً بمشاركة آل عبدالله وأعضاء الهيئة في تدشين دائرتي التحقيق والادعاء في محافظتي المندق والمخواة أمس.

وأكد أمير منطقة الباحة أهمية الدور الرائد الذي تقدمه هيئة التحقيق والادعاء العام بالتنسيق مع الجهات المختصة، في سرعة ودقة وإنجاز القضايا المختلفة التي تهم المواطن.

من جهته، أطلع رئيس هيئة التحقيق والادعاء العام أمير منطقة الباحة على سير العمل في فرع الهيئة بالمنطقة، والخطط والمراحل المستقبلية للفرع والإدارات التابعة له، إلى جانب الدائرتين الجديدتين المدشنتين أمس في محافظتي المندق والمخواة، وغيرها من الدوائر التي سيتم تدشينها قريباً في بقية محافظات المنطقة.

ودعا آل عبدالله ظهر أمس أعضاء فرع هيئة التحقيق والادعاء العام إلى التواضع واللين مع المتهمين، والحرص على تحقيق العدل والحياد حال نظر القضايا.

إلى ذلك، تولى فرع هيئة التحقيق والادعاء العام في الباحة العام الماضي نظر 867 قضية، منها 480 قضية مخدرات، و119 قضية أعراض، و157 قضية نفس، و111 قضية مال.

استقبل 300 حالة جنائية خلال عام ..

الطب الشرعي" يدرس خطة لاستقطاب سعوديات في التشريح والاعتداء الجنسي

المصدر: جريدة الحياة - http://ksa.daralhayat.com/local_news/riyadh/02-2009/Article-20090210-61f2bd00-c0a8-10ed-0095-ef17986fe114/story.html 09/02/11//-

الرياض - فاطمة العصيمي

يدرس مركز الطب الشرعي في مجمع الملك سعود الطبي خطة تنظيمية لاستقطاب سعوديات لوظائف التشريح، لسد النقص الحاصل في المشارح. وقال اختصاصي الطب الشرعي الدكتور مشهور الوقداني في المستشفى نفسه لـ «الحياة» إن أقسام التشريح في منطقة الرياض لا توجد بها أية طبيبة تشريح.وأضاف: «نحتاج إلى وجود طبيبات سعوديات في المركز يغطين الحالات النسائية المحولة إلى المركز، من اللاتي يرفضن كشف الأطباء عليهن في الحالات الخاصة»، مشيراً إلى أن كثيراً من حالات الاغتصاب والاعتداء الجنسي يواجهن صعوبة عند قدومهن للمركز، إذ ترفض كثيرات منهن كشف أطباء رجال عليهن».وتابع: «لابد من وجود طبيبات واختصاصيات يقمن بهذا العمل»، مؤكداً أن المركز بدأ في الخطة التنظيمية عن طريق التنسيق مع الشؤون الصحية في وزارة الصحة، ودرس إجراء دورات تدريبية مكثفة ودبلومات لمدة أربعة أعوام لجذب طالبات كلية الطب ومن يدرسن في التخصصات الطبية الأخرى، والتوجه إلى الطب الشرعي الجنائي والتشريح وإلغاء العزوف من جانبهن. وأشار إلى أن تشريح الجثة لا يختلف عن أية جراحة أخرى من ناحية الخطوات وطرق فتح وخياطة العضو البشري. وقال الوقداني: «الحالات المعنّفة والمتعرضة للاعتداءات بجميع أشكالها تخضع إلى كشف فريق طبي متكامل، إضافة إلى تخصص طب إيذاء الأطفال الذي لا يوجد في المملكة سوى طبيبة واحدة سعودية حصلت على تخصصها الدقيق من كندا، موضحاً أن المركز يحاول استقطاب من لهن خبرة خارجية وسابقة في التشريح والاستفادة من خبراتهن في إعطاء دورات للطالبات». وأوضح أن مركز الطب الشرعي يستعين بطبيبات من الخارج بشكل موقت لفحص وتشخيص حالات الاعتداء على النساء والأطفال فقط، لافتاً إلى أنه تمت مخاطبة الهيئة السعودية للتخصصات الطبية لتخصيص دورات تعليمية معتمدة ومسجلة لديهم عن التشريح وتخصصاته الفرعية الجنائية والإكلينيكية.وكشف الوقداني أن آخر إحصاء يشير إلى استقبال المركز 300 حالة جنائية في عام منها 116 عنفاً أسرياً واعتداءً، طاول مختلف الفئات العمرية، منوهاً إلى أنهم يتعاملون مع الحالات عن طريق فريق طبي مكون من الشرطة واختصاصي اجتماعي والهيئة التنفيذية التي تعتمد التقرير الطبي والتقرير القضائي الشرعي.وذكر أن بعض الأسر التي تشك في تعرض إحدى بناتها للاعتداء وتريد الكشف بطريقة سرية، لا يمكن استقبالها إلا بعد تحويل خطاب الشرطة، تبعاً للأنظمة وبالتنسيق مع وزارة الداخلية، مؤكداً أنه يتم التعامل في مثل هذه القضايا بطريقة سرية.

الهويمل: لجنة وزارية لدراسة قضايا الابتزاز ووضع الضوابط لعلاجها

المصدر: جريدة المدينة الأربعاء، 11 فبراير 2009

http://al-madina.com/node/103945

ناعم الشهري – تبوك صوير: إبراهيم العثماني

أكد وكيل الرئيس العام لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الدكتور إبراهيم بن سليمان الهويمل أن خادم الحرمين الشريفين يولي قضايا الابتزاز اهتمام ومتابعة كبيرة ولقد وجَّه «حفظه الله» بتشكيل لجنة مكونة من عدة وزارات متخصصة تقوم بدراسة قضية الابتزاز ووضع الضوابط لعلاجها وقريبا سوف يتم رفع توصيات هذه اللجنة إلى مقام خادم الحرمين جاء ذلك خلال جولته التفقدية لمبنى فرع هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الجديد بمنطقة تبوك، وقال الهويمل إن قضية الابتزاز من القضايا التي تعالجها الهيئة وتوليها عناية تامة لما لها من مساس قوي بأساسيات المجتمع وأخلاقياته وسلوكياته، وعن جولته لمنطقة تبوك قال إن الجولة تأتي تنفيذا لتوجيهات الرئيس العام لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر للوقوف على مبنى الفرع ومدى التقدم وجودة الأداء في هذا المشروع الذي بلغت تكلفته الإجمالية 13 مليون ريال، وعن المشاريع المستقبلية لميزانية هذا العام، قال: لقد حظيت الرئاسة العامة للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر باعتماد ست مبانٍ للهيئات في المدن الكبرى إضافة إلى مباني الفروع والمراكز في عدد من محافظات المملكة، وأشار إلى أن الخطة والميزانية الجديدة للهيئة تتضمن إنشاء مبانٍ جديدة تسهم في تطوير عمل الهيئات من خلال تجهيزها وإنشاء شبكات حاسوب وإحداث مراكز تدريبية تهدف إلى تطوير عمل رجال الهيئة وهي نابعة من عناية الدولة في مجال التدريب.

خادمة تتهم زوجة كفيلها بكيِّها بالنار

المصدر: جريدة المدينة الأربعاء، 11 فبراير 2009

http://al-madina.com/node/103898

مصلح الحربي ـ المدينة المنورة

اتهمت خادمة ثلاثينية أمس زوجة كفيلها بتعمد تعذيبها بالحرق والكي الأمر الذي ألحق بها حروقا صنفها مستشفى ينبع العام بحروق من «الفئة الثالثة» محددين مدة شفائها بأربعة أسابيع. وكانت الجهات الأمنية بشرطة ينبع قد عثرت على الخادمة التي حضرت إلى المملكة بمهنة عاملة منزلية قبل ثلاثة أشهر متعرضة لحروق في الكفين وبمساءلتها أفادت بأنها تعرضت للحرق من قبل زوجة كفيلها وتجهل عنوان كفيلها. ومن جانبه أوضح الناطق الأمني بشرطة منطقة المدينة المنورة العقيد محسن بن صالح الردادي أن الدوريات الأمنية بشرطة محافظة ينبع عثرت على خادمة من الجنسية الآسيوية في ينبع الصناعية تبلغ من العمر 30 عاما غير متزوجة لا تحمل إثباتا متعرضة لحروق من الدرجة الثالثة في الكفين.

صحف الخليج

محاكم غوانتانامو تسحب تهم المعتقل الرئيسي في قضية كول

المصدر:جريدة الخليج الإماراتية السبت ،2009/02/07
http://www.alkhaleej.co.ae/portal/46c24b51-7ff2-442c-a8fe-1d432a6b09c8.aspx

أعلنت وزارة الدفاع الأمريكية (البنتاغون) ان القاضية التي تترأس المحاكم الاستثنائية في معتقل غوانتانامو سحبت الخميس التهم الموجهة إلى السعودي عبدالرحيم النشيري، المتهم الرئيسي في الهجوم على المدمرة الأمريكية (كول) في اليمن عام 2000.

وبموجب قرار القاضية، سيتم تعليق الاجراءات القضائية بحق النشيري بموجب القرار الذي أصدره الرئيس باراك أوباما فور تسلمه الرئاسة. وقال المتحدث باسم البنتاغون جوف موريل ان ''القاضية سوزان كراوفورد سحبت التهم ضد النشيري''.

ولكن المتحدث الآخر باسم البنتاغون جيفري غوردن قال إن القاضية ''سحبت التهم من غير المساس بالقضية أي انه بالامكان اعادة توجيه هذه التهم إليه''. وكان قتل 17 بحاراً أمريكياً في الهجوم على المدمرة الأمريكية ''كول'' في 12 أكتوبر/تشرين الأول 2000 في اليمن. (وكالات)

وفد حقوقي أمريكي يؤكد في غزة ارتكاب إسرائيل جرائم حرب

جريدة الخليج الإماراتية:الأحد ،2009/02/08
http://www.alkhaleej.co.ae/portal/4de19912-c571-4192-9355-5bf4a3875fde.aspx

غزة رائد لافي:

أكدت لجنة تقصي حقائق تمثل الرابطة الوطنية للمحامين الأمريكية أن قوات الاحتلال ''الإسرائيلي'' ارتكبت جرائم حرب ضد المدنيين في قطاع غزة، أثناء الحرب الأخيرة مستخدمة أسلحة غير قانونية بما يخالف كافة الشرائع والقوانين الدولية.

وشددت اللجنة المكونة من ثمانية محامين أمريكيين، على أن ''''إسرائيل'' انتهكت القوانين الامريكية وارتكبت مجازر ومخالفات ضد القوانين الدولية''.

وقالت هويدا عراف المختصة في القانون الدولي وحقوق الإنسان، في مؤتمر صحافي بمشاركة أعضاء اللجنة في مستشفى الشفاء في مدينة غزة، أمس، ''جئنا الى غزة واستمعنا الى شهادات المواطنين، من أجل كتابة تقرير نقدمه الى الكونجرس والشعب الامريكي لكي يوضحوا للرأي العام الأمريكي مدى خطئهم في الإصرار على دعم ''إسرائيل'' رغم ارتكابها جرائم حرب تخالف القانون الأمريكي''.

وأضافت: ''نعمل منذ خمسة أيام وتجولنا في عدد من المناطق المدمرة، والمراكز الطبية واستمعنا لشهادات رجال الاسعاف والمدنيين وتوصلنا الى ان هناك مخالفات ضد القوانين الدولية واستهدافاً مباشراً ومتعمداً للمدنيين''.

وفي خصوص قدرة اللجنة على رفع دعاوى قضائية ضد الاحتلال، أوضحت عراف أن ''القانون الامريكي يمنعنا من رفع دعاوى ضد ''إسرائيل'' الا اننا سنقدم تلك الشهادات للشعب الامريكي لانه لا يعرف شيئا عما يجري في غزة''، مشيرة الى انه سيتم اطلاع عدد من المحامين والمؤسسات الحقوقية في اوروبا على هذه الشهادات.

من جانبها، أوضحت المحامية مروة عريقات وهي فلسطينية تحمل الجنسية الأمريكية أن الوفد قضى في غزة خمسة أيام عمل خلالها على اكتشاف استهداف المدنيين والمباني المدنية واستخدام أسلحة محرمة دولياً.

وأكدت أن الوفد اكتشف من خلال بحثه أن الجيش ''الإسرائيلي'' استهدف المدنيين بشكل مباشر وارتكب الكثير من المخالفات للقانون الدولي والأمريكي أخطرها استهداف سيارات الإسعاف ومنعها من إسعاف المصابين وإطلاق النار على رجال الإسعاف.

وأشارت عريقات إلى قصة امرأة من خزاعة تدعى روحية النجار باعتبارها خير شاهد على جرائم الاحتلال حيث أمرها الجيش بالخروج من منزلها وهي تحمل راية بيضاء وتتوجه إلى داخل المدينة ليطلق النار على رأسها مباشرة بدم بارد وليستهدفها بشكل مباشر من دون أن ترتكب أي ذنب.

وأضافت: ''قصة روحية ضمن قصص كثيرة تم خلالها استهداف مدنيين عزل وأن الجيش ''الإسرائيلي'' لم يكن يملك أي مبرر لقصف أولئك الأبرياء وأنهم لم يكونوا مقاومة كما يدعي أو يحمون المقاومة''.

وأوضحت أن الفرق بين حرب ''إسرائيل'' على لبنان وحربها على غزة هو أن الأهالي بغزة لم يكن لهم أي ملجأ ليهربوا إليه من المدنيين وأن الحرب كانت تستهدف المدنيين وكان الجيش ''الإسرائيلي'' يتعمد قتل العشرات بل المئات من المدنيين العزل.

رئيس جمعية الإمارات لحقوق الإنسان يشيد بقانون الأنشطة الإعلامية

المصدر: جريدة الخليج الإماراتية الاثنين ،2009/02/09
http://www.alkhaleej.ae/portal/8710aebb-c1a5-4038-8502-f92295299019.aspx

دبي ''الخليج'':
أكد عبدالغفار حسين رئيس جمعية الإمارات لحقوق الإنسان، أن الجمعية لا ترى في قانون الأنشطة الإعلامية شيئاً فيه انتهاك لحقوق الإنسان، مشيراً الى ان بعضاً من أعضاء جمعية الإمارات لحقوق الإنسان الذين شاركوا في التوقيع على المذكرة التي رفعت الى السلطات العليا، جاءت مشاركتهم شخصية وليست عن طريق الجمعية.
وقال رئيس الجمعية ل''الخليج'' إنه يعتقد ان القانون في حيثياته لا يختلف عن القوانين الموجودة في دول مجلس التعاون الخليجي، وانه أفضل من القانون السابق وانه خطوة للأمام، والمداولات التي حصلت في المجلس الوطني الاتحادي بشأن هذا القانون دليل على ان القانون فيه مزايا لم تكن موجودة في القانون السابق.

مجلس الوكلاء بحث التأمين على الأطباء بواقع 50 ديناراً

جعفر: شهادات ميلاد "البدون" مازالت رهن البحث

المصدر: جريدة الرأي الكويتية الاثنين 09 فبراير 2009 العدد 10815
http://www.alraimedia.com/alrai/Article.aspx?id=110716

إكتب سلمان الغضوري|
نفى الوكيل المساعد للشؤون القانونية وأمين سر مجلس وكلاء وزارة الصحة الدكتور عبدالكريم جعفر ما تردد حول صرف شهادة ميلاد لـ «البدون» خلال الاسبوع الجاري، مؤكدا ان الوزير الروضان قام بالاتصال بعدد من الجهات المعنية ذات العلاقة لصرف شهادات الميلاد من أجل تحديد موعد يجمع وزارة الصحة معهم إلا انه حتى الآن لم يحدد وقت لذلك.وأضاف في تصريح صحافي عقب اجتماع مجلس وكلاء وزارة الصحة ان الوزارة قدمت مبادرتها لرفع المعاناة عن الأطفال البدون وحاولت تسهيل اجراءات صرف ميلادياتهم وتم ارسال مذكرات لعدد من الجهات المعنية من اجل الجلوس مع هذه الجهات، لكن لم نجد رداً حول طلبنا ما حدا بنا ابلاغ الوزير بذلك حيث أبدى تفهما كبيرا حيال هذه القضية وقام بالتواصل مع هذه الجهات لعقد اجتماع في أقرب وقت ممكن.
وألمح جعفر إلى ان الوزارة لم تأل جهداً في تخفيف معاناة هذه الفئة، إلا انه لم نجد تجاوبا من هذه الجهات التي نسعى لاقناعهم بوجهة نظرنا حول الموضوع خصوصا انه لا يوجد ما يمنع من صرف شهادات الميلاد لهم مادامت تصرف بطاقات أمنية ورخص قيادة.وفي سياق آخر كشف جعفر ان وزير الصحة روضان الروضان طلب من القياديين تشكيل لجنة بهدف المرور على المستشفيات لمتابعة المستجدات والمتطلبات الخاصة فيها.
وأضاف انه تم تكليف الوكيل المساعد لشؤون التخطيط الدكتور وليد الفلاح بالاجتماع مع اتحاد شركات التأمين بهدف وضع تصور متكامل حول التأمين على جميع المواطنين، لا سيما حول سقف العلاج لكل مواطن، وتفاوت العمليات الكبرى والصغرى في ميزانياتها، مؤكدا ان المجلس يستكمل نقاش القضايا الصحية لحضور وزير الصحة، مشيراً إلى ان وكيل وزارة الصحة الدكتور إبراهيم العبدالهادي ترأس الاجتماع.
وأضاف جعفر ان المجلس عهد كذلك للفلاح متابعة الأخطاء الطبية والتأمين على الأطباء الكويتيين وغير الكويتيين بواقع 50 ديناراً على كل طبيب وطلب منه دراسة الموضوع مع اتحاد شركات التأمين الذين أبدوا استعدادهم لتقديم التأمين للعلاج داخل وخارج الكويت.وأشار جعفر إلى استكمال مناقشة متطلبات كل قطاع صحي وتوفيرها حسب تعليمات الوزير الروضان، موضحا انه تم تكليف الوكلاء كل حسب اختصاصه وإعداد احتياجاتهم من الهيئة التمريضية والطبية والفنية والادارية والمرافق الصحية المطلوب بناؤها، لافتا إلى ان معظم هذه الاحتياجات معدة وشبه جاهزة للعرض على الوزير خلال الاجتماع المقبل.إلى ذلك، بين جعفر ان مستشفى الهيئة الخيرية الإسلامية العالمية والتي تم بناؤه بالتعاون مع جمعية مكافحة السرطان قد تم استلامه وهو يسع إلى 92 سريرا وتم نقاش كيفية ادارة هذا المستشفى، لافتا إلى ان هناك تصورات عدة أولها أن تتولى وزارة الصحة إدارة هذا المستشفى والثاني أن يتم تكليف أحد المراكز العالمية لإدارته إلا ان التصور الأخير سيستغرق وقتا لظروف أخرى مثل طرح مناقصة وغيرها من الأمور الأخرى.

اتحاد العمال يطالب بتعديل قانون العمل: ليتوافق مع المواثيق الدولية ويحمي الحريات

المصدر: جريدة الرأي الكويتية الاثنين 09 فبراير 2009 العدد 10815
http://www.alraimedia.com/alrai/Article.aspx?id=110742

أكد الاتحاد الوطني لعمال وموظفي الكويت ان قانون العمل بالقطاع الأهلي الذي تمت الموافقة عليه في المداولة الاولى في مجلس الامة بحاجة لتعديل بعض مواده بالمداولة الثانية التزاما بما جاء ببنود الاتفاقيات الدولية التي صادقت عليها الحكومة كاتفاقية (87) الخاصة بالحرية النقابية وحماية حق التنظيم واتفاقية (98) بشأن المفاوضات الجماعية.
واشار في بيان صحافي إلى ان المواد التي لا يمكن تجاوزها بالتعديل من قبل مجلس الامة والحكومة هي التي تضمنتها الاتفاقيات والمواثيق الدولية والتي صادقت عليها الحكومة وسبق ان وضعت منظمة العمل الدولية ملاحظات على الحكومة بشأنها كبند التعددية النقابية اي تعددية الاتحادات العامة والذي نصت عليه اتفاقية (87) بالمادة الخامسة التي نصت على (لمنظمات العمال ولمنظمات اصحاب العمل الحق في تكوين اتحادات واتحادات عامة وفي الانضمام اليها ولاي من هذه المنظمات او الاتحادات او الاتحادات العامة الحق في الانضمام إلى منظمات دولية)، لذا نؤكد ما جاء بالتعديل الذي تقدم به نواب كتلة العمل الشعبي والنائب حسن جوهر والنائب علي الدقباسي الذي جاء متوافقا ومتضامنا مع الاتفاقيات والمواثيق الدولية احتراما للمواثيق وحماية للحريات النقابية ورفعا للحرج عن الحكومة امام منظمة العمل الدولية ومنح مساحة اكبر لحماية العمل النقابي وفق مبدأ التعددية النقابية.واستغرب الاتحاد ممن يتباكى على وحدة الحركة النقابية في ظل اقرار التعددية النقابية متناسيا ان هناك (33) منظمة نقابية تبحث عن اتحادات عامة تمثلها وتتبنى مطالبها. موجها سؤالا لمن يتحدث عن الوحدة النقابية، من السبب بهذا الوضع؟ لماذا (33) منظمة نقابية خارج اطار هيكل الاتحادات النقابية والاتحاد العام القائم، من المسؤول؟ نحن الذين نطالب باحترام الاتفاقيات والمواثيق الدولية لايجاد اتحادات عامة نكون في اطارها ام من منع هذه النقابات من الانخراط ضمن الاتحادات المهنية والاتحاد العام ضمن مسلسل تعديل اللوائح من اجل هدف واحد هو المحافظة على المواقع؟ كفى غناء على وحدة الحركة النقابية، فالساحة النقابية من خلال التعديل ستكون واسعة للجميع ونقول للنقابات العمالية التي حرمت وانتهكت حقوقها طيلة السنوات الماضية: التعديل سيمنحكم فرصة تأسيس اتحادات نقابية عامة تمارسون دوركم من خلالها.وأشار الاتحاد الوطني إلى ان من سيعارض التعددية النقابية التي نصت عليها الاتفاقيات الدولية والتي هي صمام امان الحركة النقابية بالكويت ماذا سيكون موقفه امام منظمة العمل الدولية؟ فما دمنا رفعنا واكدنا على حق احترام الاتفاقيات، نتمنى الان من الجميع العمل على تحقيق هذا الهدف وجعله امرا واقعا ومن المعيب ان نرفع الاتفاقيات اذا تضررنا من تدخلات الحكومة وعندما يكون تطبيقها يتعارض مع المصالح الخاصة يتباكى الرفاق على وحدة الحركة النقابية.واوضح الاتحاد الوطني لعمال وموظفي الكويت مخاطبا نواب الامة انتم امام مسؤولية تاريخية بتعديل المادة (103) بالمداولة الثانية والتأكيد على وجود اكثر من اتحاد عام لان ذلك وفق الاتفاقيات الدولية التي صادقت عليها الحكومة ومخالفة الاتفاقيات يضع اسم الكويت بالقائمة السوداء، نعتقد بان الكويت اسمى وارفع ممن يطالب بمخالفة الاتفاقيات لاهداف خاصة، لذا نتمنى من ممثلي الشعب الكويتي والمدافعين عن الحرية النقابية بان يكون موقفهم انتصارا للكويت وللحريات ولـ (33) منظمة نقابية خارج اطار التنظيم النقابي بفعل فاعل والفاعل الذي ينادي اليوم بوحدة الحركة النقابية.

تبدأ خطواتها التصعيدية بمؤتمر صحافي غدا

نقابة "خدمات النفط": عارٍ من الصحة نفي الشركة إيقاف120 كويتيا

المصدر: جريدة الرأي الكويتية الاثنين 09 فبراير 2009 العدد 10815
http://www.alraimedia.com/alrai/Article.aspx?id=110741

إكتب غازي الخشمان|

أكد نائب رئيس نقابة العاملين في شركة خدمات القطاع النفطي غالي العتيبي ان نفي الشركة ايقاف 120 كويتيا عن العمل عار من الصحة، مستدلا بالتجمع والاعتصام عند مركز التدريب البترولي في الأحمدي والذي غطته الصحف.

وبين العتيبي في تصريح صحافي انه «تم عقد اجتماع مع مدير الأمن في شركة خدمات القطاع النفطي في محاولة منه لثني النقابة والعمال عن خطواتهم التصعيدية، حيث دار حوار صريح بين العمال والشركة التي عجزت عن تبرير ايقافها للعمال، موضحة ان هذا خطأ اداري سوف تتم معالجته في حين ان العمال لايزالون يجهلون مصيرهم ولم يتم تثبيتهم رسميا ومنحهم حقوقهم المسلوبة ومكافآتهم السنوية التي لم تصرفها لهم الشركة حتى الان ولم تبين الشركة رسميا اسباب عدم صرفها في الاجتماع».

وتساءل العتيبي «اذا كانت الشركة تنفي امر الايقاف للعاملين، فكيف تبادر بالاتصال على الموظفين مطالبة اياهم بالعمل لدى شركات اخرى اعمالا اضافية تعويضا لهم عن خسائرهم»، قائلا: «ان هذه المحاولة فاشلة من قبل الشركة لتفكيك وحدة الصف العمالي، كما ان من الضعف الذي لمسناه اعادة فتح المكاتب التي تم اغلاقها للاثبات للرأي العام والشارع الكويتي انه ليس هناك ما يذكر عن اغلاق لها، ولكن السؤال يأتي لاي مدى هذا التخبط ولماذا تتهرب الشركة من مطالبات العمال بحقوقهم ومكافآتهم التي مضى عليها اكثر من عام ومتى أصبحت شركات مؤسسة البترول الكويتية تتخلف عن سداد ابسط حقوق للعمال وهي مكافآتهم الشهرية؟ هل طالت الازمة الاقتصادية شركة الخدمات لتعجز عن سداد حقوق موظفيها؟».

واضاف ان «نقابة خدمات القطاع النفطي تعلن عن استمرارها في الذود عن مطالب عمالها كما انها تعلن اتخاذ خطوات تصعيدية مستقبلية ولقاءات صحافية تكشف مخالفات الشركة وتناقضاتها»، مطالبا «وزير النفط وادارة مؤسسة البترول الكويتية «بمعالجة الازمة بمنح العاملين حقوقهم المشروعة المسلوبة ووقف السياسة البوليسية التي تنتهجها شركة الخدمات النفطية ضد موظفيها».

وأعلن العتيبي عقد مؤتمر صحافي في التاسعة من صباح غد الثلاثاء على مسرح اتحاد عمال البترول وصناعة البتروكيماويات في منطقة الأحمدي، مبينا أن المؤتمر جاء بخصوص الانتهاكات التي تعرض لها موظفو الشركة وهم حراس الأمن الصناعي.وأكد العتيبي في تصريح لـ «الراي» أن المؤتمر يعتبر أول خطوة تصعيدية تقوم بها النقابة، وذلك دفاعا عن حقوق العمال التي نعتقد أنها انتهكت، لافتا إلى أنه سوف يتم كشف جميع الخطوات والمتطلبات التي طالبت النقابة بها مجلس إدارة الشركة، مشددا على ضرورة تدخل أصحاب القرار لحل هذه المشكلة التي تعرض لها حراس الأمن الصناعي البالغ عددهم 120 موظفا، حيث ان حقوقهم تنتهك وأصبح مستقبلهم في خطر.

تعرض تجربتها في القضاء على الفقر بالأمم المتحدة اليوم

الإمارات تقترح إصدار ميثاق دولي لحماية ورعاية حقوق المسنين

المصدر: جريدة الإتحاد الإماراتية الاثنين 14 صفر 1430هـ - 9 فبراير 2009م العدد 12271
http://www.alittihad.co.ae/details.php?id=5309

سامي عبدالرؤوف:
تطرح دولة الإمارات على الدورة السابعة والأربعين للجنة الاجتماعية في الأمم المتحدة التي بدأت أعمالها في نيويورك في الرابع من الشهر الجاري وتستمر أسبوعين، إصدار ميثاق دولي حول حماية ورعاية حقوق المسنين.

ويلقي مساء اليوم عبدالله راشد السويدي مدير عام وزارة الشؤون الاجتماعية رئيس وفد الدولة المشارك، كلمة أمام الاجتماع تتضمن مقترح إصدار ميثاق دولي حول حماية ورعاية حقوق المسنين.

وسيكون من أهم الحقوق التي يتضمنها المقترح توفير الرعاية والحماية الأسرية والمجتمعية لكبار السن، وضمان الحصول على الرعاية الصحية والخدمات الاجتماعية والرعاية المؤسسية إذا تطلب الأمر ذلك، وكذلك التمتع بالحقوق الإنسانية وتوفير الاحتياجات الأساسية للمسن.

وينص المقترح على ضرورة دمج المسنين في المجتمع وتمكينهم من العمل المنتج والبناء قدر ما تسمح به قدراتهم الجسمية والفكرية، بالاضافة الى فتح فرص المشاركة أمامهم في جميع المجالات الثقافية والفكرية للمجتمع .

وقدرت أعداد المسنين في العالم، بحوالي 629 مليوناً عام ، 2002 ومن المتوقع أن تصل إلى مليارين عام . 2050

كما سيقدم رئيس الوفد ورقة عمل في المؤتمر تتناول سياسة الإمارات في الدمج الاجتماعي والقضاء على الفقر ومساهمة الإمارات في الجهد العالمي لمساعدة الدول الفقيرة في توفير للأطفال في الدول التي لا تسمح فيها إمكاناتها بتوفير مثل هذا التعليم لهم، وبمبادرتها الإنسانية بتوفير العلاج لمليون حالة من المكفوفين. وتبحث الدورة في عدد من الموضوعات المهمة وفي مقدمتها الإدماج الاجتماعي واستعراض خطط الأمم المتحدة وبرامج عملها المتصلة بحالة الفئات الاجتماعية، ومنها برنامج العمل العالمي المتعلق بالمعوقين، وبرنامج العمل العالمي للشباب، وخطة عمل مدريد الدولية المتعلقة بالشيخوخة لعام 2002 ، والقضايا والسياسات والبرامج المتعلقة بالأسرة.

وقال السويدي، " تحرص الإمارات على المشاركة في أعمال هذه اللجنة لأهميتها وللدور الذي تضطلع فيه في معالجة كثير من القضايا الاجتماعية المهمة"، مؤكداً ان طرح مثل هذا الاقتراح في الدورة السابعة والأربعين سيساهم في تعزيز مكانة الإمارات ودورها الريادي في النهوض بفئة اجتماعية مهمة من السكان وهي فئة المسنين.
ووفقا للتقرير الوطني حول أوضاع المسنين الصادر في شهر ابريل من العام الماضي، تشكل نسبة الأطفال من الفئة العمرية أقل من 14 عاما(45%) من مجموع سكان الدولة بينما المسنون (أعلى من سن 60 عاما) يشكلون في مجملهم 5% من مجموع السكان المواطنين و1,7% من إجمالي العام للسكان (مواطنون ووافدون).

في كلمته أمام مجلس حقوق الإنسان

البدر: الكويت تؤيد اقتراح السعودية إنشاء مركز دولي لمكافحة الإرهاب

المصدر: جريدة الرأي الكويتية الاثنين 09 فبراير 2009 العدد 10815
http://www.alraimedia.com/alrai/Article.aspx?id=110512

كونا-
رحبت الكويت بالجهود الكبيرة التي تبذلها المملكة العربية السعودية في مجال تطوير وتعزيز حقوق الانسان والتزامها التام بكل ما من شأنه ضمان وتعزيز وتطوير هذه الحقوق.
جاء ذلك في الكلمة التي ألقاها القائم باعمال وفد الكويت لدى الامم المتحدة والمنظمات الدولية في جنيف المستشار نجيب البدر في جلسة الاستعراض الدوري الشامل لتقرير المملكة العربية السعودية امام مجلس حقوق الانسان.
واشاد البدر بالاجراءات الجديدة التي اتخذتها المملكة العربية السعودية في اطار هذه المراجعة التي تؤكد تعاونها الوثيق مع المؤسسات الدولية المعنية وبشكل خاص مع مجلس حقوق الانسان.
وقال البدر ان التقرير الوطني المقدم من المملكة العربية السعودية اوضح الجهود الكبيرة التي بذلتها المملكة بالتنسيق مع المجتمع الدولي للقضاء على آفة الارهاب الذي لا دين ولا لغة ولا حدود له وكذلك التحديات والمعوقات التي تجابه جهودها الهادفة لمحاربة الارهاب بكافة اشكاله وصوره.
و اشار البدر الى ان الكويت تتفق مع المملكة العربية السعودية على اهمية بذل الجهود الدولية لاحتواء خطر الارهاب والتصدي له بفعالية من خلال عمل دولي متفق عليه في اطار الامم المتحدة.
واوصى الديبلوماسي الكويتي بالاستفادة من الجهود التي بذلتها المملكة العربية السعودية لمكافحة الارهاب وتأييد اقتراحها الخاص بانشاء وكالة او مركز دولي بالتنسيق مع الامم المتحدة لتطوير آليات تبادل المعلومات والخبرات بين الدول في مجال مكافحة الارهاب.
واضاف انه بحكم الانفتاح على الثقافات المختلفة والتعددية الدينية في كثير من المجتمعات ومن بينها المملكة العربية السعودية فقد كفلت مصادر التشريع توضيح فلسفة الاديان وغاياتها واهدافها والمحاور التي تلتقي فيها وتنطلق منها، مؤكدا ان المملكة تأتي في طليعة الدول التي احتوت مناهجها توصيفا كاملا للديانات والمذاهب المختلفة.
وفي هذا الاطار اوصى البدر بضرورة مراعاة الخصوصيات الدينية والثقافية لكل مجتمع ومواصلة الجهود في تعزيز الحوار بين الاديان والحضارات.
وقال ان مشاركة وفد المملكة العربية السعودية برئاسة نائب رئيس هيئة حقوق الانسان زيد الحسين يعكس الاهتمام والحرص الذي توليه المملكة للمشاغل الانسانية وتعزيز وحماية الحريات الاساسية في ميدان حقوق الانسان.
واشاد البدر بالمنهجية التي اعتمدتها المملكة العربية السعودية في اعداد تقريرها الوطني والقائمة على مبادئ الشفافية والموضوعية حيث يعكس هذا التقرير التزام المملكة التام بكل ما من شأنه ضمان وتعزيز وتطوير حقوق الانسان الامر الذي يجسد احترامها وتنمية تعاونها مع كافة الاطراف المعنية على كافة الاصعدة الوطنية والاقليمية والدولية.

العميد الغيث: الهدف منه ضمان وصول الشكوى واتخاذ الإجراءات بخصوصها

"الداخلية" تفتتح مكتباً لتلقي الشكاوى والتظلمات والاقتراحات

المصدر: جريدة الأيام البحرينية الاثنين 9 فبراير 2009
http://www.alayam.com/ArticleDetail.asp?CategoryId=2&ArticleId=381012

افتتحت وزارة الداخلية مكتبا خاصا لتلقي الشكاوى والتظلمات والاقتراحات دعما لمبادئ حقوق الإنسان وحرصا على مصلحة المواطنين والمقيمين.

وقال العميد إبراهيم حبيب الغيث المفتش العام بوزارة الداخلية إن إنشاء المكتب جاء بناء على توجيهات الفريق الركن الشيخ راشد بن عبدالله آل خليفة وزير الداخلية لتوفير كافة السبل لراحة المواطنين والمقيمين، وتقديم خدمة عالية من الرقي والالتزام بالقانون، ومراقبة سير العمل بكافة جهات وإدارات الوزارة، ضمن إطار من الشفافية في التعامل والطرح.وأضاف أن الهدف من فتح المكتب هو ضمان وصول الشكوى والخصوصية وسرعة متابعتها، واتخاذ الإجراءات اللازمة حيالها من خلال وضع آلية عمل يعمل بموجبها المكتب وعلى مدار الساعة.

ونوه العميد الغيث إلى وجود عدد من الضوابط والأسس لتلقي ومعالجة الشكاوى والتظلمات والاقتراحات التي تعنى بها وزارة الداخلية فيما يدخل في اختصاصها والتحقق منها ومتابعة الردود من الجهات المعنية، وذلك من خلال وضع نظام يكفل الحفاظ على السرية التامة والسرعة في الرد ،وقياس مدى الايجابية في اتخاذ الإجراءات لحل الشكاوى على مدار الساعة، وذلك من قبل موظفين مؤهلين ومدربين على التعامل في حل وتوصيل الشكاوى إلى الجهات المختصة في الوزارة.

وأكد أن الضوابط التي تم دراستها ووضعها من خلال جهات متخصصة في وزارة الداخلية تتوافق مع المعايير الدولية والأسس التي يتم التعامل بها مع مثل نوعية هذه الشكاوى بما يمثل نقلة نوعية حضارية لمعالجة الشكاوى والتظلمات والاقتراحات.

وفيما يتعلق بأنواع الشكاوى والتظلمات التي يختص بها المكتب، أشار إلى أن جميع الشكاوى والتظلمات التي سيتم تقديمها لوزارة الداخلية سيقوم المكتب بفحصها ودراستها ومخاطبة الجهات المعنية بشأنها وتلقي الردود عليها والتنسيق مع الجهات ذات الاختصاص بما يساهم في حل الشكاوى المقدمة إلى هذا المكتب بالطرق القانونية.

وذكر المفتش العام بوزارة الداخلية أن استلام الشكوى سيكون عن طريق رصد الشكاوى أو الملاحظات عبر وسائل الإعلام أو المخاطبة الكتابية أو الحضور شخصياً أو الاتصال هاتفياً بمكتب الشكاوى، وبعد التأكد من شخصية الشاكي تدون شكواه ويتم التحقيق فيها استناداً إلى أقوال الشاكي ومن الأدلة والبراهين، وما يتم التوصل إليه وذلك من خلال الاستفادة من ذوي الاختصاص سواء من الوزارة أو خارجها.

وقال إنه بعد ذلك تحال الشكوى إلى الشؤون القانونية لأخذ الرأي القانوني فيها، حيث تتم متابعة نتائج التحقيق عن طريق قنوات الاتصال عن طريق الهاتف أو شخصياً إذا دعت الحاجة.
وأوضح العميد إبراهيم حبيب الغيث انه يمكن متابعة مجريات ونتائج التحقيق أولاً بأول والتي بموجبها يتم استلام الشكوى، ثم فحص الشكوى ومخاطبة الأطراف المعنية بالوزارة لطلب المستندات والتقارير لمعرفة صحة ومصداقية الشكوى، وإذا توفرت الأدلة والجدية فيها يتم قبولها وبيان حقوق الأطراف لدى المقابلة الشخصية.
وبين انه في حال رفض التسوية من كلا الطرفين أو أحدهما تستكمل أعمال البحث والتحقيقات المطلوبة وتحال الشكوى بعدها إلى الشؤون القانونية في الحالات التي تحتاج إلى رأي قانوني، ثم تقوم الشؤون القانونية بفحص التقارير والمرفقات وإبداء الرأي القانوني، مدعوما بالقوانين واللوائح المنظمة لرأيها، وعلى ضوء ذلك يتم اتخاذ الإجراءات اللازمة وطبقاً للتوصيات المقترحة وبكل حيادية وشفافية ومصداقية وجدية.
وخلال مراحل الإجراءات يتم الاتصال بمقدم الشكوى بين فترة وأخرى لإفادته بآخر مستجدات التحقيق.
وأوضح المفتش العام أن المكتب استلم خلال العام الماضي 80 شكوى تم التعامل معها وفق القوانين والأنظمة المعمول بها، وبما يتوافق مع حقوق الإنسان، ويتم حالياً التحقيق في 11 شكوى مقدمة تمهيداً لرفع النتائج والتوصيات عنها.
وأشار الى أن هناك خطا ساخنا للشكاوى « 80008008» و فاكس « 17250696»، ويجري حالياً تدشين موقع إلكتروني مرتبط بمشروع النظام الجنائي الموحد «نجم»، بالإضافة إلى توزيع صناديق للشكاوى على جميع المديريات والإدارات والأقسام ومراكز التوقيف والحجز ومراكز الإصلاح والتأهيل والتي بلغ عددها « 37 صندوقا» وتم تخصيص موظفين يتولون مهمة فتح هذه الصناديق وجلب الشكاوى والتظلمات إلى المسؤولين بإدارة الشكاوى وحقوق الإنسان لاتخاذ الإجراءات القانونية حيالها.
وأوضح انه إذا ثبت وجود إهمال أو مخالفة من قبل أحد العاملين أو إحدى إدارات الوزارة ضد احد الأشخاص فالإجراء يعتمد على نوع وحجم الإهمال أو المخالفة، فمنها ما يحال إلى إدارة الشكاوى وحقوق الإنسان بوزارة الداخلية، ومنها إجراءات تحال للإدارة التابع لها المخالف للتصرف بشأنه، ومنها إجراءات تتخذ بواسطة إدارة الشؤون القانونية أو المحاكم العسكرية، ومنها ما يحال إلى المحاكم المدنية.
وأضاف إن واقع حقوق الإنسان ونشر الثقافة الخاصة لحماية هذه الحقوق يخلق واقعا جديدا يتميز بكفاءة أكبر مع تحديات المستقبل وبناء مجتمع العدالة والمساواة وسيادة القانون وحقوق وكرامة الإنسان وحماية الحريات العامة وحقوق الناس في مناخ من الأخوة والتسامح والتراحم دون أي تمييز.
ونوه العميد إبراهيم حبيب الغيث إلى أن دستور مملكة البحرين تضمن المواد 18، 19 و20 من الباب الثالث، والتي تؤكد على حماية حقوق الإنسان، كما أن المنظمات الدولية تولي هذا الجانب أهمية قصوى وتعطي اهتماما بالغا لتأكيد هذه الحقوق ونمائها.
وقال انه بناء على ذلك فقد قامت وزارة الداخلية بتنفيذ الخطوات الإجرائية بإنشاء إدارة الشكاوى وحقوق الإنسان، جعلت الغاية منها اتخاذ الإجراءات الإدارية والقانونية اللازمة لمعالجة الشكاوى المتعلقة بالانتهاكات والتجاوزات لحقوق الإنسان؛ للحد منها ووقفها وإزالة آثارها، وإعداد الدراسات والأبحاث، وتوفير المعلومات، وعقد الندوات والدورات التدريبية، وإعداد التقارير اللازمة.
وتوقع المفتش العام بعض الصعوبات في بداية الأمر والتي قد تكون إما لنتيجة الضغط أو عدم دراية المتصل بالاختصاصات، وسيقوم العاملون ببذل الجهد في تخطي هذه العقبات المتوقعة، في حين سيتم تطوير العمل في هذا المجال وفق الحاجة والمتطلبات.

لم يعالج نظام الكفيل ولم يشمل الخدم وخلا من كيفية حماية الذين يتعرضون لسوء المعاملة"

الهارون: قانون العمل الأهلي يضع الكويت في مصاف الدول التي تحترم حقوق الإنسان

المصدر: جريدة الرأي الكويتية الثلاثاء 10 فبراير 2009 العدد 10816

http://www.alraimedia.com/alrai

|كتب غازي الخشمان|

أعرب القائم بأعمال منظمة العمل الدولية في الكويت ثابت الهارون عن بالغ سعادته بقانون العمل في القطاع الأهلي، مشيرا الى أنه أنجز من قبل الحكومة التي أحالته الى مجلس الأمة لإقراره، «وذلك يؤكد حرص سمو رئيس مجلس الوزراء الشيخ ناصر المحمد على إكمال مسيرته الإصلاحية التشريعية والاقتصادية».وقال الهارون في تصريح صحافي إن «قانون العمل في القطاع الأهلي يعكس رغبة رئيس الحكومة في تحقيق الغاية السامية التي طالب بها صاحب السمو أمير البلاد الشيخ صباح الأحمد بأن تكون الكويت مركزا اقتصاديا وتجاريا وماليا، وهو بالتأكيد يأتي ترجمة لقرارات القمة الاقتصادية والاجتماعية والتنموية التي عقدت في الكويت اخيراً».وأضاف «في تقديري الشخصي فالقانون سيعالج العديد من المشاكل التي كان يواجهها سوق العمل الكويتي ويضفي نوعا من العدالة بين أرباب العمل والعمال، كما أنه يضع الكويت في مصاف الدول التي تحترم حقوق الإنسان وتأخذ الالتزامات الدولية بعين الاعتبار وعلى محمل الجد، وأيضا تعمل في ذات الوقت على الأخذ بمعايير العمل الدولية وتطبيق الاتفاقيات التي وقعت عليها وكذلك إعلان المبادئ الأساسية التي أصدرتها منظمة العمل الدولية»، معتبرا صدور القانون في هذه المرحلة مكسبا كبيرا تحققه الكويت بعد أن تعثر صدوره لأكثر من ثلاثين عاما.وحول ملاحظات قانون العمل في القطاع الأهلي، رصد الهارون عدة ملاحظات، «أولها: النظر لما تعانيه الكويت وما يوجه لها من انتقادات دولية خاصة فيما يتعلق بنظام الكفيل، مبينا أن القانون لم يعالج هذه القضية وترك الأمر كما هو دون إيجاد حل جذري، وأملنا كبير في أن تتولى الدولة عبر وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل معالجة هذه المسألة المهمة والبحث عن بدائل مناسبة تكفل حق العامل ورب العمل وتشيع الاستقرار في سوق العمل، وفي ذات الوقت، تبعد الكويت عن أي انتقادات دولية توجه لها نتيجة لتطبيق هذا النظام.

وثانيا: عدم شمول قانون العمل في القطاع الأهلي العاملين في المنازل وخدم المنازل ومن في حكمهم، ولهذا فإن هذه الفئة سوف تبقى على النظام المعمول به حاليا، وهو بالتأكيد كان وما زال مصدر إزعاج ومشاكله كثيرة ومتشعبة على هذه الفئة ومن يشغلهم.

وثالثا مراكز الإيواء: خلا القانون من التطرق لكيفية حماية العمال والذين يتعرضون لسوء المعاملة، وما هي الإجراءات لحمايتهم وإيوائهم لحين بت القضاء في قضاياهم المرفوعة ومن هي الجهة المسؤولة عنهم.

ورابعا: اقتراحات على بعض مواد في قانون العمل من حيث الرقابة والتفتيش والعقود ونهاية الخدمة والحق النقابي وغيرها.

وقال «نورد بعضا منها:مادة (9): يجوز للوزارة أن ترخص إنشاء مكاتب تكون مهمتها تسهيل حصول أصحاب الأعمال على العمالة من الخارج أو الداخل طبقاً للخبرات والتخصصات المصرح لهم باستخدامها ودون أن يلزم أصحاب الأعمال التقييد بالحصول على العمالة المصرح لهم باستخدامها عن طريق هذه المكاتب، ويحظر على أصحاب هذه المكاتب تقاضي أي مبالغ من العمال مقابل تشغيلهم أو استبقائهم سواء بطريق مباشر أو غير مباشر يعرض نفسه للمسائلة القانونية.

وشدد على ضرورة أن يصدر وزير الشؤون بدر الدويلة شروط وإجراءات منح هذا الترخيص ومدة سريانه ورسوم منحه وتجديده وحالات سحبه أو إلغائه وكذلك تنظيم أعمال هذه المكاتب والدفاتر والمسجلات التي تلتزم بالاحتفاظ بها.

مادة (17): يلتزم التلميذ المهني والعامل المتدرب بأن يعمل بعد انتهاء مدة تعليمه أو تدريبه لدى صاحب العمل لمدة مماثلة لمدة التلمذة أو التدريب وبحد أقصى خمس سنوات فإذا اخل بهذا الالتزام كان لصاحب العمل أن يسترد منه المصروفات التي تحملها في سبل تعليمه أو تدريبه بنسبة ما تبقى من المدة الواجب قضاؤها في العمل.

مادة (21): لا يجوز تشغيل النساء ليلاً في الفترة ما بين العاشرة مساء والسابعة صباحا إلا بموافقتهن، وتستثنى من ذلك المستشفيات والمصحات ودور العلاج الأهلية والمؤسسات الأخرى التي يصدر بها قرار من وزير الشؤون الاجتماعية والعمل، على أن تلتزم جهة العمل في جميع الحالات المشار إليها في هذه المادة بتوفير متطلبات الأمن لهن مع توفير وسائل انتقالهن من جهة العمل وإليه.مادة (26): مع مراعاة أحكام المادة (18) من هذا القانون يكون لوصي الحدث الذي بلغ سن الخامسة عشرة أهلية إبرام عقد العمل إذا كان غير محدد المدة أما إذا كانت مدته محددة فلا يجوز أن تجاوز السنة وذلك حتى يبلغ الثامنة عشرة من العمر.مادة (27): يجب أن يكون عقد العمل ثابتا بالكتابة باللغتين العربية والإنكليزية أو بلغة العامل، ويبين فيه على وجه الخصوص تاريخ إبرام العقد، وتاريخ نفاذه، وقيمة الأجر، ومدة العقد إذا كان محدد المدة، وطبيعة العمل، ويحرر من ثلاث نسخ تعطى واحدة لكل من طرفيه وتودع النسخة الثالثة بالجهة المختصة بالوزارة فإن لم يكن عقد العمل ثابتا في محرر اعتبر العقد قائما ويجوز للعامل في هذه الحالة إثبات حقه بكافة طرق الإثبات، وسواء كان عقد العمل محدد المدة أو غير محدد المدة لا يجوز تخفيض اجر العامل خلال فترة سريان العقد، ويعتبر باطلاً بطلاناً مطلقاً لتعلقه بالنظام العام كل اتفاق سابق على سريان العقد أو لاحق لسريانه يخالف ذلك، كما لا يجوز لصاحب العمل تكليف العامل القيام بعمل لا يتفق مع طبيعة العمل المبينة في العقد أو لا يتناسب مع القانون، آملا للكويت وأهلها التقدم والازدهار.مؤهلات وخبرات العامل التي تم التعاقد معه على أساسها.وفي نهاية حديثه أشاد الهارون بجهود وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل التي اجتهدت في وضع هذا القانون وكذلك إدارة الفتوى والتشريع وغرفة تجارة وصناعة الكويت والاتحاد العام لعمال الكويت وجمعية المحامين الكويتية وجمعية حقوق الإنسان الكويتية وكافة المنظمات النقابية العمالية ومؤسسات المجتمع المدني التي كان لها دورا هاما في صدور ه.

95 مواطناً مصابون بنقص المناعة منذ إطلاق برنامج
الحكومة تعد مشروع قانون لمكافحة الإيدز

المصدر: جريدة الاتحاد الأربعاء 11 فبراير 2009
http://www.alittihad.co.ae/details.php?id=5537

أبوظبي
الاتحاد:
قال وزير الصحة حميد القطامي ان عدد المصابين المواطنين بمرض نقص المناعة المكتسبة "الايدز" بلغ 751 حالة منها 556 حالة لايزالون احياء فيما توفي 195 شخصا منذ إطلاق برنامج مكافحة الايدز قبل 14 عاما.

وكشف القطامي الذي واجه 5 اسئلة برلمانية لاعضاء في المجلس الوطني ان الحكومة شارفت على الانتهاء من إعداد مشروع قانون لمكافحة الايدز يسعى لمحاربة المرض وليس المريض، واجراء فحوصات دورية قد تشمل الطلاب في المدارس والجامعات الى جانب منع الاختلاط مع الحالات الايجابية بين الطلاب.

ورد الوزير القطامي على اسئلة وجهها اعضاء المجلس ميساء غدير وسلطان المؤذن وسلطان بن حسين وسالم النقبي وعامر الفهيم تعلقت بسياسة الوزارة في التعامل مع المصابين بالإيدز والأمراض المعدية، ومرض السكري، وتأخر افتتاح بعض المراكز الصحية، والتقييم الفني للاجهزة الفنية في المستشفيات، ومكافحة الأمراض الوبائية في الدولة. ووفقا لاحصائية عرضها وزير الصحة سجلت في عام 2005 59 حالة اصابة بالايدز توفي منهم اثنان وفي عام 2006 سجلت 42 حالة توفي منهم ايضا اثنان في حين سجلت في عام 2007 52 حالة مازالو احياء جميعا. وأكد الوزير القطامي انه سنويا تسجل حالات متفاوتة لمصابين بالايدز وهي بمعدل 40 حالة سنويا مشيرا الى انه سيتم دمجهم بالمجتمع وتوفير وظائف لهم بعد اقرار مشروع قانون مكافحة الايدز.

وفيما يتعلق بحالات الاصابة عند الوافدين قال انه تم إبعاد 627 حالة ايدز من الدولة خلال عام 2007 الماضي، مؤكدا انه ليس هناك توجه لاخضاع القادمين للدولة بتأشيرات زيارة لفحوصات مماثلة لكنه اشار الى ضرورة مراجعة بعض القوانين والاجراءات المطبقة لتتفق مع المعايير الحديثة للتعامل مع الامراض السارية.

مكافحة السكري

الى ذلك، قال الوزير القطامي إن كلفة مكافحة مرض السكري في الدولة تصل الى 200 مليون درهم سنويا في حين تبلغ كلفة المريض الواحد من الى ثمانية الاف درهم في الدولة ، فيما تبلغ نسبة الاصابة بالمرض في الدولة 19,6 % للمواطنين والمقيمين وكنها ترتفع عند المواطنين لتصل الى 24 % .

وردا على سؤال تأخر افتتاح المراكز الصحية أشار وزير الصحة الى انه تم افتتاح 11 مركزا للرعاية الصحية في العام الماضي اضافة الى اعمال توسعات في بعض المستشفيات بالامارات الشمالية. واكد ان الوزارة بصدد افتتاح المزيد من المراكز وفق خطة مجدولة في العام الجاري .

وأشار الى ان مركز واد السدر الذي افتتح العام الماضي يستقبل يوميا عشرة مراجعين وهي نسبة قليلة مقارنة مع المعدلات العالمية بتخصيص طبيب الى ثلاثة اطباء لكل الف شخص، فيما يصل عدد المراجعين لمركز القرية يوميا 40 مراجعا معلنا انه سيتم افتتاح مركز قدفع في مارس المقبل .

وبين الوزير القطامي أن الوزارة لم تتسلم مبنى مستشفى مسافي بسبب العمل على توفير احتياجات يجري العمل على توفيرها.

وقال إن الوزارة بصدد تطبيق نظام تسجيل المعدات الطبية لتكون الاولى في المنطقة بهذا المجال، وشدد على انه لم يثبت حدوث اخطاء طبية بسبب استخدامات الاجهزة .

كما أكد الاتجاه الى تطوير برامج مكافحة الامراض والأوبئة السارية من خلال تطوير الفحوصات وزيادة عددها لتشمل امراض الايدز والكبد الوبائي والدرن الرئوي "السل" والسفلس.

وكان عضو المجلس عامر الفهيم حذر من مخاطر التكدس العشوائي للعائلات في المساكن والذي يسهل نقل الامراض، وسأل ان كان هناك فحوصات لعاملين لديهم إقامات عائدين من الاجازات قد يحملون أمراضا معدية منتشرة في بلدانهم.

من جهته أكد الدكتور سلطان المؤذن معاناة الفجيرة من نقص في الكادر الطبي والاداري وكادر الصيدلة في مركز القرية، فيما أكد عضو المجلس سالم النقبي ان هناك في مستشفيات ومراكز الامارات الشمالية أجهزة ومعدات طبية مضى عليها في الخدمة أكثر من 20 عاما، وهناك اجهزة اخرى ايضا لا تستخدم.

الصين وحقوق الإنسان

المصدر:جريدة الاتحاد الأربعاء 11 فبراير 2009
http://www.alittihad.co.ae/details.php?id=5498

من المقرر أن تواجه الصين يوم الاثنين القادم، تدقيقاً غير مسبوق على سجلها في مجال حقوق الإنسان، وهو ما يعد اختباراً رئيسياً لمدى استعداد بكين للإجابة على النقد الدولي بشأن معاملتها لخصومها السياسيين. وقد أرسلت بكين وفداً كبير العدد، رفيع المستوى لجنيف للدفاع عن أدائها في مجال احترام حقوق الإنسان ومواجهة الاستجوابات التي ستتعرض لها من قبل أعضاء مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة.

ويقول "نيكولاس بيكولين" الخبير في الشؤون الصينية بمنظمة "هيومان رايتس ووتش:"هذا الفحص مهم سواء للصين أو للأمم المتحدة". بعض المراقبين يشكون في أن يقوم المجلس الأممي الرسمي، وغير التصادمي بشكل عام، بوضع بكين في وضع محرج بسبب انتهاكاتها الواسعة النطاق التي تتهم بارتكابها. ويذكر في هذا السياق أن الولايات المتحدة قد امتنعت عن الانضمام لهذا المجلس عندما تم تشكيله عام 2006 بحجة أنه من دون أسنان، ولكن أوباما قال إنه سيعيد النظر في هذا القرار.

ويقول "بريت شايفر" المحلل لدى مؤسسة" هيريتيج فاونديشين" المحافظة ومقرها واشنطن:"هذا الاجتماع سيكون مجرد مهزلة"، إلا إذا ما أخذت الصين النقد الخارجي الموجه إليها في هذا الشأن بدرجة من الجدية تفوق تلك التي أخذته به حتى الآن. بيد أن ناشطي حقوق الإنسان سواء هنا أو في الخارج، يعبرون عن أملهم في أن يؤدي اجتماع الاثنين المقبل إلى تقديم مساعدة فعلية من أجل تسريع الجهود الصينية الرامية إلى تحسين سجلها في مجال حقوق الإنسان.

في هذا السياق يرى"لي هينج" المحامي البارز في قضايا حقوق الإنسان الذي تعرض للاختطاف والضرب بسبب نشاطه أن" الضغط الدولي مهم جداً وضروري للغاية لتحسين أوضاع حقوق الإنسان في الصين". ويضيف إلى ما سبق قوله:"إن تقرير الأمم المتحدة الذي ستتم كتابته في نهاية هذا الاجتماع يمكن أن يكون له تأثير إيجابي إذا جاء انعكاساً حقيقياً ومستقلاً لسجل الصين في مجال حقوق الإنسان". وحتى لو رفض المسؤولون الصينيون الإجابة على الأسئلة الصعبة التي تخطط الوفود الأوروبية وغيرها للمؤتمر توجيهها للوفد الصيني فإن ذلك:"سيكون أمرا جيدا بالنسبة لنا كنشطاء في مجال حقوق الإنسان، لأنه سيمكننا من إظهار الصينيين على حقيقتهم". هذا ما تقوله" جوليت دي ريفيرو" الناشطة في مجال الدفاع عن حقوق الإنسان والتي تتخذ من "جنيف" مقرا لها.

"مجلس حقوق الإنسان" انتقد "مفوضية حقوق الإنسان" التي كانت الصين تتمكن فيها من حشد حلفائها الدبلوماسيين خلال الاقتراحات الإجرائية من أجل تلافي أي إمكانية لفحص سجلها. وقد اعتمدت الأمم المتحدة نظاماً جديداً يسمى "المراجعة الدورية الشاملة" يتم بموجبه فحص سجل كل دولة من الدول الأعضاء في المنظمة الأممية تلقائياً من قبل المجلس كل أربع سنوات. ومع ما يبدو عليه هذا النظام من انتظام وعدالة، إلا أنه لا يخلو مع ذلك من إمكانية التلاعب وسوء الاستخدام.

فعندما حل الدور على كوبا في الفحص يوم الثلاثاء قبل الماضي على سبيل المثال، فإن الدول الحليفة لها والأعضاء في مجلس حقوق الإنسان، استهلكت معظم وقت الجلسة في إغداق الثناء على إنجازات تلك الجزيرة الكاريبية في مجال الرعاية الصحية والتعليم، دون أن تترك أمام المنتقدين لسجلها في حقوق الإنسان سوى وقت قصير لم يتمكنوا خلاله من طرح الأسئلة والاستفسارات التي كانوا يودون توجيهها للوفد الكوبي عن السجناء السياسيين أو حرية التعبير. ويمكن للصين أن تشجع حلفاءها على اتباع نفس التكتيك.. وهو أمر لو حدث فإنه سيؤدي ـ كما يحذر "شيفر" ـ إلى تحويل المناسبة إلى "عرض وليس تقييما جوهريا لمدى التقدم الذي حققته تلك الدولة في مجال احترام حقوق الإنسان".

لكن احتمال حدوث هذا تضاءل، بعدما أرسلت دول عديدة من بينها كندا، والدانمرك، وهولندا والنرويج إشارات مؤداها أنها تنوي توجيه أسئلة كاشفة، وتقديم اقتراحات محددة مؤداها أن السلطات الصينية يجب أن تفعل المزيد من أجل إنهاء انتهاكات حقوق الإنسان على أراضيها.